




التحديات الاقتصادية تحدي الوحدة والتكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية



**مجموعة دراسات وبحوث ووثائق
لمجموعة من العلماء**



تصدير

يسر رابطة الجامعات الإسلامية أن تقدم للجامعات الأعضاء ولسائر العلماء والباحثين ضمن مجموعة الدراسات المتصلة بالتحديات، وهذه الدراسات المتصلة بالتحديات الاقتصادي والسياسي الأول، وهو تحدى الوحدة، وكيف يمكن مواجهته في النواحي الاقتصادية.

ففي البداية نعرض الدراسة التي أعدها الأستاذ الدكتور / حسن عباس زكي وعنوانها ﴿التحديات التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية﴾ وقد درس فيها بعناية كعادته التحديات الأساسية التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية وركز بشدة على ضرورة إعادة النظر في استكمال المشروعات المشتركة التي تمت بين الدول العربية وضرورة تطويرها لتلبية حاجات وضرورات التعاون العربي المشترك. وقد أورد سيادته المقدمات الأساسية لدعم التعاون المشترك وهي تشجيع الاستثمارات البيئية، وتطوير العلاقات التجارية وعرض لكيفية مواجهة ظاهرة التكتلات الاقتصادية الدولية وكيفية مواجهة الدول الإسلامية مجتمعة لنتائج اتفاقيات الجات.

وها هي مجموعة دراسات للدكتور / جعفر عبد السلام حول هذه القضية كتبت في مناسبات مختلفة وهي السوق الإسلامية المشتركة في إطار فكرة الوحدة الإسلامية، والتعاون الاقتصادي للبلاد الإسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية، ودراسة عن المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية .

كما أشرف بتقديم دراسة للأستاذ الدكتور / إسماعيل شلبي عن
إمكانيات ومعوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية وهو موضوع
يحظى بعناية سيادته منذ وقت طويل . كما أنه يسعدني أن أقدم دراسة للأستاذ
الدكتور / عبد الرحمن يسري عنوانها (نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم
الإسلامي في مواجهة العدالة .

ويجمع بين هذه الدراسات كلها الآتي :

- أنها تعالج ضرورة التكتل الاقتصادي في العالمين العربي والإسلامي.
 - أنها تشرح المعوقات والمشكلات التي تقف ضد هذا التكتل.
 - أنها تتناول السبل الكفيلة بتحقيق هذا التكتل على ضوء الظروف
الراهنة للمجتمع الدولي وللمجتمعات الإسلامية .
 - أنها تركز على العولمة كتحدى رئيسي تفرضه اتفاقيات الجات وقيام
منظمة التجارة العالمية، وتعطيها الطريق للتعامل معه ومواجهتها .
- وبعد فلعل هذه الدراسات تضيف إلى المكتبة العربية
والإسلامية في المجالات التي درستها ولعله أيضاً يمكن الاستفادة
منها في توضيح السبل الكفيلة بمواجهة التحديات الاقتصادية التي
تواجه العالم الإسلامي في القرن المقبل .

الأمين العام للرابطة العالمية للإسلامية

أ. د. / جعفر عبد السلام

**التحديات التي يواجهها العالم العربي
والإسلامي من الناحية الاقتصادية**

أ. د. حسن عباس زكي

التحديات التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية

نحن نعيش في فترة من أهم مراحل حياتنا ولابد أن نعالج قضايانا بتفكير سليم وحكمة، فالتقدم والتخلف قضيتان جنورهما فكرية، والتكنولوجيا ليست عملا خارقا على أي شخص أو شعب إذا أتيح له تربية العقل إذ أن كثيرا منا لا يعرف كيف يفكر، والتفكير وليد التربية الصحيحة وهو يخلق الإبداع، والفكر يحتاجه العامل والمهندس والسياسي والدكتور والأم وكل شخص في مجال عمله .

والتربية الصحيحة هي تعليم التفكير وليست تكديس المعلومات، وحينما تستخدم المعادلات للوصول إلى القمر أو بناء سفينة أو آلة فهو أمر يسير ولا إشكال فيه، ولكن حينما نتعامل مع الإنسان لحل مشكلة سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية نجد اختلافات كثيرة في الرأي لأن الأولى الطريق فيها واضح وتخضع لقوانين ومعادلات وثوابت، والثانية تحتاج إلى فكر وتحليل وتتأثر بمتغيرات زمانية ومكانية وتقاليدي وغير ذلك لأننا أمام كائن حي يتفاعل كل ثانية وله شعور ووجدان وأحاسيس وأمزجة مما يؤدي إلى خلافات في الرأي نتيجة عدم إدراك الحقائق بفكر متأن، ويقدر الخلاف في سلم التفكير نجد الاختلافات في الرأي، ولكن المهم هو التعامل مع الأحداث بفكر وروية وحكمة. والأحداث التي تمر بالعالم في عصرنا الحاضر وبالمنطقة العربية والإسلامية خاصة تحتاج منا إلى وقفة هادئة مع النفس نراجع فيها تجربتنا الممتدة ونستلهم الدرس ونستخلص العبرة من صراعات الماضي والحاضر لنبحث عن مكاننا في خريطة المصالح العالمية وتيارات

الحضارات وصراعاتها . ولعل حركة الزمن تؤكد أن هناك رؤية هائلة تشدنا إليها بعيداً عن الصراعات الداخلية وتشدنا إلى مركز القرار ومراجعة الذات وتدفعنا إلى التكاتف والتأخر لنقف صفا واحدا ندافع فيه عن كياننا .
وإننا إذا استعرضنا تاريخ تقدم الأمم لوجدنا أنه يمضي طردياً مع تمسكها بالقيم والمثل مع التطور العلمي السليم الذي لا تقتلع جذورها الفكرية الثابتة مع توافر حرية التفكير لسليم والعدالة، والإصلاح مهما كانت سبله لا قيمة له ما لم يبني على منهج منطقي سليم ومدروس وفي إطار نظرة شمولية.

وهانحن نشاهد الانهيار الذي أودي بالنظام الاشتراكي ونشاهد التجمعات الاقتصادية العارمة التي تحكم العالم الآن في أوروبا وفي أمريكا وفي الدول الآسيوية والتطور المذهل السريع للتكنولوجيا في مجالات العلم .
والثورات والقلل التي اندلعت في الدول حديثة الاستقلال نتيجة رحيل الدول الاستعمارية بعد أن تركت قنابل سياسية موقوتة في كل دولة، والتجمعات الاقتصادية الكبيرة بين الشركات والبنوك والمؤسسات المالية والتجارية وثورة المعلومات التي طرقت كل بيت في كل بلد بلا ترخيص دخول أو صك مرور والمنافسة الشديدة التي بدأت تحس وطأتها الدول النامية في هذا العالم الذي كسر حواجز الحماية في كل مكان، واختل التوازن العالمي بعد أن أصبحت أمريكا هي القوة الوحيدة التي تكاد تتفرد بنقلها في العالم .

كل هذه الأمور تحتاج منا إلى أن نتساءل إلى أين يذهب العالم، وما هي رسالتنا ودورنا في هذا المجال وكيف يجب أن يكون وأن نخطط لتنجو من الغرق في هذا المحيط الخضم.

وأذكر في هذا المجال أن فكرا غربيا سائدا يتوقع أن ينقسم العالم إلى جزأين، جزء يسوده السلام ويشمل أوروبا الغربية والولايات المتحدة وكندا واليابان ويعيش فيه ١٥% من سكان العالم وهو الذي يقود العالم وينعم بالثروة وتسوده الحرية . والجزء الثاني معرض للمجاعة والحروب والفقر وطغيان الظلم والديكتاتورية والفساد ويشمل بعض الدول الأفريقية والآسيوية ودول شرق أوروبا.

وينجو من ذلك التي تتجح في مواجهة هذه التحديات وتأخذ طريق الحرية والعدالة والشرعية ونحن لا نعلق على هذه الآراء إلا بقولنا أن الدول الناجية هي التي تطبق العدالة والحرية وتتمسك بأصولها وتقاليدها وتراثها وتتطور علميا مع التقدم الحضاري الذي يتمشى مع تراثها الفكري. لأن ما يحدث لأي دولة إنما هو إقرار لتفكيرها ومنهجها وإن كل خروج عن الشرعية والعدالة والحرية أو كل تقاعس عن مواجهة التيارات الفكرية الضارة أو عدم الصمود أمام المنافسة أو عدم اتخاذ الإجراءات التي تكفل حسن استخدام الموارد المتاحة لكل دولة يؤدي إلى السقوط الحضاري وأن ذلك لم يتم في الماضي ولا في المستقبل بقرار من دولة ما مهما كبرت.

ويجمع الباحثون على أن ما عم مناطق البؤس والقلق في العالم لم يكن ليحدث إلا بسبب فقدان حكومات هذه المناطق للرؤية الاستراتيجية الشاملة التي تجعلها تدرك حقيقتها وحقيقة العالم من حولها والدور الذي يجب أن تلعبه في موقعها منه . وإن حكم هذه الأنظمة لا يقوم إلا على ظهر الإنسان وهو بداية الطريق الصحيح لصالح المجتمع. ومن هنا فإنه ليس من المستبعد ضمن الدورات التي سيمر بها العالم أن تكون مناطق الحضارات القديمة هي التي ستعود لتقود الحضارات القادمة . ويعتبر الباحثون أن مقياس مقومات النهضة هو الأخذ بالديمقراطية أي الشورى وكرامة الإنسان

وفك كل قيود على حريته الإبداعية الخلاقة في إطار الشرعية وسيادة القانون والسلام والاستقرار .

• أين نحن ؟ :

إذا نظرنا إلى عالمنا العربي أو توسعنا لتشمل رقعة العالم الإسلامي لوجدنا مجموعة من الدول تمتلك من بين الإمكانيات البشرية والطبيعية زراعية وصناعية ومنجمية وبتروولية وبحرية وجغرافية ما يمكن أن يوفر لها طاقة إنتاجية وقوة دولية ووضعاً سياسياً واجتماعياً واقتصادياً يمكنها أن تكون في مصاف التكتلات العالمية الكبرى (الآسيوية و الأوروبية والأمريكية) لو أحسنت استغلال كل هذه الطيبات التي منحها الله أيها .

وما من شك أن لكل من هذه الدول طاقتها وقدراتها وأمنها الذي بلغ حدا لا بأس به على مستويات مختلفة ولكن لو تخيلنا أن هذه الدول لو تعاونت وتكاملت مع بعضها البعض في هذه المجالات بدلا من عزلتها عن بعضها البعض لبلغت شأننا بعيد المدى ولزادت إنتاجيتها وطاقاتها وتقلها أضعافا مضاعفة .

ونحن لا ندعوا إلى أن تتحد هذه الدول سياسيا .. كلا . وإنما ندعوا إلى أن نفتح المجال لإمكانيات انسياب أموالها وسكانها وثرواتها الطبيعية في إطار تكاملي على النحو الذي سنشير إليه فيما بعد . فمثلا الدولة الواحدة التي قد تواجه تحديات محلية أو إقليمية أو سياسية لها طابع خاص قد لا يمكنها بل يستحيل عليها مواجهة تلك التحديات إلا بالتعاون مع غيرها دون أن تفقد كيانها بل يستحيل عليها مواجهة تلك التحديات إلا بالتعاون مع غيرها دون أن تفقد كيانها أو ذاتيتها أو استقلالها بل بالعكس تدعم بعضها بعضا كما هو حادث الآن في التكتلات العالمية الأوروبية أو الأمريكية .

فأوروبا الغربية بتعاونها مع بعضها تكنولوجيا وما ليا وتخفيف المنافسة بينها بل وتشجيع زيادة حجم التجارة بينها جعل منها كتلة إقليمية تكاد تتفوق على أمريكا والصين التي رسمت استراتيجية داخلية مكنتها من زيادة نسبة النمو لديها إلى ما يربو على ١٢% بل ان بعض البلاد داخل الصين وصل فيها معدل النمو إلى ما يزيد عن ٢٠% وهي تراجع نفسها الآن لتخفيض درجة النمو إلى ٩% فقط لأن الطفرة الكبيرة أدت إلى زيادة الضغط على البنية الأساسية وإلى زيادة التضخم (إلى أكثر من ١٦% وهي تعمل الآن على ضغط هذا التضخم) عن طريق المحافظة على معدل نمو ٩% سنوياً وهو يزيد ثلاث مرات على متوسط النمو في أوروبا وأمريكا. كما أنها نجحت في استقطاب رأس المال الأجنبي وتيسير انسيابه ونجحت في اجتذاب رجال الأعمال والصناعات من المناطق المتقدمة دولياً إليها محافظة على مستوى منخفض لأجور العمال مع انضباطهم وكفاءتهم علماً بأن متوسط أجر العامل في الصين ٣ / ١ دولار في الساعة.

ومن ناحية أخرى نجد ظاهرة خطيرة تسود العالم الآن وهي التوسع الكبير في انضمام الشركات المختلفة إلى بعضها البعض حتى أن الشركات الكبرى التي كنا نظن أنها ستتقسم إلى شركات مختلفة لكبرها والتي يزيد إنتاجها عن عشرات البلايين من الدولارات مازالت تتفاوض في الانضمام إلى شركات لا تقل عنها حجماً حتى شمل ذلك البنوك مما سيجعل من العسير على الشركات المتوسطة أن تنافسها أو تقوى على أن تأخذ مكانها في أي بلد ما.

ومن الناحية الثقافية والتعليمية نجد أنه في البلاد النامية ومنها الدول العربية والإسلامية . إن التعليم إنما هو حشر معلومات وليس تعليم يربى الطفل وينمي وسائل تفكيره ولا يؤهله لكي يستخدم معلوماته من الناحية

التطبيقية، كما أن التربية الدينية قاصرة على تبصير المسلم بدوره في الحياة وتمتية الحرية الفكرية في إطار الشريعة وتربية الخيال الخلاق الذي يشجع على الابتكار والاختراع والإبداع صناعياً وزراعياً وعلمياً ليأخذ العالم العربي مكانه من التقدم في مجال علوم الطبيعة والبيولوجيا والهندسة الوراثية والمعلومات وغيرها وكذلك التوسع في التدريب الفني.

وأن ما نعانیه الآن في عالمنا العربي هو المخاوف والشكوك بعد أزمة الخليج مما أدى إلى تفكك خطير في الصف العربي في مجالات كثيرة مما أثر على التقدم الذي كنا نسير فيه في تنقية الأجواء وخلق تعاون في شتى المجالات، ولا بد أن ندرك أننا في أشد الحاجة إلى تنمية شاملة على مستوى كل دولة وعلى مستوى العالم العربي ثم العالم الإسلامي بتدرج حكيم وحاسم ومدروس بعيداً عن التأثير بالأحداث السياسية، وما من بأس من أن يبدأ بين بعض الدول وليس كلها تبعاً للثقة والطمأنينة وتكون هذه الدول نواة للتوسع في مجال التعاون التكاملية.

وها نحن نرى كيف أن الدول الأوروبية التي حاربت بعضها عشرات السنين تطوي هذه الصفحة من تاريخها وتتنظر إلى مصالحتها المشتركة لكي تقيم صناعة قوية ومؤسسات مالية وتجارية ضخمة .

ولا بد من تمكين الأجهزة والمؤسسات العربية وفي مقدمتها جامعة الدول العربية ومنظماتها من العمل باستقلال وفاعلية عن طريق إعادة النظر في تقييم مؤسساتها لإبعادها عن التأثير بالعوامل السياسية على النحو الذي سنقترحه بأن تكون لهذه الأجهزة استقلالية وحرية حركة مع ضرورة توثيق أواصر العلاقات الاقتصادية مع الدول النامية بصفة خاصة ودول عدم الانحياز والاهتمام بقضايا الموارد المائية في العالم العربي لأنها تدخل الآن مرحلة حرجة تحتاج إلى تكتل الجهود لمعالجتها وتشجيع المشروعات العربية

المشتركة ودراسة أسباب فشلها في الماضي لكي نتجنب ما وقعنا فيه من أخطاء .

ويجب إعادة النظر في الشركات العربية المشتركة التي تكونت وكثير منها مازال يتعثّر ولم تعمل على حل ما تواجهه من مشاكل مع التركيز على المشروعات الناجحة وتصفية الشركات التي لا يرجى نجاحها .

فهناك الشركات العربية للملاحة وشركة البوتاس والمؤسسة العربية للاتصالات والشركة العربية البحرية لنقل البترول والشركة العربية لبناء وإصلاح السفن والشركة العربية للاستثمارات البترولية والشركة العربية للتعبئة والشركة العربية لتنمية الثروة الحيوانية والشركة العربية للصناعات الدوائية . فلماذا لا تشكل فوراً لجنة علمية على أعلى مستوى لبحث موقف كل شركة واتخاذ الإجراءات اللازمة لدفعها أو إصلاحها أو تصفيتها ولا بد أن تدار هذه المشروعات على مستوى القطاع الخاص الذي يحسن أن يسمح له بالاشتراك فيها لكي تخرج من المستوى الحكومي إلى المستوى العملي مستوى السوق . وقد أصبح من الضروري أن نعيد النظر في تكوين وتشكيل هذه الشركات كما أن المجالس الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي شكلت في إطار الجامعة العربية حال دون إمكان تحقيق الأغراض التي أنشأت من أجلها أنها كانت تعكس دائماً في عملها العلاقات السياسية بين الدول بل وحتى المزاج الشخصي للمستولين . وهذا أمر لا يخدم الشعوب ويهدر رؤوس الأموال العربية ويفقد الثقة في التعاون الاقتصادي العربي . ولا بد أن يحل محل هذه الشركات مؤسسات مرنة يشارك فيها القطاع الخاص، فمثلاً لا بد من إنشاء بنك تنمية عربي تشارك فيه الصناديق العربية ورجال المال والأعمال العرب . كما لا بد أن نفكر في زيادة رؤوس أموال صندوق النقد العربي وشركة ضمان الاستثمار كما يجب أن ننشئ مراكز في بلاد مختلفة

تبعاً لاستعدادها لاستغلال الثروات العربية فمثلاً مركز للتنمية البترولية والصناعات البتروكيمياوية في الإمارات أو السعودية، وآخر لمنتجات المناجم في بلد عربية أخرى وأخر للبحث العلمي ونقل التكنولوجيا، ولا يأخذ شكل اتفاقية ولكن شركات يساهم فيها القطاع الخاص والبنوك وليس من الضروري أن تشارك كل الدول في كل شركة من هذه الشركات حتى يسهل التنسيق واليسر وسهولة الإدارة ويكفي أن تشارك بعض الدول في شركة ما ودول أخرى في شركة ثانية وهكذا يترك الأمر لمن يرغب.

أما مراكز الأبحاث والدراسة سواء كانت الكيماوية أو الهندسة الوراثية أو الصناعة الثقيلة أو صناعة الأسلحة فهذه يجب أن تتم على أساس خلق معاهد علمية على أعلى مستوى ولا تخضع للأنظمة الحكومية لإمكانية تعبئة العقول العربية لأننا كثيراً ما نلاحظ إمكانية فنية علمية ضخمة لدى بعض الأفراد الذين لا يجدون في دولهم لا المناخ العلمي ولا القدرة على جذب العلماء من الناحية المالية ، ولا بد من أن تعبأ هذه الجهود والطاقات على مستوى قدرة الدول التي يمكنها أن تستوعبها بدلا من هجرتها إلى خارج المنطقة العربية . ولبنك التنمية الإسلامية تجربة بدأ فيها حديثاً في هذا المجال ويحسن دراستها والسير على هداها .

ولا بد أن يبدأ تنفيذ هذه الاقتراحات عن طريق تجمعات بين الجامعات والمؤسسات العربية ومراكز البحوث لوضع خطة تعطي لمن يرغب في تنفيذ هذا الإجراء.

المقومات الأساسية لدعم التعاون المشترك

١ - تشجيع الاستثمارات البينية :

من المهم أن تتضافر الجهود من أجل تشجيع الاستثمارات البينية بين البلدان العربية والإسلامية . ولا ينبغي أن يكون الحديث ذا بعد واحد يهتم بانتقالات رؤوس الأموال فقط بل لابد وأن تراعى الرؤية المتكاملة لانتقال الاستثمارات كعملية متكاملة ينبغي وأن تتوافر لها مقومات النجاح وتتوافر الأطر اللازمة لإنماء دور المؤسسات المالية والمستثمرين فيما بين البلدان العربية والإسلامية .

ولابد من خلق مناخ الاستثمار المناسب من حيث سرعة البت وتخفيف القيود وإلغاء العوائق وقصر العمل الروتيني على أدنى حد ضروري والأمر ببساطه هو دراسة الامتيازات التي تمنحها الدول المختلفة إلى المستثمرين في آسيا وأوروبا وبعض الدول العربية والعمل على تطبيقها فوراً.

ونحن نحتاج أولاً وقبل كل شيء إلى تغيير فكري في عالمنا العربي إزاء المستثمر، والمشكلة أن التغيير الإداري يصدر بقانون أو قرار، أما الفكري فإنه أسلوب ومنهج وسلوك فمثلاً البيروقراطية التي مازالت تكون عائقاً كبيراً بين الموظفين وخاصة الصغار منهم تثير أي مستثمر من حيث تحكمهم في سير الأوراق وتوقيت البت، وهذا شبح عقيم يفزح أي مستثمر ولابد من القضاء عليه بالأساليب الحازمة .

ويجب أن نعمل على تشكيل كتلات إقليمية تجمع المشتغلين بالسلع الأساسية التي تحتاج إلى تعاون مشترك مثل الألومنيوم والحديد والملابس

الجاهزة والكيمويات، فمثلا الألومنيوم تنتج كل من البحرين والإمارات ومصر حوالي ١٥% من حاجة العالم منه وهذه الدول تواجه أساليب إغراق قد تعصف بصادراتها ولكن لو تجمعت جهود هذه الدول سويا وتعاونت في دراسة الوسائل التي تكفل مواجهة هذا الإغراق فإنها يمكنها مجتمعة الضغط على الجهات المختصة وكشف مثل هذه الأمور وتعبئها والقضاء عليها وليس من الميسور أن تقوم كل دولة على حدة بمثل ما تقوم به هيئة واحدة مجتمعة لديها كل الإمكانيات والاستثمارات العربية الخارجية تبلغ قيمتها ما يربو على ٨٠٠.٠٠٠ مليون دولار وهي تمثل احتياطات نقدية معظمها بالدولار ثم استثمارات في ودائع أو أدونا خزائنة دولارية أو عقارات أو استثمارات في شركات ولكن معظمها في الولايات المتحدة. وليس من المصلحة أن تكون هذه الاستثمارات بعملة واحدة بل يجب أن تتوع بين الدولار والمارك والين والإسترليني والفرنك الفرنسي وغيرها من العملات، ثم لماذا لا يتم بعضها بعملات عربية قوية كالريال السعودي ودرهم الإمارات وخلق أسواق مالية تستوعب جانبا منها وإن الحكمة السياسية تقضي أن لا تكون هذه الأموال كلها بعملة دولة واحدة وتكون معرضة لإجراءات المصادرة أو التجميد أو مل إلى ذلك لأي سبب سياسي . ومن هنا بات من الضروري دراسة خلق فوص الاستثمار في بلاد مختلفة وليس بلدا واحدا ويدخل في ذلك الاستثمار البيئي أي بين الدول العربية والإسلامية بالقدر المناسب والملائم وتبعاً لإمكانية امتصاص السوق وتوافر المناخ الملائم سياسيا واقتصاديا وماليا مع خلق المصالح المشتركة التي يستفيد منها الطرفان، المستثمر والبلد المستثمر فيه الأموال، مع تشجيع المنظمين العرب على الانتقال بأفكارهم بين الدول بعضها بغية العمل على تنمية التكامل بين اقتصاديات البلدان العربية.

٢ - العلاقات التجارية :

يعتبر اللقاء الإنساني في إطار العمل التجاري والاقتصادي ركن أساسي من أركان نجاح النشاط الاقتصادي .

ونجاح العلاقات التجارية في تكوين الأعمال والوصول إلى نتائج ملموسة في النشاط الاقتصادي من الأمور التي ينبغي أن تتهيأ لها أرضية مناسبة من وسائل التعارف والاتصال الحديثة بين رجال الأعمال في المنطقة العربية والإسلامية، وقد كانت الشكوى تثار بين الحين والآخر في أنه لا توجد اتصالات كافية للتعارف التجاري بين الدول العربية وبعضها البعض وتعثر المؤسسات والهيئات دون تنسيق بينها ولا يوجد دليل تجاري لكل دولة يكفل تيسير سبل الاتصال وتنمية العلاقات التجارية بين البلدان العربية والإسلامية وقد حاول البنك الإسلامي للتنمية في جده أن يشجع التعاون التجاري بين الدول الإسلامية عن طريق التوسع في الإقراض للدول التي تصدر إلى بعضها من الدول الإسلامية وتشجيع التجارة الخارجية البيئية، مما أدى إلى نمو الاتصال والتعارف بين هذه البلدان ونمو شبكة التعاملات في تناسب طبيعي مع حجم الأعمال والمطلوب في هذا الإطار أن تتكامل الجهود للربط الإنساني في العلاقات التجارية وتنمية التعارف بين مجتمعات الأعمال فيما بين البلدان العربية والإسلامية وبعضها البعض . كما أن التوسع في المعارض ولقاءات رجال الأعمال والصناعة والتوسع أيضاً في أن تصدر كل مجموعة من المراكز الصناعية كتالوج يشمل بيان مصور بإنتاجها وأنواعه وتنمية سبل تبادل المعلومات ووسائل التجارة وأساليب الشحن وطريقة تسوية المعاملات والخلفيات المتعلقة بالأعمال وما إلى ذلك.

٣ - مواجهة التحديات الاقتصادية :

إن التطورات والتغيرات التي طرأت على العالم سياسيا واقتصاديا واجتماعيا تحتم على الدول العربية والإسلامية مجتمعة أن تعمل على مواجهتها مجتمعه لأنها لا سبيل في هذا العصر أن تتمكن دولة بمفردها أو مؤسسة صغيرة وحدها لمواجهة التحديات التي أصبحت من القوة بأنها تضعف من لا قدرة له على مواجهتها . ومن الضروري أن تشارك المؤسسات الإقليمية السياسية والاقتصادية والتربوية والاجتماعية دراسة الخطط الواجب إنتاجها لتحقيق السلامة في هذا الجو العاصف وأن ترسم استراتيجية متكاملة تكفل تحقيق ذلك. وما من شك أن الدول العربية والإسلامية تواجه صعوبة في زيادة حجم التبادل التجاري فيما بينها للأسباب الآتية :

- أ - اختلاف النظم التجارية والنقدية بينها وبين بعضها سواء من حيث انتقال السلع أو الخدمات أو الأشخاص أو الأموال .
- ب - أن نظمها النقدية بعيدة عن بعضها البعض .
- ج - عدم توافر التعارف التجاري بينهما سواء مباشرة أو عن طريق الزيارات والمعارض والاجتماعات المشتركة بين الغرف التجارية والزراعية والصناعية مع بعضها البعض.
- د - أن المؤسسات والهيئات المختلفة لم تستوعب بعد طبيعة النظام الذي يسير العالم نحوه مجبراً أو متأثراً بفاعليات الدول الكبرى التي تحرص أولاً وأخيراً على صالحها المشترك. حتى لو أدى ذلك إلى الإضرار بمصالح الدول الأخرى وخاصة النامية.
- هـ - أن الدول العربية شأنها شأن الدول النامية تفتقر التنسيق العلمي والدراسات الصريحة لذا يجب أن تعد نفسها له في السنوات التالية

وبعد إقرار اتفاقية الجات وغيرها من الاتفاقيات المالية والمصرفية التي تقودها الدول الأوروبية .

ولم يعد الآن في الإمكان أن تظل المؤسسات الوطنية بمعزل عن التأثير بما يجري في العالم اعتمادا على نظم حماية أو دعم أو افضليات خاصة فقد انقضى هذا العهد وعلى الدول أن تعدد نفسها لمواجهة ذلك عن طريق توسيع التجارة والتعاون الاقتصادي بين بعضها البعض مع مراعاة أن الكساد والتضخم والركود أصبحوا ظواهر تنتسرب إلى الدول كأي سلعة لانفتاح العالم وارتباطه ببعضه . كما أن الاتفاقيات المختلفة بين الدول العربية تحتاج إلى إعادة نظر حتى تفرغ من مضمونها وتفقد فعاليتها، فمثلا اتفاقية السوق المشتركة وتشجيع التجارة البينية وغيرها كل هذه لا قيمة لها لأن الدول العربية مازالت تستورد نفس السلع من خارج المنطقة، الأمر الذي لا حل له إلا إذا توسع دور الاستثمار العربي داخل المنطقة لكي يعمل على زيادة النمو والإنتاج الزراعي والصناعي، والمنجمي والخدمي (سياحة وتأمين وملاحة وبنوك وغيرها) وبالتالي يمكن حينئذ أن نتوقع إمكانية زيادة التجارة بين الدول العربية .

ولنضرب على ذلك بعض الأمثلة، فإن زيادة الاستثمار في بلد قد يؤدي إلى تأمين إنتاج القمح في العالم العربي ووقف استيراده من خارج المنطقة وبالتالي زيادة التجارة الخارجية داخل المنطقة وكذلك المنتجات البترولية والبتروكيماويات والأدوية والأسمدة وغيرها إذا توسعنا في إنتاجها في دول الخليج المنتجة للبترول . ولكي يتحقق ذلك لا بد من دراسة أنسب البلاد لتحقيق ذلك بتعاون

مشترك يستفيد منه الجميع، وبذلك يمكن استغلال الموارد العربية احسن استغلال وتحقيق زيادة في الإنتاج والعمالة وتأمين الاستثمارات العربية داخل المنطقة وهذا لا يجب أن يستمر داخل اتفاقيات حكومية ولكن يمكن أن يعالج على مستوى السلع أسوة بما بدأت به المصالحة داخل أوروبا بعد الحرب في أوائل القرن الحالي بمشروع شومان للحديد والصلب وغيره حيث أن الدول الأوروبية التي كانت أعداء لبعضها البعض تحولت إلى أصدقاء وذوي مصالح مشتركة فالأمر يحتاج إلى دراسة على مستوى إنشاء شركات كبرى في مجال الحديد والصلب والأسمدة واستزراع الأراضي وإصلاحها واستغلال المناجم وغيرها من مجالات، بما في ذلك إنشاء بنوك عربية كبرى مشتركة وشركات سياحية واستغلال بحري وجوي وما إلى ذلك، وسر النجاح يكون لا في دراسة في المسار الحكومي ولكن تحويل ذلك إلى شركات مشتركة كما سبق أن أشرت، وهذا يتم بتشجيع اللقاءات بين الغرف التجارية والصناعية والزراعية ورجال الأعمال ورجال البنوك.

كما أن الاتحادات والمؤسسات المختلفة لم تعمل على الاستفادة من بعضها البعض للتعرف على أحسن فرص الاستثمار في المجالات المختلفة وتجميع المستثمرين كل على حده الذين يرغبون في المشاركة واستكمال الدراسات الخاصة بالجدوى وما إلى ذلك .

كما أننا الآن في عصر المعلومات ومن أهم المقومات الأساسية لأي تعاون مشترك ودعاية داخلية وتعارف تجاري العمل على توسيع نشاط المكتب المركزي العربي للإحصاء الملحق بجامعة الدول العربية والعمل على تدعيمه إحصائياً وتكنولوجياً ليصير منبعاً

مهماً للحصول على المعلومات الضرورية لزيادة التعاون بين الدول العربية، ولدينا الآن مجلس الوحدة الاقتصادية الذي يجب أن يتطور بما يلائم الظروف الجديدة وبما يكفل له المشاركة في تبصير المستثمرين والتجارة ورجال الأعمال والصناعة وإعداد الاجتماعات اللازمة الاستراتيجية التي يجب رسمها لدفع عجلة التنمية والتجارة والشئون المالية بين الدول العربية وبعضها .

وقد اطلعت على بعض الأفكار التي نادى بها مجلس الوحدة الاقتصادية من إنشاء منطقة تجارة حرة عربية كبرى أو أكثر من منطقة بعد دراسة جيدة وإقامة شركة عربية لتسويق ودراسة التوسع في الصفقات المتكافئة والتوسع في التعارف التجاري والترويج لنقل السلع والخدمات بين الدول وإنشاء شركة عربية مشتركة للشحن الجوي والتعبئة والتغليف وإقامة أرصفة للشاحنات ودراسة إمكانيات التوسع في إنشاء أسواق المال في البلاد التي تتمتع بوجود سوق مال ناضج نسبياً من السماح بالتعامل في هذه البلاد العربية بدلاً من الدول الأخرى، ولكنني أرى أن يتم ذلك كله لا في إطار الاجتماعات الحكومية ولكن بمشاركة القطاع العام المختص.

وهنا أيضاً تبرز أهمية متابعة شروط التعامل مع الخارج دولياً، فمثلاً التوحيد القياسي والمواصفات الدولية والشروط الجديدة لمقومات التجارة الخارجية، كل هذه أمور استجذت علينا وكثير من الدول العربية مازال بعض المنتجين فيها ينقصهم معرفة هذه الشروط والأوضاع والتي في حالة غيابها تضييع أسواق التصدير من البلاد العربية لأن مواصفات إنتاجها غير مقبولة في الدول الأوروبية

وهذا يحتاج إلى دراسة عميقة وعمل تدريبات وحلقات بحث فنية
لتبصير المنتجين .

٤ - التكتلات الاقتصادية :

أن من أهم معالم وسمات التحولات الاقتصادية في التسعينات هو
التكتلات الاقتصادية الدولية التي قادتها الدول الكبرى وعلى رأسها أمريكا .
فقد شهد العالم خلال هذا العام توقيع اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا
الشمالية (ناستا) لكي تصبح من أكبر الكتل التجارية العالمية . كما أن
أوروبا انفتحت على إنشاء المنطقة التجارية الأوروبية وستربط دول الاتحاد
الأوروبي الإثني عشر مع خمس دول أخرى هي النمسا وفنلندا وإيسلندا
والنرويج والسويد التي تشمل عدد سكان يربو على ٣٧٠ مليون نسمة، أضف
إلى ذلك اتفاقية الجات الأخيرة وهي تشمل كل دول العالم التي وقعت ونفذتها
ابتداء من سنة ١٩٩٥ كما أن هناك تكتلات آسيوية يدور البحث عنها .
وإننا نود أولاً أن نشير إلى أهمية هذه التكتلات التي أصبحت تحكم
النظام الاقتصادي والتجاري العالمي والتي يجب على الدول العربية دراستها
بتأني وعمق للعمل على الاستفادة بما فيها ومواجهة أخطارنا والاستعداد لكي
نتجاوز هذه الموجة التي ستؤثر على مستقبل التجارة .

أن مواجهة التحديات التي خلقتها اتفاقية الجات آثار ردود فعل واسعة
وعلى كافة المستويات، فرغم الانفراجة الكبيرة في إزالة الحواجز الجمركية
والقيود الكمية والإجرائية على حركة التجارة بين الدول إلا أنه القى ببعض
الظلال على الجانب الآخر، وكذلك فمن المؤكد أن عام ١٩٩٤ وما بعده
سوف يشهد انطلاقة كبيرة في مجال تحرير التجارة الدولية وتحقيق قدر أكبر
من الإنسيابية والتوازن في جودة المنتج وتحقيق مستوى مجزي للأسعار

والحماية من الإغراق والبحث عن سبل جديدة لتنشيط الواردات والصادرات بين الدول .

ولكن نقطة الضعف الظاهرة في بنود اتفاقية الجات ١٩٩٤ تتصرف إلى اقتصاديات الدول النامية ومدى مقدرتها على التكيف مع النظام الجديد لتحرير التجارة الدولية وعدم القدرة على المنافسة أو كسر الاحتكارات والدخول إلى أسواق جديدة والحفاظ على أسعار حاصلاتها الأولية في السوق.

وقد يبدو أن اتفاقية الجات ١٩٩٤ تحمي حرية التجارة وتحافظ على مصداقية أطراف التبادل الدولي وموقف الدول الغنية من مجريات التبادل الدولي ومسيولة وانسيابية التعامل على أسس تحمي نظام التجارة الدولي .

وبالرغم من المزايا التي تحققها هذه الاتفاقية إلا أن هناك من المحاذير ما سيؤثر على الدول النامية تأثيراً كبيراً ما لم تتخذ من الإجراءات ما يمكننا من مواجهة أخطار هذه الاتفاقية على الوجه الآتي :

أ - أن العبء الذي يقع على عاتق الحكومات هو تشجيع القطاع الخاص والارتقاء بقدراته وكفاءته ليتمكن من أن ينافس في هذا الميدان الخطر ثم العمل على حمايته من المنافسة غير المشروعة من سياسة الإغواء والإجراءات المستترة التي بدأت تظهر تحت أسم الإجراءات البينية ومتطلبات التخفيف وربط التجارة بحقوق الإنسان والمعايير الدولية للعمالة وحقوق العمال . كما يجب تبصير القطاع الخاص بظروف المنافسة التي سيواجهها .

ب - ويلاحظ أن أمريكا أعدت لهذه الاتفاقية منذ بضع سنوات أن هبط مستوى كفاءتها الإنتاجية وحقها من التجارة الدولية وتقدم اليابان

وألمانيا في كثير من الميادين وزيادة عجز ميزانها التجاري وبدء ظهور الصين كقوة دولية تضاف إلى النور الآسيوية .
وقد نجحت الولايات المتحدة إلى حد بعيد في التأثير على الدول الأوروبية لتحصل على ما وصلت إليه في هذه الاتفاقية خاصة بالتجارة في الخدمات واتفاقية حقوق الملكية الفكرية واتفاقية الاستثمار وتقاسمت الدول الكبرى المزايا ووزعت على بعضها البعض الشروط والأوضاع التي تكفل لها أن تحصل على حصة الأسد من التجارة العالمية.

كما أنها قضت على ما كانت تحصل عليه الدول النامية من مميزات وفضليات في التجارة كما أنها نجحت في إدخال معايير دولية أكثر شدة تستهدف حماية الملكية الفردية دون اكتراث بحق الدول النامية في التنمية وحرمان شعوبها من الاستفادة من الاختراعات الحديثة إلا بعد دفع الثمن الباهظ الذي لا تقوى عليه وبذلك أصبح نقل التكنولوجيا الضرورية للعالم النامي عبئاً ثقيلاً على الدول النامية .

ولقد تضمنت اتفاقية الجات عدة اتفاقيات في منتهى الأهمية وهي جزء لا يتجزأ منها والدولة الموقعة على الاتفاقية تعبير أنها قبلت كل نصوص الاتفاقية ولا مفر لها من إمكان الإفلات منها حتى ولو جزئياً .
فمثلاً :

هناك اتفاقية الزراعة، واتفاقية الملابس والمنسوجات، واتفاقية الحواجز الفنية للتجارة، واتفاقية التجارة المرتبطة بالاستثمار، واتفاقية التفتيش قبل الشحن، وقواعد المنشأ وإجراءات فتح تراخيص الاستيراد، وإجراءات مكافحة الإغراق، واتفاقية الخدمات، واتفاقية حقوق الملكية، واتفاقية المنازعات .

ويتعين علينا أن ندرس هذه الاتفاقيات وإن نشكل بنوك فكر على مستوى عربي رفيع لدراسة كل اتفاقية على حدة وأثرها وكيفية مواجهة ما بها من أمور سواء عن طريق استهلاك كل حقوقنا منها أو إعداد كياننا الاقتصادي والتجاري ليرتفع إلى المستوى المطلوب وليس أدل على ذلك من اتفاقية الملابس الجاهزة التي هي مثار مفاوضات شاقة بين مصر والولايات المتحدة التي تعمل على خفض حصة مصر، وعلينا أن ندرك أن العالم يحكمه اقتصاديا الآن ثلاث منظمات ذات أهمية كبيرة وتأثير خطر وهي البنك الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي وأضيف إليها الآن المنظمة الجديدة للتجارة والتي أصبح من شأنها التطرق إلى المشاركة في السياسات الوطنية للدول في المجالات السابق الإشارة إليها بل وإدماجها تحت عنوان البيئة الدولية وغيرها من التعاريف فكما أن معيار حقوق الإنسان أصبح وسيلة للتدخل في شئون كثير من الدول بل ووضع عقوبات ضدها .

فكذلك هناك من المعايير التجارية والخاصة بحقوق الملكية والخدمات وغيرها وسائل تكفل مثل هذا التدخل .

كل ذلك يدعونا إلى ضرورة فهم هذه الاتفاقية بوعي وكيفية التعامل معها حتى نستفيد منها إلى أقصى درجة كلما أمكن ذلك واتخاذ الإجراءات الداخلية التي تكفل لإنتاجنا وسلوكنا عدم الوقوع في طائلة العقوبة أو الخروج من السوق العالمي، والإضرار بتجاريتنا الخارجية.

من هنا يجب أن نركز على أهمية خلق كتل نظير ما هو حادث في أمريكا وأوروبا وآسيا يكفل دعم القوة الذاتية لهذه المنظمة ويكفل لها السلامة إزاء هذه التيارات الجارفة التي لا تقوى الدول بمفردها على مجابهتها.

مع ملاحظة أن التكتلات الاقتصادية الإقليمية لن تكون مجدية إلا في إطار التعاون الدولي والانسجام مع معطيات المد الكبير للتعامل على أساس الاتفاقية وبما يدعم الحرية ويقلص من الاتجاهات الحمائية التي قد تصدر من أعضاء الاتفاقية من هنا وهناك، ولا بد من التنسيق بين التكتلات الاقتصادية الإقليمية والعمل العام المشترك على مستوى التحرير الكلي للتجارة الدولية .

ويلاحظ أن قوة وفاعلية السلطات المحلية في إعادة توجيه حركة التجارة لن تتأتى إلا بالتماسك والتعاون الدولي على أرضية مشتركة من التفاهم وتبادل المصالح وحماية النظام العام للتجارة الدولية وبما يحقق مجموع مصالح الدول الأعضاء وهو الأمر الذي يلقي بكامل الدفة في يد حسن الإدارة للعلاقات الاقتصادية الدولية.

ولذلك لا بد من معالجة هذه الصعاب بالآتي :

• التدرج في تطبيق اتفاقية الجات ١٩٩٤ وطلب مهمة انتقالية مناسبة للتطبيق الكامل لاتفاقية الجات أسوة بما يتبع مع كلا من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، حيث أنه في هذه الفترة الانتقالية يمكن أن تتوحد الهياكل الإنتاجية ونظم الاستيراد والتصدير ونظام المدفوعات والمتحصلات بشكل يضمن الاستقرار ويحقق الفاعلية لاتفاقية الجات ويضمن سلامة أداء الاقتصاد العربي والإسلامي على أساس من الاستقرار ورعاية المصالح المتبادلة والتكافؤ والندية في التعامل مع العالم الخارجي.

• أنه من الممكن التعامل مع نظام الحصص التي أوردتها الاتفاقية للدول الأعضاء في مجالات السلع المختلفة بحيث يمكن الاستفادة من التعامل مع الدول التي لها حصص لم تستغل واستغلالها من الباطن

مقابل عمولة أو هامش متطوع من الحصة بشكل يضمن كفاءة التخصيص للحصص في التجارة الخارجية ويزيد من كفاءة الصادرات العربية والإسلامية والقدرة على زيادة الصادرات العربية والإسلامية والقدرة على زيادة الصادرات وتعميق المصالح والمنافع على المستوى الدولي .

* تطوير هياكل الإنتاج المحلي في الزراعة والصناعة بشكل يتمشى ونظام تخصيص الحصص في التجارة الدولية على أساس اتفاقية الجات، فعلى سبيل المثال يمكن التوسع في زراعة القمح وتحقيق الاكتفاء الذاتي منه بدلا من التخوف من زيادة أسعار القمح العالمية ومصاعب الحصول على الاحتياجات من القمح من السوق الخارجي. كذلك يمكن تطوير الهياكل الإنتاجية بزيادة كفاءة التخصيص في السلع التي تتمتع بها مزايا نسبية كرخص السعر والجودة وتواجد مستهلك خارجي (مستورد) يحقق كفاءة في التصدير في إطار الاتفاقية وذلك بالتوسع في إنتاج هذه السلع وزيادة الاستثمارات في مجال نشاطها وفي نفس الوقت التوسع في الإنتاج المحلي بغرض إشباع احتياجات السوق الداخلي على أساس من المزايا النسبية التي يتمتع بها المنتج المحلي والحفاظ على رخص أسعاره وجودته بشكل يقوى المنتج المحلي أمام المنافسة الأجنبية الشرقية.

* تدعيم المناطق الحرة والتوسع فيها حيث أنها تتمتع بكامل الحرية في التصدير والاستيراد ويمكن من خلالها زيادة الصادرات وتتميتها دون قيود، ومن الممكن زيادة المناطق الحرة في المنطقة العربية والإسلامية لتشمل أكبر قطاع ممكن لتحرير المنتجين ورجال

الأعمال من قيود الصادرات المصاحبة للجات ولتكون معبرا بين الاقتصاد المحلي والاقتصاد العالمي بشكل يحقق مصالح المنتجين في المناطق الحرة .

* تنمية الرأسمالية المحلية وزيادة فاعلية القطاع الخاص في التنمية وتقديم كافة أشكال الدعم للقطاع الخاص لارتداد أسواق جديدة وتشجيع التصدير وحمايته من مخاطر الإغراق من الشركات الكبرى وقيام سياج آمن من الشعور بالمسئولية لحماية الرأسمالية المحلية لأنها أساس الإنتاج والاستيراد والاستثمار والاستهلاك والتصدير لتتصدى بدورها للدور الوطني المنوط بها لحماية الاقتصاد الوطني.

* الإدارة الرشيدة للواردات العربية والإسلامية وليس في هذا المجال إشارة إلى الأخذ بنظام الحصص أو فرض رسوم جمركية إضافية عالية على الواردات من السلع المختلفة للحد من تزايد الواردات الغربية لأن ذلك يخالف نصوص اتفاقية تحرير التجارة الخارجية ولكن يجب القول بأهمية التعاون بين الدولة ورجال الأعمال من المستوردين ورجال التسويق في الداخل للاتفاق على حدود أدبية لعدم التوسع في استيراد السلع الكمالية، وفي واقع الأمر فإن الالتزام الأدبي سوف يكون أقوى من أي قوانين إذا ما كان المنطق وسعة الأفق والكمياسة هي عملية الإقناع للمستوردين على المستوى غير الرسمي والرسمي لاسيما وأنه ليس هناك فواصل كبيرة بين المستثمرين والمصدرين ورجال الأعمال العرب في المنطقة ولعل أكبر مثل لذلك سوق اليابان الذي لو أراد أن يمتنع عن استهلاك

سلعة ما لا تنظم الجميع دون أي قرار أو قانون بحيث لا تجد هذه السلعة منفذاً إلى هذه البلاد.

*

تدعيم أسطول النقل الجوي والبحري ليأخذ حصته العادلة من حجم التجارة الخارجية العربية والعمل على تقوية أسطول الناقلات العربية والإسلامية، وكذلك الحال بالنسبة لأسطول النقل الجوي الذي ينبغي أن يأخذ مكانه اللائق وسط الناقلين الجويين للسلع العربية والإسلامية إلى الخارج. ويلاحظ أنه فيما يتعلق بالملاحة العربية وصناعة النقل البحري التي تتضمن صناعة السفن وإنشاء الأرصفة في الموانئ وأرصفة الحاويات التي تعد استكمالاً لنمو التجارة العربية مع العالم تصديراً واستيراداً، فإن هذا أمر شديد الأهمية لأن عالمنا العربي يحظى بمراقبة في هذا المجال ذات أهمية استراتيجية كبيرة خصوصاً وإن البلدان العربية قد قطعت شوطاً لا بد من استكمالها بالتعاون مع الدول الكبرى في إقامة صناعة السفن وتدعيم أسطول النقل البحري العربي والإسلامي والاتجاه إلى الاعتماد ذاتياً على الناقلين العرب ولا بد أن تنمو صناعة السفن بما لا يتعارض واتجاهات النمو في أساليب تداول الحاويات ووسائل النقل البحري ولا بد أن تكون الموانئ العربية والإسلامية على المستوى اللائق والذي لا يجعلها متخلفة عن مثيلها في الموانئ العالمية، خصوصاً أن صناعة النقل البحري تواجه تحديات هائلة ابتداء من تركيز ملاك السفن وأساطيل النقل البحري في حفنة من الشركات الكبرى العملاقة التي تتركز ملكياتها في الدول الكبرى وتحكم في أسعار وشروط نقل السلع والبضائع عبر الموانئ المختلفة. وأن أمامنا تحدي في أسعار

النقل البحري وشروطه وكفاءة الموانئ وعمليات تداول الحاويات والسلع المختلفة وتكنولوجيا الشحن والمناولة على الأرصفة التي تتطور يوماً بعد يوم ولا بد من اللحاق بما يجري في الموانئ العالمية الكبرى مثل هامبورج وسنغافورة وهونج كونج وشنغهاي وغيرها من الموانئ الجديدة وتطوير الموانئ القائمة وزيادة كفاءتها وتزويدها بالمرافق الحديثة المتطورة.

* وقد نمت في مصر حركة إنشاء أرصفة الحاويات في موانئ بور سعيد ودمياط والسويس وغيرها، الأمر الذي يمثل استعدادا عربياً للنهوض بصناعة نقل البحري.

ومن الطبيعي أن يكون هناك اتجاه قوى إلى إحياء السوق العربية المشتركة ووضعها على الطريق العملي كمنفذ للعبور من قيود الجات ومخرج للتعاون العربي حيث لا قيود وبطبيعة الحال فإنه من الضروري ونحن نظرق باب السوق العربية المشتركة إلا يكون بنفس الرتبة والروح التي سادت في الماضي بل لا بد من استلهام روح العصر بمتغيراته وثوابته العديدة حيث الأمل معقود على قيام منطقة تجارة عربية حرة يتم من خلالها انتقال رؤوس الأموال والسلع والأفراد دون أي قيود رداً على التكتلات الاقتصادية الكبرى في آسيا وأوروبا وأمريكا.

وهكذا يتبين لنا أن التعامل مع اتفاقية الجات ١٩٩٤ ليس تعاملًا قانونياً بحتاً ذو بُعد واحد وغنماً ينبغي إدارته على أساس شمولي تجتمع في طياته كافة الأدوات والسبل لتحقيق صالح الاقتصاد العربي على أساس من المصالح المتبادلة والاجتهاد في ارتياد المجالات الجديدة وفق عملية الضمير الوطني لمُتخذي القرار

الصالح رفاهية الشعوب العربية والإسلامية وحفز قدراتها على البقاء وممارسة دورها على كافة المستويات.

٥ - مثال لدولة ناجحة :

لقد طرحنا بعض الملامح الخاصة بالتحديات التي توجهها الدول العربية من الناحية لاقتصادية وكيفية مواجهتها، ونرى أن نقدم مثالا لدولة صغيرة نجحت في أن تبرز في السوق العالمي باتخاذ إجراءات يجب علينا أن ندرسها ونستفيد منها وهي هونج كونج.

عدد سكان هونج كونج ٦ مليون نسمة وحجم صادراتها ١١٨ بليون دولار وتحتل المرتبة الأولى في العالم بالنسبة لتصدير الملابس والحقائب والحلي والساعات ولعب الأطفال والإلكترونيات وغيرها.

تبلغ الاستثمارات الأجنبية في هونج كونج ٣٦ مليار دولار، وتحتل هونج كونج المركز الثالث في صناعة الخدمات وهي خدمات البنوك والتأمين والسياحة والنقل والفندقة والتخزين والاتصالات، ويبلغ معدل النمو ٦% سنويا ومتوسط دخل الفرد ١٧ ألف دولار وفائض الموازنة العامة السنوي ٥ مليار دولار، وبلغ الاحتياطي النقدي ٣٢ مليار دولار .

وتمكنت هونج كونج من الوصول إلى كل ذلك خلال مدة عشرين سنة، ويرجع ذلك إلى :

- ١ - الحرية الاقتصادية الكاملة .
- ٢ - استقرار المناخ الاجتماعي والسياسي .
- ٣ - توفير بنية أساسية متقدمة.
- ٤ - خدمات نقل متميزة وميناء مزود بأحدث المعدات واتصالات دولية ممتازة .
- ٥ - معدل الضرائب لديها لا يتعدى ١٧%.

- ٦ - الاهتمام بالعنصر البشري وتنمية مهارته .
- ٧ - تشجيع الابتكارات والاختراع وتسهيل نقل التكنولوجيا.
- ٨ - تنمية قدرات العمال وكفاءتهم.
- ٩ - انخفاض الرسوم الجمركية ومعظم السلع معفاة .
- ١٠ - التوسع في الصناعات الصغيرة والمتخصصة في الصناعات الاستهلاكية وذلك بغرض التصدير (ويلاحظ أن بهونج كونج حوالي ٤٦ ألف مؤسسة صناعية تستخدم ٢٠ ألف منها أقل من ٢٨ عامل ومستخدم) .
- ١١ - هناك مجلس لتنمية الصناعات مكون من شخصيات صناعية وممثلين للمنظمات التجارية والصناعية وقطاع التعليم ومهمته تقديم المشورة والخدمات التكنولوجية للحكومة حول سبل استجابة الصناعة للتطورات الدولية .
- ١٢ - تقوم وزارة الصناعة بتقديم كافة المعلومات عن الخدمات المعاونة للصناعة إلى الصناع وفحص إنتاجها.
- ١٣ - التوسع في المعاهد التعليمية الفنية وتدريب القوي العاملة وضمن جودة الإنتاج .
- ١٤ - الترويج للاستثمار الأجنبي وتوفير المعلومات ومساعدة المستثمرين .
- ١٥ - إنشاء مجلس الإنتاجية، ويوفر المجلس برامج تدريبية واستشارات وخدمات دعم فني في مجال الصناعة وعمل دورات تدريبية فنية .
- ١٦ - إنشاء شركة للتأمين على الصادرات وهي تساعد في تمويل المصدرين والتأمين على صادراتهم ومدى ما يتحملوه من خسائر .
وهناك بخلاف ذلك مؤسسات تجارية وصناعية مختلفة تقوم بإزالة كل ما يعوق حركة التجارة وتشجيع المصدرين.

خاتمة :

في واقع الأمر أن ما سردناه إنما هو رؤية مستقبلية لما ينبغي أن يأخذ به العرب من إجراءات لمواجهة التحديات التي تواجههم في شتى المجالات .

والأمر في بديهية واحدة يمثل الفعل ورد الفعل، فالغد يحمل في طياته الكثير من ردود الأفعال التي ينبغي الأخذ بأهدافها، والسؤال الذي نبدأ به هو ماذا نحن فاعلون؟ وماذا يمكن أن نفعله لرد تلك التحديات والسير في دروب المواجهة والسعي لاستعادة سلطات الأمة الإسلامية والعربية ؟
أن المواجهة أمر حتمي لأنه صراع دائر لا ينتهي ولا بد من تصحيح مسارنا ولا بد من وقفة نسترجع خلالها نقاط القوة ونقاط الضعف بكل ثقة وحزم.

وها قد حان الوقت لرؤية عالمية جديدة ترعى الآتي :

- * مكانة لاثقة لشعوب الأمة الإسلامية والعربية .
- * تشجيع التعاون الإسلامي العربي البيئي.
- * دأب الصدع بين البلدان العربية والإسلامية وتهدئة الصراعات الإقليمية فيما بينها .
- * معدل نمو مناسب للأقطار العربية والإسلامية .
- * تنمية التجارة البينية العربية الإسلامية .
- * تشجيع الاستثمار المشترك مع العالم العربي.
- * تكوين بنك عربي إسلامي للتنمية على غرار البنك الدولي للإنشاء والتعمير .
- * وقف نزيف الصراعات في الوطن العربي والدول الإسلامية وتحسين صورة الإسلام في الإعلام الغربي والدولي على فترات متدرجة.

- تيسير انتقال التكنولوجيا المتقدمة والعمل على تطوير التكنولوجيا لتلائم البيئة العربية والإسلامية .
- تهدئة المناخ العام للتنمية وتشجيع جهود الأمن والسلم الدوليين بزيادة الدول العربية والإسلامية نحو حل المنازعات الإقليمية وتحقيق الإخاء الإسلامي البناء على أسس مستقرة .
- تشجيع قيام مؤسسات التنمية الإقليمية ذات الأهداف الموضوعية المتواخاة

إن الصراع الحضاري حتمي ولكن في النهاية لابد من قرار بالاستمرار في المواجهة وأخذ الأسباب والتسلح في مواجهة الغد بتياراته وتقلباته التي لم تفرق بين غنى وفقير أو أبيض وأسود أو قزم وعملاق، إنه الغد الذي يحمل نذيره لأصحاب الحضارة القويمة التي فضلها الله سبحانه وتعالى وجعلها نبراساً للأمة الإسلامية الجمعاء . وضرورة الأخذ بأسباب القوة والاستعداد للقادم الجديد .

وفقنا الله ورعانا وسدد خطانا وعلى طريق الخير هداانا

السوق الإسلامية المشتركة
في إطار فكرة الوحدة الإسلامية
أ. د. جعفر عبد السلام

السوق الإسلامية المشتركة

فى إطار فكرة الوحدة الإسلامية

بقلم الدكتور / جعفر عبد السلام على

تقديم

خطة البحث:

١ - عندما نعقد ندوة أو مؤتمرا بين المسلمين ، فلا شك أن هناك هدفا نسعى إلى تحقيقه من الندوة أو المؤتمر وعادة ما يكون هذا الهدف علميا يراد إلقاء الضوء عليه بتجميع عدد من العلماء والمتخصصين حوله يقومون بدراسته وتحليله من مختلف جوانبه ، ثم ينتهون إلى تسجيل النتائج التى يتوصلون إليها من دراستهم ، وعادة ما تكون هناك توصيات تحدد طرق إعمال النتائج فى الممارسة العملية .

٢ - وكثيرة هى الاجتماعات والندوات والمؤتمرات وحلقات العمل التى تتم فى مختلف أرجاء العالم الإسلامى ، وكثيرة أيضا التوصيات والنتائج التى يتم التوصل إليها ، ولكن التطبيق - للأسف - هو ما يعوز أعمالنا المشتركة هذه .

٣ - ومنذ البداية أستطيع أن أوضح أن عديدا من الندوات التى نظمت وعقدت بين جنابات جامعة الأزهر قد وضعت كهدف ضرورى واستراتيجى لها ، الوصول إلى السبل التى تعيد إلى المسلمين توحدهم ، هذه الأمة الواحدة التى تجمع بينها صلوات الدين ، والدم والتواجد فى منطقة جغرافية مهما بدت متسعة ومترامية ، إلا أنها مترابطة ، لقد تكونت ابتداء من القرن الثامن الميلادى الحضارة الإسلامية والدول الإسلامية وظلت تندفع بقوة لتحقيق غايات سامية لعدة قرون لعلنى لا أبالغ إذا قلت أنها استمرت حتى القرن الحالى مع الأخذ فى الحسبان لمراحل عديدة من القوة والضعف مرت بها فى هذه المسيرة الطويلة التى سارت بها حتى وصلت إلى ما هى عليه الآن . وما هى عليه

الآن أمر يثبير الأحزان ، ويدعو - فى نفس الوقت - للتأمل ، ويجعل العمل المشترك لتجاوزه ، من أزم الأمور التى يجب أن يسعى إليها كل مسلم غيور على دينه ، ويعرف ربه .

٤ - إننا نعيش فى إطار نظام عالمى جديد تشكل أو يتشكل منذ سنوات قليلة بعد أن انتهى فى التطبيق أحد النظامين الاقتصاديين والاجتماعيين ، الذى ساد لفترة طويلة وأوجد نظام الاستقطاب الدولى والحرب الباردة والانقسام الأيدلوجى ، أقصد النظام الشيوعى ، وبدأ العالم يصحو على تغيرات أظنها ستكون عميقة ، وكان من اللازم أن تكون لنا نظرة استراتيجية على ما حدث ويحدث لنساهم فى البنيان الجديد ، وفى التطوير الجديد بدلا من أن ننتظر ما عساه يحدث ، وما نواجه به كعرب وكمسلمين من القوى الأخرى الغالبة فى النظام الدولى الجديد .

٥ - هل أخالف الحقيقة إذا قلت أن التنظير لمستقبل أوطاننا الإسلامية ، لمستقبل أنظمتنا السياسية والاقتصادية هو أحد الأهداف الكبرى التى تبتغيها رابطة الجامعات الإسلامية من كل ندواتها ومؤتمراتها .

إننا نردد فى عديد من اجتماعاتنا ومؤتمراتنا أن السودان مثلا يمكن أن يتحول إلى منطقة لإنتاج الغذاء ، ليس للعالم العربى أو الإسلامى فحسب ، بل لكل العالم ، فتلك الملايين الكبيرة من أفدنة الأرض الصالحة للزراعة متروكة مهملة ، وهى تحتاج إلى استثمارات بعدد من المليارات المملوكة للمسلمين والمودعة فى بنوك أجنبية فى مختلف أنحاء العالم تتعرض للنهب المنظم وتقيد لحساب الدول أو الأشخاص فى حسابات يلتهمها التضخم وتشير لعاب الدول والأشخاص ، وتتعرض من ثم للنهب والسلب بشكل مباشر وبشكل غير مباشر .

إن الدروس التى نرغبها عديدة ، وهى كفيلة بأن تعلمنا أن هذه الأموال العربية مخطط لها أن تستهلك فى غير ما ينفع العرب والمسلمين . وأن أقرب هذه الدروس هو درس حرب الخليج ، فقد رأينا الكويت تدمر ، ورأينا العراق تدمر فى أيام قليلة ، وندفع نحن العرب والمسلمون ثمن هذا التدمير ، نستهلك الأسلحة التى مضى عليها الزمن ،

وننظف المخازن فى أمريكا وأوربا ، ثم نذفع الأموال لتطوير الأبحاث لإنتاج أسلحة جديدة ، ففواتير الحرب من الأموال وصلت إلى أكثر من مائة مليار دولار أمريكى ، والهزيمة النفسية والاجتماعية والتباعد العربى والإسلامى أثمان فادحة أخرى تضاف إلى درس هذه النكسة ، والتحكم فى المصير لعالمنا العربى والإسلامى من قبل القوى الأجنبية المترصة بنا دائما ، أخطر النتائج وأكبر الدروس التى يجب أن نتعلمها من هذا الدرس القاسى الذى مر على حدوثه الآن عامٌ ونيف فحسب ، فهل أن الأوان أن نعتبر ؟

إننى أقدم هذه الورقة مثاولا دراسة علمية لأحد السبل التى يجب أن نسلكها فى طريق وحدتنا حتى لا يتحول الخطاب فى مؤتمراتنا إلى خطاب سياسى يسجل الآمال ، ويستنفر الهمم ثم ما يلبث أن يخفت صوته ، ويزول أثره بعد وقت طال أم قصر ، إننى أريد أن أضع التنظير العلمى لإحدى المسائل التى لا شك أنها تشغلنا كمسلمين والتى لا يمكن أن يتم تجاهلها فى مؤتمر هام كهذا المؤتمر ، ألا وهى مشكلة الوحدة والتكامل بين مختلف الأقطار الإسلامية ، ولو فى أضعف صورها حيث أن الطموح ، ووضع آمال كبيرة دون أن تحقق شيئا منها يدفع إلى القنوط ، وبهزم الإرادة ، ويجعل الانطلاق إلى تجارب أخرى ، أمرا محفوفا بالمخاطر .

وستقسم دراستنا إلى ثلاثة مباحث ، نعرض فى المبحث الأول لفكرة السوق المشتركة ، وللمزايا التى تحققها ، ونتناول فى المبحث الثانى عوامل التكامل بين الأقطار الإسلامية وكيف يمكن أن تؤدى إلى قيام السوق المشتركة ، ونتناول فى المبحث الثالث سبل إقامة السوق المشتركة .

١ - أن السوق تمثل نوعاً من أنواع التكتلات الاقتصادية بين الدول المستقلة . لذلك فالسوق المشتركة تمثل علاقة دولية إذ تجرى فيها علاقات خارج الدولة الواحدة . لذا يقوم بتنظيمها القانون الدولي .

٢ - إن هذا التكتل يعد على درجة ليست صغيرة من القوة ولكنه ليس دائماً نهاية المطاف بالنسبة للدول التي تريد التكتل ، لذا فقد تسبقه عمليات تكتل وقد تلحقه عمليات أخرى .

من ذلك أن الدول قد تقيم في البداية منطقة للتجارة الحرة ثم اتحاداً جمركياً ، ففي منطقة التجارة الحرة تُلغى الرسوم والتعريفات الجمركية بين الدول الأعضاء ، لكن لا توضع تعريفات جمركية موحدة تطبق على معاملات كافة الدول مع العالم الخارجى . أما فى الاتحاد الجمركى فإن الدول تُلغى الرسوم والتعريفات الجمركية بينها ، وتضع تعريفات جمركية مشتركة للدول الأعضاء ، تطبق فى معاملاتها مع العالم الخارجى ، لكن ذلك لا يمتد - كما هو الحال فى السوق المشتركة - إلى حرية انتقال عناصر الإنتاج والخدمات والمدفوعات وحرية التوطن والمنافسة ، وسياسة النقل والسياسة الاجتماعية^(٢) .

ومن ناحية أخرى فإن السوق المشتركة لا تكون عادة نهاية المطاف بالنسبة لدول السوق ، وإنما هى تسعى فى النهاية من إقامة السوق إلى التكامل والاندماج الكاملين حتى تكون فى النهاية وحدة اقتصادية حيث تعمل الدول فيها من خلال أجهزة تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة فى المجال الاقتصادى ، وربما تتحول إلى وحدة سياسية .

٣ - تتضمن السوق بشكل رئيسى إلغاء القيود المفروضة على انتقال السلع والخدمات ومختلف عناصر الإنتاج وقيود تحويلات رموس الأموال والتكنولوجيا وكذلك الأفراد . لذلك تختفى تأشيرات الدخول ، وتسهل التجارة ويتعامل الأفراد فى داخل السوق كما لو كانت دولة واحدة .

٤ - وتتضمن كذلك التعامل مع العالم الخارجى من خلال تعريفات جمركية واحدة تفرضها على السلع المستوردة من دول العالم الخارجى وتحمل هذه التعريفات محل التعريفات الجمركية الوطنية .

المبحث الأول

فكرة السوق المشتركة

تعرف « السوق » فى اللغة العربية بأنها موضع البياعات ، ويقال تسوق القوم إذا باعوا واشتروا .

وفى المعنى الاصطلاحى يعنى السوق المكان الذى يتم فيه التبايع بين الناس ، ويسوق العديد من علماء الاقتصاد تعريفات للسوق لا تخرج كثيرا عن هذا المعنى ، كالقول بأن السوق منطقة يتصل بها المشترون والبائعون إما بطريق مباشر أو عن طريق وسطاء لهم (١) .

أما السوق المشتركة فهى تعنى التكتل الاقتصادى الذى يقوم بين دولتين أو أكثر بهدف تحقيق المصالح الاقتصادية المشتركة بينهم وتتضمن تدابير لخفض أو إلغاء الرسوم الجمركية على التبادل التجارى بين الأعضاء ، واتباع سياسة جمركية موحدة تسرى على العلاقات التجارية بين الأعضاء والعالم الخارجى وبالجملة تتم إزالة العوائق التى تعترض انتقال رؤوس الأموال أو العمال بين الدول المتكتلة .

وفى تعريفات أخرى نجد من يقول بأن السوق مرحلة من مراحل التكامل الاقتصادى بين دولتين أو أكثر تلتفى فيها القيود على التجارة وتنتقل عناصر الإنتاج من بلد إلى بلد آخر داخل بلاد السوق بكل حرية دون قيود أو حواجز ، وفى نفس الوقت ، تتبع دول السوق نظاما جمركيا واحدا فى التعامل مع العالم الخارجى كما لو كان هذا العالم يتعامل مع دولة واحدة .

كذلك القول بأن السوق المشتركة تعنى الوضع الذى يتحقق من خلاله انتقال السلع والخدمات والأموال والأفراد مع تقرير حق العمل لكل الأفراد من دول السوق .

ويمكن أن نستخلص من التعريفات السابقة بعض الخصائص الموحدة لفكرة السوق المشتركة وهى :

المزايا التي تحققها السوق المشتركة

تحقق السوق المشتركة ميزة التمتع بالسوق الواسع الذي تتداول فيه السلع والمنتجات لدول السوق في كل الأقاليم كما لو كانت إقليمًا واحدًا ، كما أنها تحقق مزايا تقسيم العمل بين كل دول السوق بما يؤدي إليه من الخفض في تكلفة المنتجات والتفوق في الإنتاج كذلك تحقق أفضل الأوضاع لمختلف عناصر الإنتاج في الدولة بتحركها فيه بحرية واسعة ، وستتناول هذه العناصر بشيء من التفصيل :

أولاً : السوق الواسع :

إن الانطلاق إلى تكوين سوق على مستوى ٤٦ دولة إسلامية يوفر العديد من المزايا الاقتصادية لهذه الدول جميعها . هل نذكر هنا صيحة ألمانيا قبيل الحرب العالمية الأولى « التصدير أو الموت » . لقد عبرت هذه العبارة عن مشكلات الدول الصناعية والتي تزايدت بدون شك في العصر الحاضر ، فالإنتاج الصناعي يحتاج إلى الأسواق التي تستوعبه ويقدر ما يكون السوق مفتوحاً أمامها ، كلما ساعد ذلك المنتج على العمل والإنتاج (٢) .

وللأسف فإن أسواق الدول الإسلامية محدودة ، مما يؤدي إلى إجماع العديد من المنتجين عن الإقدام على إقامة مشروعات كبيرة خاصة في ظل تبعية العديد من هذه الدول ، إن لم يكن كلها ، للدول المتقدمة والتي تستأثر بأسواقها بشكل أو بآخر ، لذا عندما تنشأ السوق الواحدة ، فإن ذلك من شأنه تشجيع الإنتاج والنمو ، وتشجيع قيام سوق رأسمالية متطورة تساعد على استثمار رؤوس الأموال في المنطقة الإسلامية بدلاً من الهرب بعيداً إلى حيث توجد فرص أفضل لشراء الأسهم والسندات والمشاركة في المشروعات الإنتاجية في الدول الغربية وأوروبا كما يحدث حالياً بالنسبة لأموال البترول العربي .

كذلك يؤدي اتساع السوق إلى تشغيل الطاقات الإنتاجية المتعطلة وزيادة الكفاءة الإنتاجية لها مما يؤدي إلى خفض التكاليف وخفض الأسعار بالتبعية الأمر الذي يتيح الفرصة واسعة أمام الدول الإسلامية لإنتاج سلع يمكن أن تنافس بها في الأسواق الدولية الأخرى .

ثانياً: التخصص وتقسيم العمل :

لا شك أن التخصص وتوزيع العمل هو أساس التفوق فى الإنتاج فى العصر الجديد، ومؤدى ذلك وجوب توزيع المشاريع الإنتاجية بين الدول الأعضاء على أساس ما تتمتع به كل منها من مزايا نسبية فى الإنتاج بحيث تصبح هذه المشاريع أجزاء متكاملة فى اقتصاد واحد، كما تستطيع المنافسة فى الدول الأخرى، ويجب الحرص على أن يكون التخصص فى إنتاج السلع أو المواد التى تتمتع فى إنتاجها بالميزات الفعلية من حيث تكلفة الإنتاج ودرجة الجودة وتوفر الإمكانيات المادية والبشرية فيها .

ويؤدى هذا التقسيم إلى أن الدولة يمكنها أن تشتري السلع من السوق بسعر أقل من تكلفتها لديها، كما أنها ستتفوق فى إنتاج نوعيات من السلع وتقل تكلفة هذا الإنتاج لديها عن باقى دول السوق، بما يؤدى إليه ذلك كله من فائدة للأفراد فى كل أجزاء السوق .

كذلك فإن التخصص داخل مجموعة دول السوق مجتمعة لا يضيع الفائدة من قلة التكلفة إذ لن تكون هناك منافسة تؤدى إلى الخسارة .

والواقع أن الدول الإسلامية قد طبقت هذا المبدأ فى عصر الازدهار، حيث ظهر التخصص بين مدنها الكبرى، حيث ظهر القماش الدمشقى والمشغولات المصرية والسجاد العجمى، وتفوقت عواصم أخرى لأقاليم الدول الإسلامية فى صناعات الصابون والعمود وثالثة فى الحرير ورابعة فى الأسلحة والأواني والأثاث وهكذا .

وإذا كانت الأمور قد تغيرت الآن لأسباب كثيرة بحيث لا يمكن أن يعود التخصص وتقسيم العمل الذى ساد فى الماضى، إلا أنه يمكن أن يعود بشكل جديد بحيث يتم توزيع التخصصات على ضوء توافر المواد الخام بشكل أكثر كثافة فى إقليم معين .

ثالثاً: تحقيق تنمية الدول الإسلامية :

يؤدى قيام السوق المشتركة إلى الإسراع بخطى التنمية لدى رأس المال والخبرات الفنية المتنوعة، فضلاً عن المنظمين والمواد الخام .. إلخ، وإذا كان من الصعب أن تتواجد هذه العوامل فى مكان واحد، فإن إقامة السوق المشتركة سينتج استفادة كل بما لدى الآخر

من عوامل . حقيقة ربما لا تكفى الموارد الموجودة لدى الدول الإسلامية لدفع عجلة التنمية فى كافة المجالات ، ولكن التعاون فى إطار السوق سيقلل إلى حد كبير حجم ما تحتاج إليه الدول فى مجموعها من تكملة ، كما سيطور الموجود ليعطى الاحتياجات ، فضم الجهود المشتركة للعمل والإنتاج يضيف إلى القائم ويفنى عن الكثير .

وقد اهتمت الجمعية العامة بقضية تنمية الدول النامية من خلال التعاون بينهما ، فقد ورد باستراتيجية التنمية التى تضمنها العقد الثالث ١٩٧٠ - ١٩٨٠ وجرب إنشاء وتشجيع جمعيات المنتجين الدولية وضرورة قيام تعاون كبير بين الدول النامية ، وتقوية الروابط الوحيدة بينها سواء على النطاق الدولى أو الإقليمى .

كذلك توجد قضايا مشتركة يجب أن تؤخذ فى الاعتبار فى المساعدات الدولية سواء عن التجارة ، أو عن طريق تقديم المساعدات المالية والفنية ، ولا يمكن أن تتحقق إذا وقفت الدولة النامية - وكل الدول الإسلامية تصنف فيها - هذا الموقف المنفرد الذى يجعلها كالأغنام الهائمة تفترسها الذئاب يوما من بعد يوم فإذا اتحدت وتقوت ، استطاعت أن تواجه هذه الذئاب وتوقف زحفها عليها .

والواقع أن تخلف الدول النامية ينتج من تخصصها فى إنتاج مادة واحدة من المواد الأولية منها زراعية ، أو استخراجية تقوم بتصديرها كما هى ، كما أن هذه المادة تتركز تجارتها فى سوق خارجى واحد ، ومن ثم يتحكم السوق فى تحديد أثمان هذه المادة ويؤدى ذلك إلى نتائج وخيمة ، مثل ارتفاع نسبة عامل التجارة الخارجية إلى رأس المال القومى ، وتغشى مظاهر السيطرة النقدية على كل قطاعات الإنتاج . لذا لا بد أن تتعاون معا لرسم السياسات الكفيلة بالاستفادة من مواردها الأولية تجاه العالم الخارجى ، ودعم التجارة البينية بين بعضها البعض فى نطاق هذه المواد وفى نطاق المواد المصنعة أيضا . وكذلك من السهل نقل التكنولوجيا بين الدول الإسلامية ، فلن تمر بالمعاب التى تمر بها عند نقلها من الدول المتقدمة وكذلك فإنها ستستفيد من تجارتها المشتركة فى نقل التكنولوجيا بحيث لا تنقل إلا ما يناسبها منها .

المبحث الثاني

عوامل الوحدة والتكامل بين الأقطار الإسلامية

الواقع الحالى للدول الإسلامية :

١ - لم تكن الدول الإسلامية التى تتواجد الآن على الخرائط الدولية بشكل منفصل لكل حدوده ، ولكل حكومته وسيادته على هذا النحو منذ وقت طويل ، وإنما هذه الوحدات المنفصلة كانت جزءا من دول عالمية كبيرة سادت الأرض وحكمتها لمدة طويلة بدأت منذ القرن السابع الميلادى وظلت حتى السنوات العشرين الأول من هذا القرن ، على الأقل فى الجزء الأكبر منها . ظلت دولة الخلافة الإسلامية قائمة تجمع بين المسلمين فى هذه الرقعة الواسعة من قارة آسيا التى شهدت مولد النبى - صلى الله عليه وسلم - وبعثته ، ثم نشر دعوته فى الجزيرة العربية ثم فى مختلف أنحاء الأرض عندما قام خلقاء الرسول - صلى الله عليه وسلم - بحمل الرسالة ، وجيوش المسلمين بنشر الدعوة بين أقطار وتجمعات عديدة ، أقبل أهلها على الإسلام بشغف ، وأثار الله قلوبهم وعقولهم لدينه ، وذلك فى أقطار واسعة تمتد بين قارات آسيا وأفريقيا وأوروبا ، العالم المعروف حينذاك حيث لم تكن أمريكا قد اكتشفت بعد .

٢ - ولكن حقائق العصر الذى نعيش فيه تقول بأن دولة الخلافة الإسلامية التى انتقلت إلى العثمانيين فى ظروف تاريخية معروفة منذ القرن الخامس عشر ، تفككت وصارت دولا عديدة منفصلة وربما مختلفة فى أغلبها ، وتموج الساحة فى كل دولة بأفكار عديدة تتصل بالسيادة وأصول الحكم ، ولكن الملاحظ أن اتجاهها قويا بكل دولة إسلامية لعلنى لا أغالى إن قلت أنه أمنية محتمة لمختلف الناس فى كل هذه الدول بالعودة إلى الوحدة أو على الأقل بإيجاد قدر من التكامل والتنسيق بين مختلف هذه الوحدات التى انحرفت إلى التواجد فى الشكل القومى الذى وجدت فيه الدول الأوروبية منذ بداية عصر النهضة وحتى الآن بدون إرادة واضحة فى معظم الأحيان .

٣ - لقد آل إلى أوروبا - الحضارة والقوة الحديثة - حكم العالم فى العصر الحديث ، وتولت زمام قيادة مختلف الأمم والشعوب طوعا أو كرها وأصبحت مقدراتنا بشكل أو بآخر فى يديها ، وكان أن أضعفت الدولة الإسلامية وظلت تقوض أركانها حتى الآن . وللأسف فإن السياسات الأوربية التى عملت على تقويض دولة الخلافة العثمانية لتحل الوثاق الذى كان يقى العالم الإسلامى شر الاندثار والتمزق ، لا زالت تؤدى دورها بين هذه الدول المفككة لتمنع قيامها موحدة من جديد ولتحاصر أى بادرة لتجمع يقودها إلى الوحدة والتكامل وتحقيق أسباب القوة .

٤ - وإذا كانت أوروبا خاضت تجربة مماثلة انتقلت بها من عصر الامبراطوريات إلى عصر القومية التى تقوم على السيادة والاستقلال لمختلف القوميات التى كانت تتشكل منها الامبراطوريات فإنها تعود الآن وبقوة إلى التوحد من جديد مع أن الخروج من القوميات إلى الشكل القومى كان لأسباب حتمية مرت بها هذه الدول ، كما أن التشكل فى الوضع القومى قد جعلها تحقق تقدمها المادى الحديث ، هذه الوحدة تملئها ضرورات أكبر وتحديات أعظم وجدت فى السنوات الأخيرة من هذا القرن وجعلت العالم يتغير بسرعة كبيرة ، ربما بخطى أسرع من أى تغير آخر جرى فى العالم فى العصر الحديث تغيراً أبرز خصائصه أنه لا يعترف بغير الوحدات الكبرى ولا يعبر التفاتا إلى الكيانات الصغرى ، إلا بمقدار ما يحقق مصالحه ، ويحقق أهدافه .

٥ - ونحن نناقش اليوم إحدى القضايا الهامة الخاصة بأممتنا ، وهى قضية الوحدة والتوحيد . كما قلت فالوحدة بين الشعوب الإسلامية هى أمنية لكل مسلم ، وهى كذلك ضرورة من ضرورات الحياة فى هذا العصر ، وهى كذلك السبيل الوحيد للتقدم والرقى وتحقيق الغايات التى وجد الإنسان المسلم من أجلها فى هذه الحياة .

فالدین الإسلامى الذى نؤمن به ، يقوم على ضرورة أن يكون المسلمون أمة واحدة ، تتراحم فيما بينها ، وتتعاون على البر والتقوى ، ويفرض أن يقود المسلمين خليفة واحد ، ولم يقبل فقهاء المسلمين تجزئة العالم الإسلامى ، واعتبروا الخروج على الخليفة بغيا ومروقا يجب أن يقاوم ، فهذه أمتنا أمة واحدة ، وأبونا واحد وإن زعم من زعم أننا لأبنا ، ووطننا واحد وإن نجح الاستعمار بوسائله أن يجعله أوطانا .

٦ - وإذا نظرنا إلى خريطة العالم السياسية ، لا نجد دولا إسلامية يمكن أن يقال عنها أنها دولة كبرى بالمعنى الصحيح ، ولا نجد منها كذلك دولا متطورة بل هي جميعا من الدول النامية وإن اختلفت في مدى الغنى والفقر بينها ، كذلك لا نجد روابط وحدوية بينها سواء في المجال الاقتصادي أو في المجال السياسي ، وإن وجدنا روابط تنظيمية تقليدية بينها أهمها رابطة المؤتمر الإسلامي وما تفرع عنه من منظمات أخرى مثل البنك الإسلامي للتنمية ، ووكالة الأنباء الإسلامية ، وكلها للأسف منظمات ضعيفة تسير في إطار التنظيم المتوازي للعلاقات الدولية ، ولا تملك سلطات حقيقية تستطيع بها أن تلزم الدول على عمل شيء ، أو الامتناع عن عمل شيء .

الفكر الاتحادي الإسلامي

نستطيع أن نقول إن الوحدة هي أحد مقومات النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي في الإسلام ، بل لعلنا لا نغالي إذا قلنا إن هذا العامل يعد أهم العوامل في الفكر الإسلامي ، إذ تقوم عليه العقيدة والشريعة في آن واحد ، فالعقيدة الإسلامية تقوم على الوحدة ، فالله واحد ، وخلق كونا واحدا ، وخلق الإنسان من شخص واحد هو آدم ، وبنى الكون والطبيعة كلها على الوحدة والتناسق ، ولعل نظرية الوحدة في العقيدة والشريعة الإسلامية هي التي أوجدت الفكرة .

ولقد راعى مفكرو الإسلام ذلك جيدا ونادوا بفكرة الدولة الواحدة ، وأساس ذلك عندهم أن رسالة الإسلام قد وضعت لتبلغ إلى الناس كافة وأن الشعوب المختلفة عندما تدرك كنهها لا شك أنها ستؤمن بها ، إذ هي تتفق مع فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وترتب على ذلك أن تتكون أمة إسلامية واحدة يحكمها قانون واحد وتخضع لخليفة واحد ، على الأرض الواحدة ولقد شرع الجهاد لتحقيق هذه الغاية ، ووضع المسلمون تقسيما للعالم المعروف وقتهم إلى دار إسلام ودار حرب والدار الأولى هي التي تخضع للسيادة الإسلامية والدار الأخرى هي ما عدا تلك من الديار ، وعلى المسلمين أن ينشروا دعوتهم في الديار الأخرى حتى تنعم بخيرات الإسلام أو أن يسمح حكامها بحرية العقيدة ، فيعم الإسلام الديار الأخرى . على تفصيلات واسعة يعرفها الفقه الإسلامي في دار الإسلام ودار العهد ، ودار الحرب (٤) .

وحدة عنصر الشعب في الدولة الإسلامية

وإذا كانت الدولة الحديثة تقوم على وجود إقليم وشعب وحكومة ، فإن الدولة الإسلامية قد حرصت على وجود هذه العناصر فيها ، وإن كان لها نظرتها المختلفة إلى كل عنصر ، وبهمنا أن نبرز هنا موقفها من فكرة الشعب إذ يظهر منها بوضوح فقه أو فكر الوحدة .

تقوم الدول الحديثة على وجود الشعب ، وشعب الدولة هم الأفراد الذين يرتبطون بالدولة برابطة سياسية وقانونية ، ونظر إليهم - بوصفهم عنصرا في تكوين الدولة - على أنهم وحدة واحدة - فكما أن للدولة إقليما واحدا ، فإنه لها شعبا واحدا .

ووحدة شعب الدولة ، وحدة قانونية وليست لزاما أن تكون وحدة طبيعية ، لأنها تنشأ عن وحدة النظام القانوني المشروع بالنسبة للأفراد المكونين لهذا الشعب ، ومن ثم فإن الشعب يعتبر وحدة قانونية ولو ضم أفرادا من أصل مختلف يتكلمون لغات متباينة ودينونا بأديان مختلفة .

ويعتبر الفرد من شعب الدولة إذا أدرج ضمن النطاق الشخصي لمشروعية نظامها القانوني ، يحدد القانون الدولي مدى هذا النطاق الشخصي بطريقة غير مباشرة ، أي عن طريق تحديد إقليم الدولة .

ولا شك أنه كلما كان الشعب يمثل وحدة طبيعية كلما أدى ذلك إلى تفوقه وإلى جعل الدولة التي يكونها قوية ومتقدمة ، والعكس صحيح ، فالوحدة القانونية وحدها ليست كافية لجعل الشعب قويا متجانسا ، بل يجب أن يشمل إقليم الدولة شعبا متجانسا ، أي أمة ، وهو أمر يبدو صعبا خاصة في بداية تأسيس الدولة ، وكشف لنا عن ذلك فوستيل دي كولانج صاحب المؤلف الهام « المدينة العتيقة » فهو يقول « لا ينبغي أن نجعل أن الشعوب الفطرية تحاول أمرا معضلا إذا أرادت إنشاء جماعات منظمة ، وأنه ليس من الهين إنشاء صلة اجتماعية بين مخلوقات شديدة التفرق ، كثيرة التقلب ، مغالية في الحرية ، ولايد لجمع كلمتها ، وتأسيس قواعد عامة فيها ، وتعويدها على السمع والطاعة لأميرها ، وإذلال هواها لعقلها ، وعقل فردا لعقل جمهورها ، من شيء أقوى من

القوة وأجل من المنفعة ، وأوثق من المذاهب الفلسفية ، وأثبت من العقود الملزمة ، شيء يصل إلى كل قلب ويأخذ بكل شغاف .

وهكذا كانت المشكلة صعبة أمام الرسول - صلى الله عليه وسلم - عندما أراد أن يكون دولة المدينة فليس الأمر يتصل بجماعات متنافرة لم تتعود على الخضوع لسلطة أو الالتفاف حول شخص فحسب ، بل أن الأمر يتصل بعناصر غير متجانسة ويقوم غير قومه ، ومنهم يهود ووثنيين ومنهم أيضا المسلمين من المهاجرين من مكة ، ومن الأنصار أهل المدينة .

فماذا حدث في المدينة ؟

لقد قام الرسول - صلى الله عليه وسلم - بعملية من أهم العمليات التي جرت في العالم ، وهي عملية المآخاة بين المهاجرين والأنصار ، وجعلهم أمة واحدة من دون الناس ، ثم كتابة هذه الوثيقة التي وضحت الحقوق والواجبات المتبادلة بينهم من ناحية ، وطبيعة العلاقة بينهم وبين العناصر الأخرى التي يتشكل منها شعب المدينة من ناحية أخرى والتي عرفت في التاريخ الإسلامى بالصحيفة .

بعبارة أخرى أقام الرسول - صلى الله عليه وسلم - العلاقات بين المسلمين على أساس الإخاء والتكامل الاجتماعى ، ثم وادع اليهود وعمل على ترغيبهم على الدخول فى الدين الجديد ، باعتبار أنهم أصحاب كتاب ، وأنه خاتم المرسلين والأنبياء ، ويبدو أنهم كانوا يتطلعون إلى مبعث نبي جديد فى هذه الفترة كانت العلاقات بينهم وبينه فى هذه الفترة فى أزهر صورها ، وجلسوا إليه فى فناء منزل (دمنة بن الحارث) فى ظلال النخيل وهو يقرأ عليهم الصحيفة ، فماذا جاء بالصحيفة خاص بشعب الدولة الإسلامية ؟

قد يكون من المناسب أن نعرض لما جاء بهذه الصحيفة بخصوص العلاقة بين المسلمين بعضهم البعض ، ثم علاقاتهم باليهود باعتبار وجودهم معه فى إقليم واحد ، هو يثرب .

كما أنه قد يكون من الأهمية بمكان أن نفرق بين ما إذا كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - قد أعطى اعتبارا لوجود عناصر وثنية مشركة بين سكان المدينة ، وما هى

حقوقهم وواجباتهم قبل الرسول ومن معه لترد على من يقولون بصعوبة قيام الوحدة بين الدول الإسلامية لوجود عناصر غير مسلمة فى هذه الدول .

ولا شك أن الصحيفة وهى من أقدم وثائق التاريخ الإسلامى تعد نقطة بدء ، فى عملية هامة ، تعد من أهم أحداث التاريخ ، لأنها عملية بناء للرجال ، وهى أشد أعمال البناء على الإطلاق ، لقد تعب الفلاسفة والحكماء ، وهم يتصورون مجتمعاً مثالياً يقوم على التألف والتآخى بين أفرادها فما نجحوا سوى فى الكتابة والتصور ، أما خلق أمة متجاسة قوية ، وتأسيس جماعة بهذه الروح التى عجب منها كافة من تصدى للكتابة فى التاريخ الإسلامى ، فهو أمر خص الله سبحانه وتعالى به نبيه - صلى الله عليه وسلم .

فماذا جاء بالوثيقة بهذا الخصوص ، وكيف كون الرسول - صلى الله عليه وسلم - شعب دولته ؟

جاء البند الأول من الوثيقة يقول :

« هذا كتاب محمد النبى ، رسول الله ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم ، وجاهد معهم .. أنهم أمة واحدة من دون الناس » .
وتعنى الأمة « الجماعة » ، وهى تعنى أيضاً الطريقة والدين . يقال فلان لا أمة له ، أى لا دين له ولا نحلة . يقول سبحانه وتعالى : ﴿ كنتم خير أمة ﴾ أى كنتم خير أهل دين .

فهذا البند يبين بوضوح أساس الرابطة بين شعب الدولة الإسلامية فهو الإسلام والإيمان ثم الصلة العرقية بالنسبة لغير المسلمين والذى عبرت الوثيقة عنه بقولها « ومن تبعهم فلحق بهم » .

وتبدو أهمية هذه الرابطة إذا ما تذكرنا الرابطة التى كانت تربط بينهم من قبل . لقد كانت رابطة القبيلة بكل ما يترتب على ذلك من آثار وأهمها التفاخر والأنساب ، والنصرة فى الحق والباطل ، وعدم الخضوع لسلطة أو نظام ، لقد كانت الهمجية تسيطر عليهم ، وكان خلافاً هينا على أى أمر كفيل بإشعال حرب مستعرة وإقامة عداوة مستحكمة ، وثأراً يتوارثه الخلف عن السلف .

لذلك وصفت الحقبة التي عاش فيها العرب قبل الإسلام بالجاهلية ، وليس المقصود بالجهل هنا عدم العلم ، بل عدم الحلم ، ونذكر هنا بيتا شهيرا فى معلقة عمرو بن كلثوم :

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهليتنا

لذا غير الدين الإسلامى هذه الرابطة القبلية ، وأبدلها برابطة عينية ، قوامها المساواة بين كل الناس ، وعدم التمييز بينهم بسبب الجنس أو اللون ، أو الدين ، وإن كان الدين أساسا لتحديد أمور فى الدولة الجديدة .

بعبارة أخرى ، لم يعتبر الإسلام فى تكون الدولة الجديدة ، الجنسية ، أو العنصرية ولا حتى التوطن فى بلد معين ، وإنما وحد بين الجميع بالفكرة أو العقيدة التى يعتنقها الكل عن رضا وإيمان . وهكذا أسس الرسول - صلى الله عليه وسلم - الدولة على رابطة الأخوة الدينية ، قررت الأخوة الدينية بين المسلمين على أنها شأن طبيعى من شئون المؤمنين يتحقق من تلقاء نفسه بمجرد الإيمان ويستتبع جميع آثاره من حقوق وواجبات . وقد غلبت أخوة الإيمان كل صلة سواها حتى صلة النسب فنسى الأخ أخاه . ويقول سبحانه وتعالى فى ذلك : ﴿ لا تجحد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾ . كما اصطلح بها المتخاصمون واجتمع عليها المتفرقون ، فنسبت عدوات الجاهلية ، وأهدرت دماؤها وتراثها ، وأصبح المرء يجلس أمنا مطمئنا فى ملاء أو خلوة مع من قتل أباه أو أخاه وهو لا يخشى انتقامه ، ولا يتوقع أذاه .

كذلك كان شأن العقيدة الإسلامية فى العرب ، فقد ظهر الإسلام فى عنفوان تلك البعثة النفسية ، فأصاب بدعوته شاكلة القلوب ، ودانت له العرب ، فأصلح بينهم ، وجمع كلمتهم ، وحينئذ نفروا من البادية وانتشروا فى أقطار الأرض ، تنقاد لهم أعنة الأمم انقيادا يشبه المعجزات وأخرجوا للناس على حين غرة ، عددا كبيرا من الرجال الأكابر ومشاهير القادة ومؤسسى الملك .

الإخاء الإسلامى :

حرص الرسول - صلى الله عليه وسلم - على تحقيق ما جاء بهذه الصحيفة من أن المسلمين أمة واحدة ، وعمل فى سبيل ذلك بجهد كبير .

فقد حارب محمد - صلى الله عليه وسلم - العصبية الجاهلية وقال : « ليس منا من دعا إلى عصبية » ، واعتبرها نعمة جاهلية ، وقد بلغه أن بعض صاحبه غير آخر بأبيه ، فقال عليه السلام له « إنك امرؤ فيك جاهلية » ، وردا على سؤال لأحد أصحابه يقول فيه: أمن العصبية أن يحب الرجل قومه ؟ فقال - صلى الله عليه وسلم - مفرقا بين المحبة والتعصب القبلي « ليس من العصبية أن يحب الرجل قومه ، إنما العصبية أن يعين قومه على الظلم » .

ونقرأ هي ذلك كلمات لأستاذنا الشيخ أبو زهرة يقول فيها :

« أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان وهو يعمل على إنشاء المدينة الفاضلة التي كانت الصورة المثالية التي كان يحلم بها الفلاسفة ولم يحددها ولم يستطيعوا تحقيقها ، رأى المسلمين قبائل شتى ، وأن العصبية لها بقايا في نفوس بعضهم ، فألف بينهم بعقد ، سمى في التاريخ الإسلامي بالإخاء ، فجعل كل رجل أخا لرجل يشاطره ماله وعيشه من غير أن تزول الملكية ، بل هو بمقتضى الأخوة الإسلامية يعطى أخاه عن طيب نفس راضيا ، فأخى بين المهاجرين والأنصار ، وأخى بين الأنصار بعضهم البعض .

إن هذا الإخاء عملية فريدة في التاريخ الإنساني كله ، والغريب أنها تمت بشكل قانوني ، لقد دعا الرسول أصحابه من المهاجرين والأنصار ، وأخذ يأخى بينهم كل باسمه ، ولم يستثن نفسه من القاعدة فأخى بينه وبين علي ابن أبي طالب ، وتم هذا العمل بالشكل التعاقدى .

إن هذا العمل جعل من أهم معجزات الرسول - صلى الله عليه وسلم - إقامة تلك الأمة الواحدة المتجانسة ، ربما كظاهرة فريدة في العالم كله ، فقد تمكن - صلى الله عليه وسلم - في خلال ثلاثة عشر عاما أن يهدي ثلاثمائة مؤمن ومؤمنة إلى الصراط المستقيم ، رغم الاضطهاد والقسوة التي لقيها من أعدائه ، لقد نفث في صحابته من روحه القوية ، فأوجد ثلاثمائة روح قوية فتيية ، لم ينتزع ثقتها فيه لحظة واحدة ، ووقفت إلى جانبه على الرغم مما ذاقته من صنوف العذاب ، وفضلوا ترك الديار وركوب الصعاب ، وفراق الأهل على تركه والتخلي عنه .

يقول السير وليم مور المعروف بهجومه على الرسول - صلى الله عليه وسلم - وعلى الإسلام ، واصفا هذه الظاهرة الفريدة فى تكوين البشر : « فى وقت قصير كهذا ، انقسمت مكة حزينين متعادين بسبب ما جاء به محمد ، فانمحت الفوارق القديمة الأصل ، الموروثة ، فواصل العصبية والقبلية ، وأصبح هناك مؤمن وغير مؤمن ، وكان المؤمنون يتحملون صنوف الأذى والاضطهاد بصبر عجيب ، مفضلين الأذى على ترك دينهم العزيز ، لقد تركوا الديار والخلان والأموال وعبروا شطر الحبشة حتى تمر العاصفة ، ثم تركوا مع النبى بلدهم الذى يحبونه حتى الجنون تركوا كل هذا وهاجروا إلى المدينة ... » .

وفى المدينة حدثت نفس المعجزة بشكل أقوى ، لقد تصالحت قبيلتى الأوس والخزرج تحت لواء العقيدة الجديدة .

ولم تعد تلك الحروب المدمرة التى ظللتهم ردحا طويلا من الزمان تحدث بينهم ، وقت كذلك عملية تاريخية ، عملية المواجهة بين المهاجرين والأنصار .

والواقع أن أغلبية المهاجرين مع الرسول ، كانوا يعيشون فى مكة فى بحبوحة من العيش ، وها هم قد غادروا ديارهم ووفدا ضيوفا على المدينة ، فأخى النبى بينهم وبين الأنصار إخاء فريدا فى تاريخ العالم ، إخاء وفاء وإخلاص ، وأصبح لكل رجل من الأنصار أخ من المهاجرين يشاطره داره وماله وإبله وتجارته . وفى رأى كثير من المحللين ، كانت روابط الدم ، وقد كان الرجل إذا مات ، يرثه أخوه فى العقيدة لا فى الدم حتى حرم الله ذلك فى قوله تعالى :

﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ لقد استجاب المهاجرون والأنصار لدعوة الرسول للتأخى بينهم ، ومنذ ذلك اليوم أصبح كل مدنى له أخ مكى .

ومن الصعب أن نحاول التعبير بالألفاظ عن مقدار ما وصلت إليه من الإخلاص والسمو تلك الأخوة فى الله ، تلك الأخوة التى فاقت أخوة الدم لأنها ديانة سماوية ، فكل تلك القلوب التى تأخت فى حب الله لم تعد إلا قلبا واحدا قويا يخفق فى صدور عديدة ، كان كل أخ يحب لأخيه أكثر ما يحبه لنفسه .

لذا وصف المولى جل شأنه هذه الوحدة فى محكم آياته فقال تعالى : ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً ، سيماهم فى وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم فى التوراة ، ومثلهم فى الإنجيل كزرع أخرج شطئه فأذره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ﴾ .

ودعاهم إلى التمسك بهذه الوحدة بشدة وعدم التفريط فيها فى العديد من الآيات ، كقوله تعالى : ﴿ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ﴾ .

﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ﴾ ، ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم ، إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم ، فأصبحتم بنعمته إخواناً ، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها ﴾ ، ﴿ إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله ، والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض ﴾ .

كما أشار الله سبحانه وتعالى إلى تعدى هذه الظاهرة لحدود القدرة الإنسانية وإلى الطابع الإلهى فيها فى أكثر من آية : من ذلك قوله تعالى :

﴿ هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين ، وألف بين قلوبهم ، لو أنفقت ما فى الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ، ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم ﴾ .

وقد عنى القرآن الكريم فى آيات أخرى بالثناء على عناصر الأمة المسلمة بعد أن تم لها عملية التآخى من ذلك قوله تعالى : ﴿ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً ، وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ، والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ، والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلاً للذين آمنوا .. ﴾ .

والواقع أن هذا الإخاء هو أهم ما شد انتباه كل من كتب عن الإسلام وعن رسوله ، فهذا توماس أرنولد يصور هذه الظاهرة بقوله : « وقد جمعت فكرة الدين المشترك تحت زعامة واحدة شتى القبائل فى نظام سياسى واحد ، ذلك النظام الذى سرت مزاياه فى سرعة تبعث على الإعجاب ، وأن فكرة واحدة كبرى هى التى حققت هذه النتيجة تلك هى مبدأ الحياة القومية فى جزيرة العرب الوثنية » .

وهكذا كان النظام القبلى لأول مرة وإن لم يقض عليه نهائيا - شيئا ثانويا بالنسبة للشعور بالوحدة الدينية ، وكللت تلك المهمة الضخمة بالنجاح ، فلما انتقل محمد صلى الله عليه وسلم إلى جوار ربه ، كانت السكينة ترفرف على أكثر جزء من شبه الجزيرة العربية بصورة لم تكن القبائل العربية تعرفها من قبل ، مع شدة تعلقها بالتدمير وأخذها بالثأر ، وكان الدين الإسلامى هو الذى مهد السبيل لهذا الائتلاف .

كذلك أوضح الدكتور حسن إبراهيم - أهمية هذه العملية بقوله :

كان من أظهر آثار الإسلام أنه آخى بين المسلمين على اختلاف قبائلهم ومراتبهم ، وأحل الوحدة الوطنية محل الوحدة القومية ، فأصبحوا متساوين جميعا ، لا فرق بين السيد والعبد ، وغدوا كالبنيان المرصوص يشده بعضه بعضا ، وقد من الله على المسلمين بقوله :

﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين ، وألف بين قلوبهم ، لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ، ولكن الله ألف بينهم ، إنه عزيز حكيم ﴾ « الأنفال من : ٦٢ ، ٦٣ » .

كذلك أوضح أن الوثيقة التى عرضناها قد وحدت بين جميع المسلمين على اختلاف شعوبهم وقبائلهم ، واستطاع الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن يجعل منهم أمة واحدة ألفت الإسلام بين قلوبهم ، على أساس أن الأخوة الصلبة فى الدين مقدمة على غيرها من الصلات حتى صلة القرابة .

ولعل ذلك هو ما يفسر حرص الرسول - صلى الله عليه وسلم - على هذه الوحدة الوطنية وتحمله الكثير - هو شخصا - فى سبيل صيانتها ويقائها ، ونذكر هنا حادثتين فحسب للدلالة على هذا الحرص :

الحادثة الأولى ، جرت بعد غزوة حنين ، فطبقا لقواعد الأنفال ، أعطى الرسول - صلى الله عليه وسلم - لسادات قريش من مال الغنيمة ، فأدى ذلك إلى تهامس الأنصار ، وجعلوا يتحدثون إلى بعضهم البعض ، وقال بعضهم « لقي والله رسول الله قومه » .

ولقد كان بإمكان الرسول أن يأخذ من قال ذلك بالشدة ، ولكنه استدعى الأنصار حتى يقضى على أى بادرة للفتنة أو للتأثير على البناء الضخم الذى أقامه ، ومن ثم دار بينه وبينهم حوارا يعد من أفضل وثائق الأدب السياسى والإنسانى .

قال الرسول - صلى الله عليه وسلم - : يا معشر الأنصار مقالة بلغتنى عنكم وجدة وجدتموها فى أنفسكم .

قال الأنصار : منا من يقول ذلك ونحن نؤيده .

قال الرسول : ألم آتكم ضلالا ، فهداكم الله وعالة فأغناكم الله ، وأعداء فألف الله بين قلوبكم ؟

قال الأنصار : بلى والله ورسوله أمن وأفضل .

فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - : ألا تحببوني يا معشر الأنصار .

فقالوا : وبم تحببك يا رسول الله ؟ لله ورسوله المن والفضل .

وقال النبى : أما والله إن شئتم لقلتم ولصدقتم « أتيتنا مكذبا فصدقناك .. ومخذولا فنصرناك .. وطريدا فأوتيناك .. وعائلا فأسيناك » .

« أوجدتم يا معشر الأنصار فى العلالة من الدنيا تألفت بها قوما ليسلموا ، وركلتكم إلى إسلامكم ؟ ألا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس بالشاة والبعير ، وترجعوا برسول الله إلى رحابكم ، فوالذى نفس محمد بيده ، لولا الهجرة لكنت أمرا من الأنصار ، ولو سلك الناس شعبا وسلكت الأنصار شعبا لسلكت شعب الأنصار » .

وماذا نتوقع من تأثير لهذا القول على أفئدة وقلوب قوم مؤمنين ؟ لقد امتلأت قلوبهم بالفرحة وغاصت عيونهم بالدمع ، والرسول منهم ومعهم وسيرجعون إلى المدينة به ،

العوامل المادية

توجد كافة مصادر الثروة فى العالم الإسلامى إذا نظرنا إليه ككتلة اقتصادية واحدة ، ولكن إذا انقسم الذى يوجد بين مختلف وحداته يعتبر دولة ناقصة الإمكانيات ، متخلفة عن إشباع الحاجات الأساسية للسكان .

فهناك مجموعة كبيرة من الدول الإسلامية تنتج البترول ، وتستحوذ على القسم الأكبر منه على مستوى العالم ، كما أن لديها المخزون الرئيسى المتوقع أن يستمر طويلا بالمقارنة بالبترول الموجود لدى مختلف الدول ، ٧٠ ٪ من المخزون العالمى ، كذلك يستأثر العالم الإسلامى بقدر كبير من المواد الخام الموجودة فى العالم كالمطاط والفوسفات والجوت والقطن والنحاس والذهب والماس فضلا عن الشاى والكاكاو والبن ، فإذن يوجد فى العالم الإسلامى الطاقة والمواد الأولية بقدر كاف ، كذلك يوجد فى هذه الدول الأرض الزراعية الصالحة للزراعة فى السودان والصومال بكم كبير وتوجد أيضا بقدر لا بأس به فى الدول الإسلامية الأولى ، كما أن العديد من الأنهار الكبرى كالنيل والفرات ودجلة والأردن ، توجد فى العالم الإسلامى وتحيط به البحار والمحيطات الرئيسية فى العالم وهى مصادر للثروات الحية .

ويعتبر عنصر العمل من العناصر المتوافرة فى كثير من الدول الإسلامية .

إن التنوع المناخى فى داخل الأمة الإسلامية ووجود مصادر الطاقة والقوة العاملة والأموال والمواد الأولية يجعل العالم الإسلامى قادرا على تحدى العقبات التى تحول دون تكامله ، كما أن العالم الإسلامى مليء بالعقول المبدعة التى إذا أعطيت فرصتها فإنها تقدر على العمل والتنظيم والإنتاج بدليل أنها تبدع فى العالم الخارجى عندما تعطى الفرصة لذلك .

من هنا فإن العوامل المادية للتكامل والوحدة تتوافر فى أقاليم الدول الإسلامية ، وتكشف عن قدرات قوية لو استغلت فى إطار مجتمع واحد أو على الأقل سوق اقتصادى واحد لا يتأثر بالفواصل السياسية أو بالحدود الجغرافية المصطنعة التى وضعت بين مختلف أقاليمه لتحول دون اتصالها وتكاملها .

المبحث الثالث

سبل إقامة السوق المشتركة

أولاً ، توحيد التشريعات ،

لا بد من إيجاد التقارب بين أنظمة الدول الإسلامية قبل كل شيء ، ويحتاج ذلك إلى تنفيذ توحيد التشريعات الأساسية بينها ، إن الدول الأوروبية قد أوجدت قانوناً مشتركاً يحكم مختلف الأمور التي توجد في نطاق التكامل بينها كقوانين التجارة والاستثمار والشركات ، والضرائب وتعريفات الرسوم حتى أصبح هناك اصطلاح يطلق عليه القانون الأوربي European Law هذا القانون يتيح التعامل في السوق المشتركة بسهولة ويسر .

ولن تحتاج الدول الإسلامية إلى بذل جهد كبير في سبيل تنفيذ هذه الخطوة لسببين :

الأول : إن هذا التوحيد سيكون بالرجوع إلى الشريعة الإسلامية والفقهاء الإسلامى ، وهى تراث فقهي وتشريعى لكل هذه الدول يحتوى على الأصول والقواعد التى تضبط تعاملاتها فى مختلف المجالات .

الثانى : إن هناك العديد من الخطوات والمجهودات التى تمت من خلال الحكومات والمجالس التشريعية ، وكذلك من خلال هيئات علمية عديدة لتقنين أحكام الشريعة الإسلامية فى هذه المجالات .

والأمر يحتاج إلى الإرادة الصادقة ، والعزيمة القوية لتطبيق ذلك ، وربما كانت منظمة المؤتمر الإسلامى ، هى أقدر الهيئات على تحقيق هذه الخطوة ، فيمكن لمجمع الفقهاء الإسلامى - وهو أحد الهيئات التابعة لها ، أن يطالب الدول الإسلامية بحصيلة كل الجهود التى بذلت فيها لتوحيد التشريعات ، خاصة الاقتصادية ، ويوحد بينها ثم يعرضها على الدول الأعضاء لترى رأيها فيها ، ثم يمكن للمنظمة أن تصدر قراراً بضمون ما تتفق الدول الإسلامية على تبنيه منها ، وتتبع ذلك بعمل اتفاقات دولية تصدق عليها الدول الأعضاء ، خلال آجال تحددها .

رغم أنه فتح مكة ، وكان يمكن أن يتخذها عاصمة له ، ولطالما تآقت نفسه وقلبه إلى بيته وقومه وأرضه ، ولكن الله حبيب إليه موطن الإيمان وعاد مع الانتصار إلى المدينة حيث لم يبرحها إلا في أوقات قليلة وتوفى في النهاية ودفن هناك .

أما الحادثة الثافية: فكانت إحدى حوادث الرد على مكائد اليهود الذين ظلوا يمارسونها لهدم التضامن الاجتماعي الكبير الذي أقامه الرسول - صلى الله عليه وسلم - في المدينة وترويه كتب السنة كالآتي : « مر أشاش ابن قيس بالأوس والخزرج وقد ألف الإسلام بين قلوبهم بعد تناحرهم سبع سنين في يوم بعث ، وأشاش هذا يهودى مدفوع من قومه لتفرقة المسلمين ، فقال : والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا من قرار ، فعمد أشاش إلى فتى من اليهود ، فقال له جالسهم وأرو لهم ما قاله كل فريق في آخر أيام العداوة ، ففعل ، وتنازعوا وتواعدوا للقتال ونادوا « يا للأوس ، ويا للخزرج » ، وأخذوا السلاح ، ونزعوا للحرب فأثلج صدر أشاش وانسحب المهيج في نعومة وتركهم يتطاحنون ، فجاء النبي وقال : « يا معشر المسلمين : الله الله - أبدعوة الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله إلى الإسلام وألفكم به وقطع عنكم أمر الجاهلية واستنقذكم به من الكفر ؟ فبكوا وتعانقوا واصطلحوا » . ونزل في ذلك قوله تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا ﴾ .

ونستخلص من ذلك أن العامل الأول للوحدة والتكامل بين الدول الإسلامية ، هو عامل ديني ومعنوي وتاريخي ، يتصل بوحدة الدين فيها ، ووحدة التواجد على إقليم واحد مترابط ، ووحدة الآمال والأهداف التي تجعل من المسلمين أمة واحدة من دون الناس ، وهو بلا شك أهم العوامل وأقدمها .

ويجب مع ذلك ألا نتجاهل القوى المعارضة في داخل المسلمين لقيام الحكم الإسلامي في الدولة الإسلامية ، وتفشى الحركات الإلحادية والعلمانية والأيدلوجيات الشيوعية في الشارع الإسلامي ، ولكن نصيب هذه الأفكار في تقديري ضئيل ، ولا يعبر عن القوى الشعبية الحقيقية التي تميز المجتمعات الإسلامية ، إنما ننسى أن من أول واجبات عودة الوحدة الإسلامية ، أن يتضح الخط الأيدلوجي الإسلامي الذي يقود المجتمعات الإسلامية في الطريق الصحيح (5) .

إن كل الدول - بما فى ذلك الدول الإسلامية - تقبل هذا الأسلوب بالنسبة للعديد من التشريعات التى تسرى فيها . ففى حالة منظمة العمل الدولية مثلا ، تقوم الدول بإصدار التشريعات التى تنفذ ما تضعه هذه المنظمة بالنسبة لما يسرى على القوى العاملة من تشريعات ، بل إن بعض الدول التى تأخذ بنظرية وحدة القانون ، تطبق هذه الاتفاقات بمجرد التصديق عليها ونشرها فى الجريدة الرسمية . وقد توحدت التشريعات الدولية فى مجال تحديد ساعات العمل وتنظيمه وكفالة حقوق الطبقة العاملة فى الأجازات وفى الضمان الاجتماعى ضد البطالة والعجز والشيخوخة ، وفى مجالات أخرى عديدة بهذا الأسلوب ، فهل يعجز أن توحد تشريعات الدول الإسلامية فى مجال الملكية والتكافل الاجتماعى وتطبيق أنظمة الزكاة الإسلامية ومنع التعامل المحظور فى الشريعة - كالربا - الخمر - الميسر ، على سبيل المثال .

لا أعتقد أن هناك صعوبات كبيرة فى ذلك .

ثانيا ، المشروعات المشتركة :

يمكن باتباع أسلوب المشروعات المشتركة تحقيق تقدم كبير فى مجال التكامل والتوحد بين الدول الإسلامية ، ذلك أن هذا الأسلوب لا يحتاج إلى عناء كبير ، وهو موجود بشكل أو بآخر بين الدول الإسلامية ، أو بين كتل منها على الأقل ، والمطلوب تطويره وإزالة العقبات التى تقف فى وجهه ، فرؤس الأموال موجودة فى قطاع كبير من دول النفط ، والأراضى القابلة للزراعة موجودة بدورها فى دول كثيرة ليست قليلة ، كالسودان والصومال ، والقوى العاملة موجودة فى دول إسلامية ليست قليلة كمصر ، وبنجلاديش ، وباكستان ، وأندونيسيا ، والأمر يحتاج إلى خبرة المنظرين وتعاون السياسيين والاقتصاديين فى مختلف هذه الدول ، وهنا تبدو أهمية وحدة التشريعات حيث من الضرورى أن تتبع الدول الإسلامية نظاما يعتمد على اقتصاديات السوق وإطلاق التعاون بين الاقتصاديين لتكوين مثل هذه المشروعات والتشجيع عليها بالسماح لتجربة دخول الأموال وخروجها وتسهيل تأسيس الشركات ، وكذلك تسهيل دخول وخروج العمال بين الدول الإسلامية ، واتباع سياسة ضريبية وجمركية مرآتية لإقامة المشروعات المشتركة .

وإننى لأتوق لقيام شركة زراعية كبيرة فى السودان تمولها السعودية وتعتمد على العمالة المصرية والسودانية وتكون سلة الغذاء لكل الدول الإسلامية ، فى إطار نظام المشروعات المشتركة .

التكامل الجزئى :

توجد مجموعات من الدول الإسلامية أكثر تشابهاً من غيرها فى كثير من الأمور ، كمجموعة دول الخليج ، ومجموعة دول المغرب العربى مثلاً ، وقد يكون من المناسب أن تبدأ هى بتحقيق تكامل اقتصادى بينها كمرحلة تمهيدية لاندماج فى سوق إسلامية مشتركة واحدة ، وهذه الخطوة قد تسهل تحقيق الهدف النهائى بإقامة السوق الموحدة كلياً .

اتفاقات التجارة :

قد يكون من المناسب تشجيع التعاون التجارى والاقتصادى بشكل عام .

ورغم توضيحنا لأهمية الاتحاد والتكامل بين الدول الإسلامية فيجب ألا ننسى أن هناك العديد من العوقات التى تقف فى وجه هذا التكامل ، فالأنظمة السياسية التى أقيمت فيها تحول دون إتمام الكثير من العمليات لأن الاتحاد والتكامل الاقتصادى من شأنه تفتيت الحواجز وإضعاف التشبث بالسيادة وزيادة الإحساس بأن الحدود والحواجز الساسية مصطنعة ، مما يؤدي فى النهاية إلى تغيير فى موازين القوى الحاكمة وتحطيم مراكز النفوذ التى تستفيد بالتجزئة والتفتيت .

يقولون بتشابه المنتجات بين الدول الإسلامية ، وعدم نمو السوق فى معظم دولها ، وعدم حيازتها للتكنولوجيا الكفيلة بالتنمية والتطوير ، ورغم صحة بعض ما يقال ، إلا أن ذلك يسود فى ظل أوضاع الفرقة والتجزئة وعدم استفادة كل مما لدى الآخر ، والأمر لن يكون أبداً فى حالة التكامل ، والوحدة .

والواقع أن التحدى الحقيقى لقيام السوق والتكامل يتمثل فى القوى الدولية الاقتصادية المتريصة بنا ، لذا لا ينبغى تصوير الأمر كأنه معركة حربية ، وإنما لابد من بث الإحساس لدى هذه القوى بأننا نريد التعاون معها وبأننا لسنا خارج دائرة المجتمع الدولى والنظام الاقتصادى الدولى ، وإنما لابد من السماح لنا بالتوحد والتواجد كمجموعة لها وجودها وأهميتها ، كدول فاعلة Subjects يتم التعامل فيها بالبيع والشراء ، وبسائر صور المعاملات .

والواقع أنه يلزم ، لتحقيق التكامل بين العالم الإسلامى ، أن يتوافر نظام لأسواق مالية كبيرة يسمح فيها بتداول الأسهم والصكوك لكل الأفراد ولكل المشروعات التى تقام فى أى جزء من العالم الإسلامى ، كما أنه يجب إقامة مصارف إسلامية تعمل فى داخل الدول الإسلامية بعد تنقية التجربة مما شابها من عيوب ، وبالجمللة فإن تحقيق الاستفادة برأس المال فى الأقطار الإسلامية من أهم السبل الكفيلة بتحقيق التكامل وقيام السوق المشتركة .

كذلك فإنه يجب اتخاذ خطوات مدروسة ومتدرجة نحو فتح سوق العمل لكل الأفراد فى الدول الإسلامية ومنع كافة القيود التى تضعها الدول فى وجه حرية الحركة والانتقال بين الدول الإسلامية ، مع الاهتمام بتنمية هذه القوى وتدريبها لى تكون قوى مبدعة ومنتجة وعدم تركها للضياع والبحث عن أى عمل لا فائدة منه .

ويمكن أن يتم ذلك على مراحل فى إطار اتفاقات ثنائية أو جماعية مع إعطاء منظمة دولية - كمنظمة المؤتمر الإسلامى - حق توجيه الفكرة وإعداد الاتفاقات واتخاذ الخطوات المناسبة .

واعتقد أن تقوية منظمة المؤتمر الإسلامى وتنفيذ ما اتخذته من مقررات لإقامة السوق الإسلامية المشتركة ^(٦) ، ولتحرير التجارة بين الدول الإسلامية ، وزيادة التبادل التجارى بين هذه الدول وإعطاء المنظمة وهيئاتها الاقتصادية ، مثل البنك الإسلامى للتنمية والمركز الإسلامى للتدريب التقنى والمهنى والبحث العلمى والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، والمركز الإسلامى لتنمية التجارة والصناعة ، الفرصة للعمل الحاد بين الدول الإسلامية ، يعتبر من أهم العوامل التى تكفل التدرج فى إقامة السوق وتحقيق الوحدة الاقتصادية ، ثم السياسية بعد ذلك بين الدول الإسلامية .

والواقع أن العديد من المؤتمرات الإسلامية التى عقدت فى إطار هذه المنظمة ، قد قدمت برنامجا لإقامة السوق يبدأ بالمشروعات المشتركة وتشجيع التبادل التجارى فى مختلف المجالات ، وينتهى بوضع نظام جمركى موحد وحرية كاملة لانتقال الأشخاص والمنتجات ، والمهم هو التنفيذ ^(٧) .

الختامة

عرضنا لدراسة فكرة الوحدة والتكامل بين الأقطار الإسلامية فى المجال الاقتصادى على وجه الخصوص وفى إطار نظرية السوق المشتركة من خلال مباحث ثلاثة ، تناولنا فى المبحث الأول المقصود بفكرة السوق المشتركة ، ثم عرضنا للمزايا الرئيسية التى تحققها فكرة السوق المشتركة من زيادة الإنتاج واتساع فرص العمل والإسراع بخطى التنمية ، ثم عرضا فى مبحث ثان للعوامل التى يقوم عليها التكامل وتتم وفقا لها الوحدة بين دول السوق حيث عرضنا للفكر الاتحادى الإسلامى وكيف يمثل العامل المعنوى للتكامل والوحدة ، وأشرنا بعد ذلك للعوامل المادية للتكامل والمتمثلة فى تنوع المنتجات وتوافر المواد الخام وقوى الطاقة والعوامل الطبيعية والبشرية وبيننا أن كل هذه العوامل لو استغلت بشكل موحد لأتت بالخير والفائدة لكل الدول الإسلامية وأخيرا تناولنا السبل المقترحة لإقامة السوق التى يجب أن تقوم على التنوع عن طريق تشجيع المشروعات المشتركة وتسهيل التبادل التجارى بين الدول الإسلامية وتشجيع المنظمات القائمة بين الدول الإسلامية على العمل بتنفيذ مقرراتها ، ثم تكوين سوق للأوراق المالية بين الدول الإسلامية إلى غير ذلك من الوسائل المقترحة إلى أن يتم وضع نظام جمركى موحد للدول الإسلامية والسماح بحرية انتقال الأشخاص والسلع بين مختلف أقطارها .

الهوامش

- ١ - راجع : راشد البراوى ، الموسوعة الاقتصادية - دار النهضة العربية - القاهرة ، ١٩٧١ م ، ص ٣٠٢ وما بعدها .
- راجع مقال صالح السدلان - بعنوان « الأسس والأهداف لإقامة سوق إسلامية مشتركة » ، ندوة « نحو سوق إسلامية مشتركة » ، مركز صالح كامل - للاقتصاد الإسلامى - بجامعة الأزهر ، ص ٢ .
- ٢ - د. عبد العظيم الجنزورى ، الأسواق الأوربية المشتركة .
- ٣ - قام الرئيس الأمريكى فى شهر « يناير ١٩٩٢م » بزيارة اليابان والمناطق الصناعية الجديدة فى جنوب شرق آسيا بهدف واحد هو فتح أسواق هذه الدول أمام المنتجات الأمريكية التى صارت تعانى ركودا أدى إلى تزايد البطالة فى أمريكا ، راجع بحثنا عن المتغيرات الدولية الجديدة ومكان الاقتصاد الإسلامى فيها ، الذى قدم لندوة عقدت بمركز صالح كامل - للاقتصاد الإسلامى فى بداية عام ١٩٩٢م .
- ٤ - راجع تفصيلات واسعة عن ذلك فى مؤلفنا : العلاقات الدولية فى القانون الدولى والشريعة الإسلامىة ، طبعة ١٩٨١م ، ص ٦٠ وما بعدها .
- ٥ - راجع فى التحديات التى تواجه الوحدة الإسلامىة ، دراسة الدكتور السيد عليهو التى نشرت أوراق السوق الإسلامىة المشتركة ، الندوة السابق الإشارة إليها ص ١١ وما بعدها .
- ٦ - أصدر المؤتمر الثانى عشر لوزراء خارجية الدول الإسلامىة فى نوفمبر عام ١٩٨٠م قراراً بإنشاء سوق إسلامىة مشتركة ، وتضمن قراره تشجيع المشروعات المشتركة بين الدول الإسلامىة والبدء فى تنفيذ برنامج لتحرير التجارة لتحقيق تعاون أوثق بين الدول الإسلامىة .
- ٧ - راجع على سبيل المثال قرارات مؤتمرات القمة التى عقدت فى أنقرة عام ١٩٨٠م وفى مكة عام ١٩٨١م ، والمؤتمرات الوزارىة التى عقدت فى غضون عامى ١٩٨١م ، ١٩٨٢م .
- راجع دراسة أ. د. عبد الرحمن يسرى عن مراحل التكامل الاقتصادى الإسلامى فى إطار الظروف المعاصرة ، ندوة مركز صالح كامل ، ص ٥ وما بعدها ، ودراسة د. صلاح الدين محمد زين الدين عن السوق الإسلامىة المشتركة ، المنهج والمشكلات والاستراتيجىة ، ودراسة أبو الحسن على صادق عن التكامل الاقتصادى بين الدول الإسلامىة وجميعها قدمت فى الندوة المشار إليها .

إمكانيات ومعوقات

التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

أ. د / إسماعيل شلبي

إمكانيات ومعوقات

التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

أ. د. إسماعيل شلبي (١)

مُتلَمَّتًا :

يتجه العالم الآن إلى العولمة ومن ثم تحقيق الترابط بين الأمم المختلفة، مما يجعل العالم اليوم بمثابة قرية كبيرة والظاهرة الأساسية هي النواحي الاقتصادية. وأن أدواتها الفعالة هي الشركات المعددة الجنسيات (أو القوميات).

ويقصد بالعولمة الاقتصادية تحرير نظام التجارة العالمية ومن ثم إقامة سوق عالمية كبيرة تضم كل من الدول المتقدمة والدول الساعية للنمو وهي سوق واحدة مفتوحة لكافة القوى الاقتصادية في العالم وفقا لمبدأ المنافسة الحرة وتحرير التجارة.

لهذا كان من اللازم لقيام هذا النظام العالمي الجديد إنشاء منظمة التجارة العالمية من أجل أن تقوم بالدور الرئيسي في مفاوضات التجارة العالمية وفقا للقواعد والضوابط المتفق عليها بشأن العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء داخل المنظمة، حتى يحدث انتعاش ونمو للتجارة العالمية وكذا للاقتصاد العالمي.

ولا شك أن هذا الاتجاه العالمي سيساعد على زيادة الإنتاج العالمي ورفع الكفاءة الإنتاجية وأن الفوز فيه للدول التي تتميز بميزات نسبية في الإنتاج والتقدم التكنولوجي، وهذه هي الدول الصناعية المتقدمة والتي سيعود عليها هذا النظام بالنفع الكبير.

(١) أستاذ الاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة الرقازيق.

أما الدول المتخلفة أو الساعية للنمو (ومنها الدول العربية والإسلامية) لا شك أنها ستعاني الكثير من المصاعب والمشاكل من جراء هذا النظام، حيث أنها لا تستطيع أن تتنافس الدول الصناعية والمتقدمة في الأسواق المفتوحة.

ونظرا لأن الدول العربية والإسلامية قد انضمت وبشكل جماعي تقريبا للنظام الجديد تحت مظلة منظمة التجارة العالمية فإنه لا بد أن تسعى هذه الدول إلى إيجاد مخرج لها نحو قيام تكامل اقتصادي بينها من أجل العمل على النمو الاقتصادي والوحدة السياسية.

وليس هناك حل آخر لها سوى ذلك في ظل الاتجاه العالمي الحالي بقيام الكيانات الاقتصادية الكبيرة بين دول العالم المتقدم ولا مكان للدول الصغيرة أو الكيانات الصغيرة في ظل هذه التكتلات.

ولكن المشاهد حاليا أن هذه الدول (العربية والإسلامية) تعاني من بعض المشاكل والمعوقات لإقامة هذا التكامل الاقتصادي ولكن في الوقت نفسه نرى أن هذه الدول لديها الإمكانيات اللازمة لنجاح هذا التكامل.

والسؤال هنا تري هل تستطيع الدول الإسلامية أن تتغلب على المشاكل والمعوقات التي تقف حائلا أمام قيام تكامل اقتصادي ومن ثم تستطيع إقامة كيان اقتصادي كبير أم ماذا؟

لهذا فإن هذه الدراسة سوف تشمل الفصول الآتية:

الفصل الأول : التجارب السابقة لدول العالم العربي والإسلامي في ظل التعاون.

الفصل الثاني: معوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية.

الفصل الثالث: مقومات نجاح قيام تكامل اقتصادي بين الدول الإسلامية.

الفصل الأول

تقييم تجارب العمل العربي المشترك في الفترة السابقة

لقد مر العالم العربي بعدة تجارب مختلفة من أجل العمل المشترك وقد اتخذ عدة أساليب لهذه الأعمال. البعض من هذه التجارب قد لاقى بعض النجاحات والبعض الآخر لم يحقق النجاح المطلوب منه وذلك لعوامل وظروف مختلفة^(١).

بدأ العمل العربي المشترك منذ مولد الجامعة العربية عام ١٩٥٤م، حيث تلاها الكثير من الاتفاقيات الدولية والعربية والتي تهدف إلى تحقيق وحدة اقتصادية عربية، حيث تم توقيع اتفاقية المعاملة التفضيلية عام ١٩٥٣م، والتي بموجبها يتم تحديد تعريف تفصيلية لسلع الدول العربية وتعمل على تسهيل التبادل التجاري والترانزيت وإعفاء بعض المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية إعفاء كاملاً، وتخفيض التعريفات الجمركية لبعض المنتجات الصناعية بحوالي ٢٥٪.

ثم أعقب ذلك اتفاقية الوحدة الاقتصادية عام ١٩٦٢م والتي صدق عليها خمس دول عربية فقط، وكانت تهدف إلى تحقيق حرية انتقال العمل ورأس المال، وحرية تبادل السلع والإقامة وممارسة النشاط الاقتصادي، ولقد تضمنت اللائحة التنفيذية توحيد التعريفات الجمركية وسياسة التصدير والاستيراد وعقد الاتفاقيات التجارية وتنسيق السياسات الزراعية والصناعية والمالية وتوحيد أسس الإحصاء.

(١) انظر د. اسماعيل شلي: مقومات التكامل الاقتصادي بين دول العالم الإسلامي، دراسة مقدمة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمناسبة عمل موسوعة الجغرافية للعالم الإسلامي. القاهرة ١٩٩٧م.

وفي عام ١٩٦٤م وقعت خمس دول اتفاقية السوق العربية المشتركة وكانت تهدف إلى حرية انتقال الأفراد ورؤوس الأموال، وحرية الإقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادي وحرية تبادل السلع والنقل والترانزيت، وفي عام ١٩٨١م عقدت اتفاقية تيسير التبادل التجاري بين الدول العربية والتي أنشئ بمقتضاها برنامج تمويل التجارة الخارجية.

وأثناء ذلك ظهرت العديد من التكتلات الاقتصادية الإقليمية والتي حاولت تحقيق ما تهدف إليه اتفاقية الوحدة الاقتصادية مثل دول مجلس التعاون الخليجي ودول مجلس التعاون العربي ودول الاتحاد المغربي. وفي هذه الجزئية من الدراسة سوف نعرض تقييم لتطور العلاقات الاقتصادية للدول العربية في الفترة السابقة.

لقد مرت الدول العربية بعدة تجارب للعمل الاقتصادي المشترك حيث تعددت الاتفاقيات الجماعية بينها بهدف تحقيق قدر كبير من التعاون في المجال الاقتصادي، لكن هذه الاتفاقيات لم تحقق إلا نتائج محدودة للغاية ومخيبة للأمال، رغم أن دواعي التكامل كان يحظى بالكثير من الظروف الموضوعية التي تكفل نجاحه.

وعلى سبيل المثال ما يلي:

ميثاق جامعة الدول العربية ومنظماتها:

ومن عوامل عدم النجاح أن ميثاق جامعة الدول العربية لم يشمل نصوصا صريحة لأجل التكامل الاقتصادي أو الوحدة الاقتصادية بل كانت هذه النصوص من العوامل المؤدية لتراخي الإجراءات والقرارات. وعلى سبيل المثال ما تنص عليه المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية على أن تتعاون الدول العربية المشتركة فيها تعاوناً وثيقاً بحسب نظم كل دولة منها وأحوالها في الشؤون الاقتصادية والمالية.

كما تنص المادة السابعة من الميثاق على أن ما يقرره مجلس الجامعة بالإجماع يكون ملزماً لجميع الدول المشتركة في الجامعة، وما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً لمن يقبله، وفي الحالتين تنفذ قرارات المجلس في كل دوله وفقاً لنظمها الأساسية.

كما ترك لكل دولة حرية عقد ما تشاء من اتفاقيات مع الدول الأخرى واتخاذ ما تراه من قرارات حتى لو تعارضت مع صالح أي من الدول العربية أو ميثاق الجامعة أو قرارات مجلس الجامعة، وقد قدمت عدة مقترحات لإجراء بعض التعديلات على الميثاق وذلك منذ عام ١٩٦٦م بمعرفة لجنة شكلت عام ١٩٦٥م بقرار من مؤتمر الملوك والرؤساء العرب في المغرب تسمى لجنة دراسة ميثاق الجامعة ولكن لم يتحقق النجاح الكامل لذلك حتى الآن.

مما سبق يتضح لنا أن ميثاق الجامعة العربية قد خلى من الإشارة إلى أهداف الأمة العربية في الوحدة السياسية والاقتصادية. وأن الأمة العربية قد وقعت في فخ السياسة البريطانية التي رأت تتبع سياسة (إجمع واحكم) حيث تجمع الدول العربية حول تنظيم واحد تقف هي من ورائه لتنفيذ أغراضها دون أن تتحمل المسؤولية. ومن ثم تلقى المسؤولية على جامعة الدول العربية. ولهذا نجد أن الحكومات العربية تعمل فقط على تحقيق مصالحها السياسية والاقتصادية والاجتماعية منفردة دون النظر للمصالح الجماعية للأمة العربية. وهذا هو وضع العالم العربي الآن مفكك ومهلل ولا يجد من يدافع عنه ويقف إلى جانبه وكيف ونحن نجمعنا جميعاً الشحاء والبغضاء والمشاكل والحروب وهذا ما تسعى إليه الدول الأجنبية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل.

لهذا يجب الإسراع في تعديل ميثاق الجامعة العربية ليصبح دستوراً
موحداً للعالم العربي والإسلامي. وذلك من أجل تحقيق الوحدة والحرية
والاستقلال والتقدم.

الأجهزة العاملة بجامعة الدول العربية:

ومن عوامل ضعف التعاون والتكامل الاقتصادي العربي الظروف التي
احاطت بالأجهزة العاملة في هذا المجال بالجامعة العربية، حيث يلاحظ تعدد
هذه الأجهزة وتفككها وتضارب اختصاصاتها، واختلاف أنظمتها وضعف
السلطات المخولة لها وعدم وضوح أهدافها، وتباين سياساتها ووهن إمكاناتها
وخاصة المجلس الاقتصادي الذي يعتبر أهم تلك الأجهزة، حيث أن دوره
يقتصر على تقديم المقترحات لحكومات الدول الأعضاء بما يراه كفيلاً بتحقيق
أغراضه^(١)، ومن ثم فإن المجلس ليس له دور تنفيذي أو تخطيطي، بل أن كل
اختصاصه ينحصر في أن يحاول تحقيق التعاون عن طريق تقديم المقترحات
للدول الأعضاء.

كذلك يلاحظ عدم وجود أية رابطة أو تنسيق ما بين المجلس
الاقتصادي والمنظمات المتعلقة بالمجلس، رغم أن المجلس هو الذي قام
بالتحضير والموافقة على المعاهدات والاتفاقيات المنشئة لتلك الهيئات
والمنظمات، مما أدى إلى أن هذه الجهات تعمل بإستقلال كل منها عن
الأخرى وكذا المجلس.

هذا وما ينطبق على قرارات المجلس الاقتصادي من عدم التزام
الأعضاء بها ينطبق أيضاً على قرارات مجلس الوحدة الاقتصادية-حيث تنص
المادة الثالثة عشر من اتفاقية الاقتصادية على أن يمارس المجلس هذه
السلطات والسلطات الأخرى الموكولة إليه بموجب هذه الاتفاقية وملاحقتها

(١) انظر نص المادة ٨٠ من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي.

بقرارات تصدرها وتنفذها الدول الأعضاء وفقا للأصول الدستورية المرعية لديها، وعلى ذلك فالدول الأعضاء يمكن أن تتخلى عن تنفيذ القرارات الصادرة من مجلس الوحدة الاقتصادية بحجة أنها لا تتفق مع الأصول الدستورية المرعية لديها.

أما في مجال التطبيقات العملية للتعاون العربي فسوف نشير إلى ذلك فيما يلي:

مرحلة الاتفاقيات:

تركزت جهود الدول العربية في هذه المرحلة على إزالة العقبات الجمركية والقانونية والإدارية من أجل تسهيل انتقال السلع وعناصر الإنتاج وتحقيق دور من التنسيق ومن بين هذه الاتفاقيات اتفاقيات ثنائية وأخرى جماعية.

أولا: الاتفاقيات الثنائية:

منذ أوائل الخمسينات عقدت بعض الدول العربية عددا من الاتفاقيات الثنائية لتنشيط التبادل التجاري بينها عن طريق تسوية المعاملات التجارية بالعملات الحسابية ومن هذه الاتفاقيات:

- أ - اتفاقية الأردن ومصر عام ١٩٥١م.
- ب - اتفاقية الأردن والعراق عام ١٩٥٣م.
- ج - اتفاقية الأردن وسوريا عام ١٩٥٣م.
- د - اتفاقية سوريا والعراق عام ١٩٦١م.
- هـ - اتفاقية العراق والكويت عام ١٩٦٤م.

وكانت لهذه الاتفاقيات آثار إيجابية محدودة للغاية لعدم وجود تنسيق وتكامل بين اقتصاديات الدول المتعاقدة، حيث أن الأنشطة الإنتاجية في كل بلد عربي إسلامي تتشابه مع البلد الآخر، مما يؤثر على حركة التجارة وانتقال

السلع. هذا بالإضافة إلى أن المناخ السياسي بين الدول المتعاقدة كان له تأثير كبير على تنفيذ هذه الاتفاقيات.

ثانياً: الاتفاقيات الجماعية:

أبرمت عدة اتفاقيات جماعية بين دول العالم العربي بداية من عام ١٩٥٣م، حيث عقد المجلس الاقتصادي بجامعة الدول العربية اتفاقيتين إحداهما لتسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة البترول والثانية لتسيير مدفوعات المعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال.

كما عقدت اتفاقيات جماعية أخرى، أهمها اتفاقية إنشاء مجلس الوحدة الاقتصادية والتي أسفر عنها الكثير من العمل العربي الجماعي، ومن هذه الأعمال اتفاقية السوق العربية المشتركة.

وكانت مرحلة الاتفاقيات لها بعض الجوانب الإيجابية البسيطة وجوانب سلبية نشير إليها فيما يلي:

الجوانب الإيجابية والسلبية للاتفاقيات الجماعية:

١ - اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة البترول:

عملت على توسيع أفق التعاون الاقتصادي العربي وتوسيع نظام الأفضلية في التعامل التجاري، وإحداث ركيزة تمثل الحد الأدنى من التعامل الاقتصادي العربي شبه الثابت، وسارت التعديلات التي أدخلت عليها في الطريق الطبيعي وهو التوسع في الاعفاءات، أما الجانب السلبي في الاتفاقية فإنه لم يوقع عليها سوى الأردن وسوريا ولبنان والعراق ومصر والسعودية واليمن، وعند التصديق عليها لم تصدق اليمن وانضمت الكويت فيما بعد، ومن ثم نجد أن معظم الدول العربية لم تنضم لهذه الاتفاقية.

كما يلاحظ أن الاتفاقيات العربية التي عقدت بعد ذلك أعطت إعفاءات وتخفيضات جمركية أكثر من هذه الاتفاقية، هذا بالإضافة إلى أنها لا تؤدي

إلى تشييط التبادل التجاري بين البلاد العربية في الأجل الطويل لعدم وجود تنسيق وتكامل بين اقتصادياتها وعدم تضمناها لأية نصوص لتنسيق التعريفات الجمركية للبلاد العربية والعالم الخارجي، كما أن الدول المشتركة لم تنفق على الجدول الزمني لسريان التخفيضات المقترحة، بالإضافة إلى تغيير نظم اجازات الاستيراد بسبب خضوعها للسلطات السياسية دون اعتبار للمصلحة العربية.

٢ - أما عن اتفاقية تسديد المدفوعات للمعاملات الجارية وانتقال رعوس الأموال بين دول الجامعة العربية:

فقد تبين من التطبيق العملي لهذه الاتفاقية عدم حدوث انتقال لرعوس الأموال العامة، وتم انتقال محدود لرعوس الأموال الخاصة في استثمارات الإسكان فقط دون الاستثمارات في التنمية، كما لم تعمل هذه الاتفاقية على إلغاء أنظمة الرقابة على الصرف والتحويلات في تيسير التبادل التجاري وتوزيع رعوس الأموال على الاستخدامات البديلة في الوطن العربي بما يؤدي لرفع إنتاجيتها وتوسيع النشاط الاستثماري وسد حاجة الدول العربية إلى العون الخارجي.

٣ - السوق العربية المشتركة:

وفي عام ١٩٦٤م عقدت اتفاقية إنشاء السوق العربية المشتركة وقد وقع عليها خمس دول فقط وذلك من عشرين دولة عربية. وتهدف هذه الاتفاقية للآتي:

- حرية انتقال الأشخاص ورعوس الأموال.
- حرية الإقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادي.
- حرية تبادل البضائع.
- حرية النقل والترانزيت واستكمال وسائل النقل والمطارات المدنية.

وكان قيام السوق العربية المشتركة تطورا للاتحاد الجمركي الذي بدأ باتفاقية المفاضلة وانتهي بتأسيس السوق، حيث تضمنت بعض الأحكام الاقتصادية الهامة منها ما يلي:

- تثبيت الرسوم الجمركية على السلع المتبادلة بين الأعضاء.
 - تثبيت الضرائب الداخلية على السلع المتبادلة بين الأعضاء.
 - لا تخضع السلع المتبادلة بين الدول الأعضاء لرسم تصدير جمركي.
 - تخفيض الرسوم الجمركية على الواردات تدريجيا تمهيدا لإلغائها خاصة السلع التي يكون منشؤها إحدى الدول العربية.
 - تخفيض الرسوم الجمركية على المنتجات الصناعية ووفقا لشهادة المنشأ ووفقا لمدى استخدام مدخلات محلية في تصنيعها.
- هذا وكان هناك موضوعين هامين بدأ في دراستهما لاستكمال الجوانب المختلفة للاتحاد الجمركي بين دول السوق وهما:
- توحيد تشريعات الأنظمة الجمركية خلال خمس سنوات اعتبارا من عام ١٩٦٥م.
 - توحيد الرسوم الجمركية خلال خمس سنوات اعتبارا من عام ١٩٧٠م.
- ويلاحظ أن من أهم الثغرات التي برزت في مجال العمل الاقتصادي العربي ما نصت عليه المادة الرابعة عشر من الاتفاقية والتي نصت على أنه يحق لكل دولة من الدول الأعضاء المتعاقدة التقدم لمجلس الوحدة الاقتصادية بطلب استثناء بعض المنتجات من أعضائها أو التخفيض المطبق عليها في الرسوم والضرائب والتحرير من القيود لأسباب جدية مبررة. ولمجلس الوحدة أن يقر هذا الاستثناء وأن يحدد مفعوله لفترة زمنية لا تتجاوز مراحل التدرج.

وقد لوحظ أن الدول الأعضاء بدأت في تقديم الطلبات للاستثناء للكثير من السلع ولكثير من الإجراءات الأخرى ومن ثم أصبح العمل العربي المشترك كأنه لم يكن. وهكذا نجد أنه لا توجد حرية انتقال مواطني هذه الدول الأعضاء إلا بتأثيرات موقفة من كل دولة يراد الانتقال إليها. كذلك لا توجد حرية لانتقال السلع حيث تفرض الرسوم الجمركية العادية عليها.

كما لا توجد حرية لانتقال رأس المال ولا يوجد اتحاد نقدي بل يوجد تفاوت كبير بين أسعار عملات الدول العربية، حيث أن كل دولة لها عملتها الخاصة بها ويوجد لها سعر تحويل. ويعتبر الدولار الأمريكي سيد الموقف في النظام النقدي العربي، ويوجد الكثير من القيود على تجارة الترانزيت. كما تبين أن التجارة البيئية للدول الأعضاء بالسوق لا تزيد على ٩٪ من جملة تجارتها الدولية.

ويلاحظ أن السوق العربية المشتركة قد اقتصرت قرارات إنشائها على تكوين اتحاد جمركي بين الدول الأعضاء (حاليا سبعة أعضاء) دون اتخاذ خطوات تحقيق الوحدة الاقتصادية العربية الشاملة ورغم ذلك فإن الدول الأعضاء لم تستطيع أن تحقق هذا الاتحاد الجمركي، بل أن السوق رغم اكتمال جميع مراحلها لا تخرج عن كونها منطقة تجارة حرة تعاني من القيود النقدية والاستيرادية والإدارية التي تعوق الاتجاه نحو تحقيق أهدافها، حيث أن التبادل التجاري بين الدول الأعضاء لا يزال يخضع لهذه القيود الكمية والنقدية وهو ما يتعارض صراحة مع قرار إنشاء السوق كما أن الدول الأعضاء قد أسرفت في استخدام حقها في طلب الاستثناءات من الإعفاءات الجمركية والتخفيضات التي نص عليها قرار إنشاء السوق.

كما اتسم قرار إنشاء السوق بعملية تسوية المدفوعات بين الدول الأعضاء وفي فبراير عام ١٩٧٠م أقر مجلس الوحدة الاقتصادية مشروع

إقامة اتحاد مدفوعات عربي بقراره رقم (٤٤٦) إلا أن ذلك ما زال متعثرا.

وفي مجال حرية ممارسة النشاط الاقتصادي لم يتمكن مجلس الوحدة

الاقتصادية أن يخطو في سبيل ذلك سوى خطوات محدودة للغاية.

كما تضمن قرار إنشاء السوق احالة موضوع التنسيق الصناعي

والتكامل الاقتصادي بين السوق للجنة خاصة لدراسته لتقديم المقترحات

اللازمة، إلا أن اللجنة لم تستطع أن تقوم بأعمالها نظرا لعدم تلبية الدول

لطلباتها من بيانات ويرجع ذلك إلى تسابق الدول الأعضاء في إقامة عدد من

الصناعات التي يوجد ما يماثلها لدى الدول الأعضاء الأخرى قبل إجراء

عملية التنسيق ويؤكد ذلك وجود نزعه استقلالية قوية لدى الدول الأعضاء.

أما عن منجزات السوق فإنها ضعيفة وهزيلة وقليلة الفائدة ولا تزيد

كما سبق القول عن ٩٪ من نشاط دولها في مجال التجارة الخارجية الدولية

ومن ثم لم تؤدي هذه النتائج إلى اتساع رقعة السوق على المنطقة العربية

نفسها وذلك لأسباب كثيرة منها:

- عدم تضمن قرارات إنشاء السوق لقواعد تحقيق التنسيق بين

أعضائها.

- عدم صدور التشريعات المتعلقة بتوحيد السياسات والإجراءات

الاقتصادية وغير الاقتصادية.

- عدم البت في كثير من الأمور المتعلقة بحرية انتقال رعوس الأموال

والأفراد وممارسة النشاط الاقتصادي.

- افتقار السوق للدراسات العلمية عن الهياكل الاقتصادية والخطط

وإمكانيات النمو ومشاكل التنسيق لعدم وجود جهاز متخصص لمثل

هذه الدراسات.

- كما لا يوجد تنسيق بين الأنظمة النقدية لدول السوق وعدم معالجتها لعملية تحويل العملات المحلية للدول المشتركة. وتركت الأمر للدول تعرفه كيف تشاء.

- كما أن معظم الدول العربية ما زالت مرتبطة ارتباطاً وثيقاً في تجارتها الخارجية بالدول الأجنبية المتقدمة لاعتبارات سياسية.

- كما يوجد الكثير من القيود الإدارية المفروضة على الصادرات والواردات. كما أن قرارات مجلس الوحدة الاقتصادية ليس لها صفة الإلزام كما يلاحظ كثرة الاستثناءات التي تطلبها الدول المختلفة على تطبيق قاعدة التعريف الجمركية على وارداتها. كما لا تتبع سياسة موحدة حيال الدول غير الأعضاء في الاتفاقية.

كما أن العلاقات السياسية الغير مستقرة بين الدول العربية، كان لها أثرها الكبير والمباشر في النواحي الاقتصادية والسوق.

ويلاحظ أن أسلوب السوق يكتفي بتحرير حركة انسياب السلع وعناصر الإنتاج بين الدول الأعضاء تاركاً تحقيق التكامل لقوى السوق التقليدية أي دون تدخل الدول للتنسيق بين السياسات الاقتصادية في أوجه الإنتاج المختلفة، وهذا الأسلوب لا يحقق التكامل ولا يمثل سوى صورة من صور التعاون الاقتصادي حيث أن التكامل يبدأ عند مرحلة تدخل الحكومات للتنسيق بين سياساتها الاقتصادية وأنشطتها الإنتاجية.

كما أن هذا الأسلوب يتضمن بعض العيوب منها، إنه إذا تفاوتت مستويات النمو بين الدول فإن تحرير عناصر الإنتاج سوف يؤدي لإتساع هذا التفاوت بينها. وعلى ذلك فالدول الأكثر تقدماً سوف تتفرد بعناصر الإنتاج الأكثر كفاءة وذلك لتمتعها بقدرة أكبر من الهياكل الأساسية ومصادر الوفورات الخارجية.

لهذا فإن أسلوب السوق المشتركة يستلزم تطبيقه بين مجموعة دول أنشطتها الاقتصادية متقاربة وهياكلها الإنتاجية متقدمة مما يتيح لها حجما مناسباً من الحركات التجارية ولا يعوقها سوى بعض القيود والحواجز الجمركية. فإذا ما تمكنت من إزالة هذه القيود ازداد حجم التجارة الإقليمية ونشطت القطاعات الإنتاجية.

وعلى ذلك فالاعتماد على قوى السوق في تحقيق التكامل أمر لا يتناسب مع الدول التي تتباين في مستويات التقدم والنمو. ولهذا تميزت هذه المرحلة من مراحل العمل العربي المشترك بالتركيز على التبادل التجاري. وقد كان من المتصور أنه يكفي إزالة الحواجز الجمركية والإدارية حتى يتحقق الانسياب التلقائي للسلع وعناصر الإنتاج وأن ذلك لا يتأتى إلا بإبرام اتفاقيات بين الدول العربية.

وكان من الطبيعي ألا يحقق هذا التصور أهدافه بسبب أوضاع اقتصاديات الدول العربية من تخلف وتمائل وتخصص في تصدير المواد الأولية، وضعف الإنتاج الصناعي فحرية التجارة بين البلاد العربية في ظل الظروف لا تؤدي إلى إنشاء وتمويل المشروعات الاستثمارية ذات القدرة المتكاملة وهي شروط أولى لازدياد حرية التجارة بين البلاد العربية.

المشروعات المشتركة:

جانب التوفيق المشروعات في الستينات لأن القائمين عليها كانت تؤثر فيهم اعتبارات سياسية، ولم تكن تحكم سياساتها اعتبارات اقتصادية أو روح التكامل الاقتصادي، الأمر الذي أدى إلى توقيع اتفاقيات مشروعات لم يكن من الصعب في ظروفها أن يكتشف انتقاء المصلحة الاقتصادية لدى بعض الأعضاء، وضعف الإمكانيات التمويلية لدى البعض الآخر.

هذا بالإضافة إلى التخوف الذي كان مسيطرا على جميع الأطراف من المستقبل الاقتصادي والسياسي.

أما التجارب التي لاقت شيئا من النجاح، فقد تم معظمها بين مجموعة متجانسة قوية من ناحية الإمكانيات المالية، ووضحت بالنسبة لها مصلحة اقتصادية مباشرة مشتركة، وأمنت نفسها بعد ذلك بالضمانات المنصوص عليها في معظم الاتفاقيات التي عقدت في السبعينات^(١).

تميزت المشروعات العربية المشتركة ذات النقل الاقتصادي، بغلبة الطابع الحكومي عليها، فبعضها قام عن طريق منظمات عربية حكومية مثل الجامعة العربي^(٢) ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية^(٣) واتحاد الجمهوريات العربية^(٤) وبعضها قام في إطار منظمات قطاعية تمثل حكومات - مثل منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول^(٥). والبعض الآخر قام في إطار شركات استثمارية - المساهمين فيها حكومات عربية - مثل الشركة العربية للاستثمار. أو في إطار شركات استثمار قطرية تساهم فيها الحكومات المعنية بنصيب كبير في رأسمالها^(٦). أو بين الحكومات مباشرة مثل الهيئة العربية للتصنيع^(٧) أو بالاشتراك بين شركات حكومية تمثل قطاعا إنتاجيا وشركات استثمارية^(٨).

يقتصر إسهام الدول المصدرة لرأس المال في المشروعات العربية

(١) ينطبق ذلك على الشركات المنتجة للبترول وآخرين.

(٢) مثل الصندوق العربي للاتحاد الاقتصادي والاجتماعي وآخرين.

(٣) مثل الشركة العربية للصناعات البتروكيمياوية وآخرين.

(٤) مثل مصرف الاتحاد العربي للتنمية والاستثمار وآخرين.

(٥) مثل الشركة العربية لنقل البترول وآخرين.

(٦) مثل الشركة العربية السودانية الكويتية للاستثمار وآخرين.

(٧) مكونه من مساهمات مصر والسعودية وقطر والإمارات.

(٨) الشركة العربية لأنابيب البترول (سوميد).

المشتركة في الإدارة العليا للمشروع، ويرجع ذلك لعدم تمتعها بدرجة عالية من التقدم التكنولوجي. بل تكون أقل تقدماً مما هو عليه الحال للدول المستوردة لرأس المال، لذلك فإن اسهام الدول المصدرة لرأس المال نادراً ما يترتب عليه تأثير في سياسة العمالة في المشروع المشترك لقلّة العناصر الفنية المدربة لديها، ولكنها تصر على الاحتفاظ بالدور القيادي في الإدارة العليا للمشروع، ويمكن أن يؤدي سوء الاختيار في هذا الخصوص إلى وضع سلطة إصدار القرارات اليومية اللازمة لتشغيل المشروع في أيدي عناصر غير مؤهلة لهذا العمل، مما قد تكون له نتائج وخيمة على المشروع.

ينظر البعض - في مجال تقييم المشروعات المشتركة - إلى العائد والمكاسب المادية التي تحقّقها هذه المشروعات كميّار لنجاحها أو فشلها، وينفق مع هذا الرأي الأمانة العامة لمجلس الوحدة الاقتصادية فيما ذكرته عن تقييم المشروعات المشتركة.

ونحن نري أن يشمل معيار النجاح أيضاً مدى قيام هذه المشروعات في نطاق التكامل الإنتاجي على طريق أحداث التكامل الاقتصادي بين الدول العربية.

لا تقتصر النظرة القطرية القائمة في الوطن العربي على اعتبار المشروعات العربية المشتركة في المرتبة التالية للمشروعات القطرية، بل أن بعض الحكومات العربية تنظر إلى هذه المشروعات كظاهرة عرضية فرضتها بعض الظروف.

لذلك لم تكتف بمساهمتها الضئيلة فيها بل تقوم بإنشاء مشروعات قطرية مماثلة بل وبحجم أكبر من المشروعات العربية المشتركة وكأنها تعمل على خلق عوامل الفشل لهذه المشروعات العربية.

التكتلات العربية الحديثة:

لقد شهدت الدول العربية في السنوات الأخيرة عدة تكتلات اقتصادية، وقد فشل البعض منها ولم يستمر (مثل مجلس التعاون العربي) ولكن استمر على الساحة حاليا اثنين هما:

١- مجلس التعاون الخليجي

٢- اتحاد المغرب العربي.

مجلس التعاون الخليجي:

طرحت فكرة إقامة مجلس التعاون الخليجي في قمة عمان عام ١٩٨٠م وتمت الموافقة عليه نظرا للظروف التي كانت تمر بها المنطقة من حرب ما بين العراق وايران والتدخل السوفيتي بافغانستان، وتبع ذلك عدة لقاءات ومؤتمرات وزارية للدول الست (السعودية، عمان، الإمارات، الكويت، البحرين، وقطر) ثم تبلورت هذه الفكرة حتى وافق عليها مؤتمر القمة الخليجي في مايو عام ١٩٨١م في أبو ظبي بدولة الإمارات وأعلن رسميا عن قيام مجلس التعاون الخليجي.

ويمثل مجلس التعاون الخليجي تجربة جديدة في صيغ التكامل الإقليمي وذلك لأتساع وشمولية أهدافه والتي برزت في اتفاقياته. حيث نصت اتفاقية المجلس على إعفاء المنتجات الوطنية لدول المجلس من الرسوم الجمركية وعلى توحيد التعريفات الجمركية مع دول العالم الخارجي وفق زمن محدد، وبذلك أخذ شكل الاتحاد الجمركي. كما نصت الاتفاقية على توحيد السياسة الاقتصادية والتوحيد المؤسسي وتوحيد القوانين الصناعية والتجارية والمهنية. كما نصت أيضا على بناء وربط الهياكل الأساسية لإيجاد قاعدة للتكامل مثل الكهرباء والطرق وشبكات نقل الغاز.

وفي فبراير ١٩٨٤م تم وضع مشروع لسياسة زراعية مشتركة وتم

وضع وثيقة موحدة للتنمية الصناعية وأخرى لأهداف وسياسات خطط التنمية وذلك عام ١٩٨٥م.

وتهدف سياسات خطط التنمية لدول المجلس المحافظة على القيم الإسلامية والهوية العربية وتقاليدھا الأصلية واعتماد الاقتصاد الحر أساسا للتنمية. كذلك تنمية وتهيئة المواطن اجتماعيا وثقافيا وصحيا وتحقيق توازن سكاني في الدول التي تعاني من خلل في التركيب السكاني وتحقيق الرخاء الاجتماعي والتأكد من عملية التكامل الاقتصادي بين مجتمعات شعوب هذه الدول.

تقييم مجلس التعاون الخليجي:

يلاحظ أن هناك التحديات أمام ممارسة النشاط الاقتصادي لتشابه الموارد الطبيعية لديها سواء من ناحية الوفرة أو الندرة وهياكل الإنتاج. حيث تعتمد هذه الدول على البترول ومن ثم فإن الموارد الطبيعية فيها خلاف البترول محدودة. وتماثل وتشابه هياكل الإنتاج باستثناء السعودية، كذلك تباين الكثافة السكانية والتعداد السكاني ومساحات كل دولة على حدة ونصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي.

والجدول التالي يوضح ذلك (عام ١٩٩٦م)^(١)

الدولة	تعداد السكان بالمليون	المساحة الكلية بالألف كيلو مترات المربعة	الكثافة السكانية للفرد (شخص كم ^٢)	ناتج المحلي للفرد بالدولار	متوسط النمو السكاني في السنة ١٩٩٦-٩٠٪
السعودية	١٩,٤	٢١٥٠	٩	٤٠٠٧	٣,٤
الإمارات	٢,٥	٨٤	٣٠	١٧٤٠٠	٥,٣
الكويت	١,٦	١٨	٨٨	١٧٣٩٠	٤,٨-

(١) التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية-١٤١٨هـ — (١٩٩٧-١٩٩٨م) الجدول رقم (١)

عمان	٢,٢	٢١٢	١٠	٤٨٢٠	٨٤
قطر	٠,٧	١١	٦٠	١١٦٠٠	٥,٠
البحرين	٠,٦	٠,٦	٩٩٦	٧٨٤٠	٢,٩

من الإحصائية السابقة يتضح لنا أن تعداد سكان مجلس التعاون الخليجي (عام ١٩٩٦م) ٢٧ مليون نسمة تمثل السعودية وحدها ٧٢٪ من إجمالي مجموع السكان في حين البحرين تمثل ٢,٢٪ وقطر ٢,٥٪ والإمارات ٩,٢٪ والكويت ٥,٩٪ وسلطنة عمان ٨,١٪.

كذلك يظهر هذا التباين أيضا في المساحة الكلية لكل دولة وكذا في الكثافة السكانية وكذا في نصيب الفرد من الناتج المحلي وكذا في متوسط النمو السكاني.

ما زالت التجارة البينية لدول مجلس التعاون الخليجي تلاقى بعض الصعوبات. منها إثبات أهلية السلع الوطنية المصدرة للإعفاء الجمركي، كما حدث تراجع في تنفيذ ما تم الاتفاق عليه بشأن الحد الأدنى للتعريف الجمركية. كما أن العمل المشترك يتأثر ببعض العوامل منها موضوع السيادة وهو من أهم التحديات التي تواجه العمل الاقتصادي المشترك في التجمعات الإقليمية.

يلاحظ انخفاض معدلات الأداء والإنتاجية وارتفاع نسبة الفاقد وكذلك لغموض فلسفة الإدارة وعدم كفاية أنظمتها وضعف بناء تنظيماتها وتخلف التقنية المطبقة فيها واختلاف التوازن بين أجهزة الرقابة والمشروعات.

كما يلاحظ على مجلس التعاون محدودية التعاون للمعرفة الفنية والاعتماد على التكنولوجيا الجاهزة عن طريق الشركات متعددة الجنسيات اعتقادا من دول المجلس أنها قادرة على التعامل في هذا المجال بسبب حاجة العالم الصناعي إلى ما لديها من مصادر الطاقة، إلا أن هذا الاعتقاد ثبت محدودية فاعليته خاصة بعد أن نجح العالم الصناعي في تحويل سوق البترول

إلى سوق مشترين. بل أن ذلك العالم استغل هذه الرغبة في إمداد المنطقة بمشروعات ثبت ضعف جدواها وبتكاليف مبالغ فيها.

كما يلاحظ الإفراط في استخدام الطاقة عند مستوى متواضع للإنتاج الصناعي. أما التجارة البينية لدول مجلس التعاون الخليجي فتبين أنها حوالي ٤,٢٨٪ من إجمالي تجارتها الدولية عام ١٩٩٦م وهذه نسبة ضعيفة وظاهرة غير طبيعية^(١).

١ - اتحاد المغربى:

هو خمس دول عربية هي تونس والجزائر والمغرب وليبيا وموريتانيا.

بنى هذا الاتحاد على عدة مبادئ وأسس محدودة منها وحدة الدين واللغة والتاريخ والأمانى والتطلعات والمصير. وتهدف معاهدات الاتحاد إلى تقوية أواصر الاخوة بين الدول الأعضاء ورفاهية لشعوبها والدفاع عن حقوقها والمساهمة في صيانة السلام القائم على العدل والإنصاف ونهج سياسة مشتركة في مختلف الميادين والعمل تدريجيا على تحقيق حرية انتقال الأشخاص والخدمات ورؤوس الأموال بينها.

العمل على الحفاظ على استقلال كل دولة من الأعضاء وأن كل اعتداء تتعرض له إحدى الدول يعتبر اعتداء على باقي الدول الأعضاء. كما تتعهد دول الاتحاد بعدم السماح لأي نشاط فوق أرضها يمس أمن أو حرية إحدى دول الاتحاد.

العمل على تحقيق التنمية الصناعية والزراعية والتجارية والاجتماعية للدول الأعضاء واتخاذ ما يلزم من وسائل خاصة بإنشاء مشروعات مشتركة.

(١) انظر تقرير البنك الإسلامى للتنمية بمدة ١٩٩٨/٩٧م الجلول رقم (١-٣) ص٦٧

والعمل على إقامة تعاون لتنمية التنظيم والحفاظ على القيم الروحية والخالقية المستمدة من تعاليم الإسلام.

إلغاء تأشيرات الدخول بين مواطن الدول الخمس وبدء العمل ببطاقة موحدة والسماح للمواطنين بنقل رؤوس الأموال وحرية التجارة ومنحهم حق التملك والبيع والشراء دون قيود محددة.

معالجة المسائل الجمركية والضريبية والتجارة الخارجية بالشكل الذي يهدف إلى قيام سوق مشتركة وقيام مصرف مشترك بين الدول الخمس، يتولى الإسهام في تنشيط التجارة.

كذلك إنشاء مؤسسة استثمارية لتمويل المشروعات الاستثمارية أو التي تقيمها كل دولة على حدة.

تقييم اتحاد المغرب العربي^(١):

يلاحظ أن اتحاد المغرب العربي يفتقر إلى وجود سلطة عليا مستقبلية عن الدول الأعضاء. ، فهو يتمتع بسلطة فوق الدول الأعضاء ولا يتمتع بسلطة مستقلة بين الدول.

كذلك يفتقر الاتحاد إلى وسائل التنفيذ ومن ثم فإن عملية تنفيذ أي قرارات أو مقترحات تظل رهن إرادة الدول الأعضاء.

رئاسة مجلس الرئاسة بالتناوب لمدة سنة أشهر يصعب من إمكانية رئيس المجلس دراسة المشروعات أو اتخاذ القرارات التي ستعرض على مجلس الرئاسة في ظل الفترة المحدودة.

كذلك صدور قرار مجلس الرئاسة بإجماع الأعضاء - وهذه إحدى مشاكل جامعة الدول العربية - يصعب من عملية حسن سير العمل.

مجلس الشورى للاتحاد يشكل من ٥٠ ممثلا من برلمانات نيابية حتى يتم تمثيلها بعشرة من أعضائها لمجلس الشورى المصغر للاتحاد.

يلاحظ بعض التناقضات والتباين الواضح بين دول الاتحاد سواء في نظام الحكم من ملكية لجمهورية، وأن بعض دول الاتحاد يقوم نظامها السياسي على الاقتصاد الموجه والبعض الآخر للاقتصاد الحر. هذا بالإضافة إلى أن غياب النظام النيابي لمعظم هذه الدول يعمل على عدم الاستقرار السياسي والديمقراطية الحقيقية. كذلك يلاحظ تشابه اقتصاديات يعمل على عدم الاستقرار السياسي والديمقراطية الحقيقية. كذلك يلاحظ تشابه اقتصاديات الدول الأعضاء في الاتحاد يعتبر أحد العوائق الاقتصادية في المدى القصير ولكن يمكن على المدى الطويل أن تخصص كل دولة في إنتاج السلعة ذات الميزة النسبية (أي النفقة المنخفضة) كذلك يلاحظ اختلاف نظم التجارة الخارجية من حيث التمويل وسيطرة جهاز الدولة أو القطاع الخاص بالإضافة إلى ما يتأثر من مشكلات سعر الصرف وأسس التبادل التجاري.

تبين أن معدل التبادل بين دول الاتحاد في التجارة البينية بينها في حدود ٣,١٢٪ من إجمالي تجارتها الخارجية. وهذه ظاهرة غير طيبة حيث أن المقصود من الاتحاد هو تشكيل كتل اقتصادية يستطيع أن يعمل على زيادة التبادل التجاري بين أعضائه ومن ثم إحداث تنمية اقتصادية ورفاهية لشعبية (١).

وبالنظر الموضوعية لهذه الاتحادات العربية نجد أنها ليست أحسن حظاً في نجاحها مما حدث بالنسبة للسوق العربية المشتركة.

لهذا فإننا نرى أنه من الأفضل أن يكون التعاون والتكامل على مستوى دول العالم العربي الإسلامي، حيث أن هذه الدول لديها العديد من مقومات النجاح لإقامة كتل اقتصادية كبير.

(١) محمد بسبوني - تحقيق في إطار التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية - رسالة ماجستير مقدمة من كلية التجارة جامعة الرافدين - فرع بها ١٩٩٢م ص ١٢٠-١٢٣.

معوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

يواجه التكامل الاقتصادي بين الدول العربية والإسلامية اليوم أخطر أزماته وأحرج مساراته. ومن ثم يجب على الاقتصاديين والمفكرين الإسلاميين بذل الجهد لتحليل الأسباب الحقيقية الكامنة وراء هذه الظاهرة. وطرح المقترحات الكفيلة بمعالجتها وتصحيح مسارات العمل التكاملي وتعزيزها.

ففي الوقت الذي تتعاضم فيه التحديات والمخاطر التي يواجهها العالم العربي والإسلامي تشهد العلاقات الاقتصادية العربية الإسلامية انحسارا وتعثرا وضعفا.

ولهذا سوف نشير فيما يلي إلى بعض أوجه المعوقات التي قد تقف حائلا دون حدوث تكامل اقتصادي بين دول العالم العربي والإسلامي.

ضعف القاعدة الإنتاجية لدى الدول العربية والإسلامية:

إن ضعف التركيب القطاعي لهياكل الإنتاج في الدول العربية والإسلامية هو العامل الرئيسي لضعف التجارة البينية بين هذه الدول. كذلك غياب التنسيق القومي من أجل إقامة هياكل إنتاج تتكامل رأسيا على مستوى العالم العربي والإسلامي، وتتكامل مراحلها وحلقاتها في الصناعات والأنشطة المختلفة وذلك في إطار تقسيم العمل والتكامل الإنمائي.

لهذا نجد أن سياسات الإنتاج والتنمية لدى العالم العربي والإسلامي قد اتخذت اتجاهات مختلفة من دولة لأخرى، ومن ثم لم يحدث تنمية حقيقية لهذه الدول. حيث تعددت الأسواق القطرية المختلفة رغم ضيقها وانخفاض الإنتاج.

وقد اتبعت هذه الدول سياسة احلال الواردات في البداية من أجل تخفيض عجز ميزان المدفوعات وإقامة قاعدة صناعية قطرية. من أجل الحد من الاعتماد على الأسواق الخارجية وتقليل الواردات من السلع الإستهلاكية. ولقد اتبعت هذه الدول سياسة إنتاجية منفردة لكل منها دون وجود أي تنسيق مع باقي الدول الأخرى ووضعت كل منها حواجز جمركية، ومن ثم فقد انشأت أسواق ضيقة وضعيفة منغلقة على نفسها.

وقد ركزت هذه الدول على الصناعات الاستهلاكية والمعمرة والتي تستخدمها فئة محدودة من أفراد المجتمع.

ولهذا أصبح هناك عائق أمام نمو الإنتاج الصناعي الوطني لكل دولة. وحدث خلل هيكلي في القاعدة الإنتاجية وذلك لإهمال الصناعات الرأسمالية الإنتاجية والتي تشكل القاعدة الرئيسية والضرورية للتنمية والصناعة بل زاد من سوء الحال إنشاء صناعات متماثلة لدي هذه الدول تعمل بطاقات إنتاجية متدنية ومن ثم ارتفاع التكلفة وانخفاض الكفاءة الإنتاجية وبالتالي عدم قدرتها على المنافسة الخارجية. بالإضافة إلى تمتع هذه السلع الإنتاجية بحماية جمركية كبيرة مما يضعف من قيام سوق كبيرة مشتركة لهذه الدول.

وقد انتشرت الدعوة على المستوى الدولي لاتباع سياسة تحرير التجارة الخارجية ومن ثم عملت الدول العربية والإسلامية على تشجيع الصادرات من أجل فتح المجال للأسواق العالمية وذلك دون التخلي عن سياسة إحلال الواردات.

إلا أن هذه الدول عملت على إقامة صناعات حديثة ذات كثافة رأسمالية كبيرة وتكنولوجية عالية ولكن في سلع أولية تدخل في تشكيل مدخلات ضرورية لصناعات الدول المتقدمة. وكان التركيز على صناعة البتروكيماويات وخام الحديد والفوسفات والقطن. خاصة في النصف الأول من السبعينات بعد حدوث الطفرة السعرية لأسعار البترول الخام عقب حرب

أكتوبر المجيدة. وقد شكلت هذه السلع الأولية حوالي ٩٥٪ من الصادرات العربية الخارجية بعد عام ١٩٧٥^(١).

كما يلاحظ ضعف علاقات التشابك والتوازن بين قطاعي الزراعة والصناعة وعدم الاستفادة من تكاملها داخل الدول العربية والإسلامية. وارتباطهما المباشر بالقطاعات الاستهلاكية الوسيطة أو النهائية في الدول الأجنبية المتقدمة.

ومن ثم أصبح تدفق هذه السلع للخارج بدلاً من الداخل . وذلك لغياب فكرة التعاون والتكامل الإنتاجي داخل سوق عربية وإسلامية موحدة .

إن المشكلة الأساسية تتمثل بالمشكلة التنموية ومن ثم فإن الطريق الطبيعي لعلاج هذه المشكلات هو التخطيط الإنمائي والتكامل الإنتاجي. وبذلك يزيد الإنتاج ويرفع الكفاءة الإنتاجية وتحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة لتوفير الفائض الإنتاجي للتبادل .

ولكن بكل أسف فإن التجربة العربية السابقة كانت تعكس ذلك حيث عملت هذه الدول على اختيار الحرية لا التخطيط والتنسيق والترابط في إطار خطة قومية تضم جميع الدول العربية . كما سار العمل على نمط تحرير التجارة فيما بينها رغم تخلف القاعدة الإنتاجية وخطورة الخلل الهيكلي في اقتصادياتها النامية . ولهذا فقد أسفرت هذه التجربة عن عدم نجاح مبدأ الحرية العشوائية كمدخل لتنمية هذه الدول . وكان الأفضل اتخاذ أسلوب التنسيق والتخطيط الشامل لأنه الضمان والوسيلة المفضلة لتنمية حقيقية وتكامل فعال لهذه الدول، ومن المعروف أن التجارة الخارجية انعكاسية للتركيب القطاعي الهيكلي للإنتاج وأنه قد توجد مقومات التصنيع ولكنها لا تحقق بالضرورة التنمية الشاملة والاستخدام الأمثل للموارد .

(١) شعون عربية-التجارة العربية البيئية-الأمانة العامة لجامعة الدول العربية-الإدارة العامة للشؤون

الاقتصادية-العدد ٥٠ يونيو ١٩٨٧ ص ٣٨-٣٩.

ولهذا كان من الأفضل أن يكون هناك ارتباط ما بين الإنتاج والتجار
في إطار تنسيق محكم بين هذه الدول بدلا من تقليد تجارب الدول المتقدمة
صناعيا. والتي يصلح فيها إقامة السوق الأوروبية المشتركة ويضمن لها
النجاح لأنها أقيمت بين دول متقدمة ومتقاربة في أنظمتها الاقتصادية
ومستويات نموها . ولكن هذه الصور لا تصلح لدول ساعية للنمو لا تملك
الجهاز الإنتاجي المتطور والمتنوع والاقتصاد المتوازن^(١).

اختلاف السياسات الاقتصادية بين الدول العربية والإسلامية :

اعتنقت الدول العربية والإسلامية سياسات اقتصادية مختلفة. وأصبح
لكل دولة سياستها وأهدافها. فبعضها يتبع نظام اقتصادي مغلق يقوم على
التخطيط المركزي وتملك الدولة لكل وسائل الإنتاج المختلفة في ضوء تأمين
جميع المشروعات الإنتاجية - واعتماد الدولة على أن تقوم المؤسسات
الاقتصادية التي تمتلكها بكل الأدوار المختلفة بواسطة ما سمي بالقطاع العام.
ومن ثم إقامة سياسة التسعير الجبري وسياسة حماية المنتج الوطني بفرض
رسوك جمركية وضرائبية باهظة على استيراد السلع الأجنبية وتحديد حصص
سواء للصادرات أو الواردات ودعم السلع الاستهلاكية . وهذه السياسات
تتعارض مع سياسة السوق المفتوحة .

ولكن هذه السياسات المغلقة بدأت بعد انهيار الاتحاد السوفيتي والنظام
الاشتراكي ومن ثم اكتشافات حقيقة فشل هذا النظام الذي حمل الدول المعاناة
الكثيرة من قيام القطاع العام وعجزه عن إشباع حاجات السوق وتحمل الكثير
من الخسائر المادية والتي تتحملها ميزانيات الدول التي تبنته.

(١) انظر د. محسن رزله - التكامل الاقتصادي العربي أمام التحديات - دراسات في التنمية والتكامل
الاقتصادي العربي - مركز دراسات الوحدة العربية الطبعة الثالثة إبريل ١٩٨٥ ص ١٤٥ .

كما اعتنقت بعض الدول العربية والإسلامية ونظام الاقتصاد الحر أي نظام السوق ومن ثم حرية الاستيراد والتصدير والاعتماد على القطاع الخاص في معظم مجالات الإنتاج والخدمات والأنشطة الاقتصادية الأخرى .

واعتنقت بعض هذه الدول نظام الاقتصاد المختلط والذي يجمع بين نظام السوق والنظام المغلق . وذلك بمشاركة الدولة في بعض أوجه الإنتاج والنشاطات والخدمات والتدخل في توجيه حركة الاقتصاد كلما استلزم الأمر ذلك. مع منح القطاع الخاص قدرأ من الحرية في الحركة.

وقد تنتج عن إتباع هذه الأنظمة الاقتصادية الثلاثة أنها اتبعت سياسات اقتصادية مختلفة سواء في النواحي الصناعية أو الزراعية أو الخدمية ومن ثم التفاوت الكبيرة في سياسات الاستيراد أو التصدير والتواجد بالسوق العالمي أو إشباع حاجات السوق المحلي.

ولهذا أصبحت كل دولة مغلقة على نفسها وتعمل على إنتاج بعض ما تحتاجه من سلع غذائية وتستورد من الخارج ما تحتاجه من سلع صناعية وغذائية أخرى. وللأسف لم تستفد هذه الدول بما لديها من إمكانيات من المواد الأولية الصناعية أو ما لديها من مميزات نسبية في الصناعات المختلفة أو السلع الزراعية، ومن ثم عدم إيجاد نوع من التخصص وتقسيم العمل في حالة ما إذا كان هناك تنسيق وتخطيط بين هذه الدول في ضوء إقامة سياسة اقتصادية وإنتاجية موحدة تجمع هذه الدول من أجل زيادة الإنتاج والتنمية.

مما سبق تبين أن الدول العربية والإسلامية منذ استقلالها السياسي قد أخذت نمطا تنمويا انفراديا قطرفيا يغيب عنه التنسيق والتكامل مع بعضها البعض ومن ثم فقد نتج عن ذلك تعميق التبعية والتجزئة القطرية، وقد برز ذلك الاتجاه وازدهر فترة السبعينات وقت الازدهار البترولي حيث أدى ذلك إلى زيادة الارتباط بالسوق الرأسمالية العالمية في مجالات التجارة والاستثمار والإنتاج والتكنولوجيا. ومن ثم فإن هذه الدول تتكامل اقتصاديا ولكن مع العالم

الأجنبي الصناعي المتقدم خاصة في مجال القطاع الإنتاجي وبالذات قطاع البترول. وهو قطاع يتميز بالكثافة الرأسمالية والتقنية المتقدمة. وهو المجال الكبير في ممارسة الشركات المتعدية الجنسية لنشاطاتها.

وفي مجال المشروعات العربية المشتركة فقد قامت هذه المشروعات دون وجود مخطط إقليمي لتحرر عناصر الإنتاج في هذه المنطقة العربية . ووضع نظام للأفضليات في التجارة بالإضافة إلى عدم قيامها بنشاطها في إطار أو تصور عام للتنمية الاقتصادية العربية على الصعيد القومي . مما أدى إلى بعثرة جهودها وإمكاناتها وعدم تحقيق تقسيم للعمل لما يتناسب مع الظروف الخاصة بالمواد الطبيعية والمالية والبشرية لكل بلد.

كما لوحظ أن قيام هذه المشروعات قد ترك لآليات السوق ولم تتضمن مع إنشائها قدرا من التنسيق بين خطط التنمية للأطراف في هذه المشروعات، بالإضافة إلى تجارب التكتلات الاقتصادية قد كشفت عن أهمية الربط بين نموذج التكامل الاقتصادي من جهة وبين مرحلة التطور الاقتصادي وطبيعة النظام الاقتصادي والاجتماعي من ناحية أخرى.

فتجربة السوق الأوروبية المشتركة ذات الأجهزة الإنتاجية المتطورة من خلال تحرير تجاربها قد حققت نتائج إيجابية فيما يتعلق بزيادة مبادلاتها التجارية .

الإرادة السياسية :

لقد لعبت الإرادة السياسية دوراً كبيراً في تعميق أزمة التكامل - حيث أن هذه الإرادة كانت ضعيفة لعدة أسباب . منها عدم وضوح الرؤية الحقيقية للفوائد الكبيرة التي تعود على هذه الدولة من قيام التكامل الاقتصادي. وبسبب عدم توافر المعلومات الكافية واللازمة لبيان الوضع الحقيقي لها . وقد نتج عن ذلك عدم الاقتناع الكامل لدى أصحاب القرار السياسي بجديتها

وجدواها. كما نتج عن ذلك أيضاً أن بعض الدول العربية من خلال العمل داخل الجامعة العربية أن تبنت بعض المشروعات والاتفاقيات العربية بسبب الحرج السياسي دون الاقتناع الموضوعي^(١). وعند عودة مندوبي الدول من هذه الاجتماعات لا يتم التصديق النهائي عليها من حكوماتهم.

وعلى سبيل المثال ما حدث للسوق العربية المشتركة ان وافق عليها خمس دول عام ١٩٦٥ ثم انضم إليها دولتين وأصبحت تشكل من سبع دول في حين أن عدد الدول العربية بالجامعة اثنين وعشرون دولة. وفي الوقت نفسه فإن معدل التبادل بين هذه الدول (التجارة البينية) لا تزيد عن ٩٪ من جملة تجارتها الخارجية. ونظراً لعدم الجدية في الإدارة السياسية فقد غلبت عليها النظرة الآنية على النظرة الاستراتيجية طويلة المدى، كما تطغى المصالح العاجلة على المنافع الأجلية، ويرجع ذلك لضعف التنسيق بين هذه الدول وعدم وجود هيئة مركزية عربية تهتم بالعمل المشترك بالإضافة إلى البيروقراطية الإدارية.

ومن أبرز مظاهر ضعف الإرادة السياسية غلبة العلاقات المتعددة الأطراف، والتركيز والاهتمام بالمشاكل القطرية دون الأعمال القومية. وتتنافس الأجهزة القطرية مع الأجهزة القومية وعدم وجود التنسيق بين الأجهزة والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات والهيئات.

لهذا فقد جانب التوفيق المشروعات المشتركة في الستينات لأن القائمين عليها كانت تؤثر فيهم اعتبارات سياسية ولم تكن تحكم سياساتها اعتبارات اقتصادية أو روح التكامل الاقتصادي. الأمر الذي أدى إلى توقيع اتفاقيات مشروعات لم تكن من الصعب في ظروفها أن يكشف انتقاء المصلحة الاقتصادية لدى بعض الأعضاء وضعف الإمكانيات التمويلية لدى

(١) انظر : د . محسن زلزله - مرجع سابق ص ١٤٧ - ١٤٨ .

البعض الآخر. هذا بالإضافة إلى التخوف الذي كان مسيطر على جميع الأطراف من المستقبل الاقتصادي والسياسي.

هذا بالإضافة إلى الخلافات السياسية الكبيرة التي انتابت الكثير من دول العالم العربي والإسلامي وانشقاق هذا العالم على نفسه خاصة خلال السنوات الأخيرة ومنها ما حدث من مقاطعة عربية لمصر فترة اتفاقية السلام مع إسرائيل وما حدث من حرب إيران والعراق والفتنة الطائفية بلبنان. ثم حرب الخليج الثانية بغزو العراق للكويت . ولا ننسى ما يحدث الآن من فتن وحروب داخلية خاصة في أفغانستان والصومال والسودان والجزائر. وعدم وجود استقرار سياسي حقيقي في الكثير من هذه الدول.

ولاشك أن الخلافات السياسية بين الحكومات العربية والإسلامية تلعب دورها السلبي في مجالات العلاقات الاقتصادية عموماً. ونظراً لاستمرار ضعف هذه العلاقات ستظل هذه الخلافات قائمة وتؤثر طالما أنها مرتبطة بالقرارات السياسية، ومن ثم يجب الفصل بين القرارات السياسية والقرارات الاقتصادية. حيث أنه من المعروف لدى الدول المتقدمة أن القرارات السياسية تعمل في خدمة القرارات الاقتصادية. ولكن في الدول العربية الإسلامية نجد أن ذلك لا يعمل به، بل أن القرارات الاقتصادية تتأثر كثيراً بالحالة السياسية بين الدول .

مشكلة الإدارة :

لقد أسهم عدم حسن اختيار قيادات بعض مؤسسات العمل العربي المشترك وضعف الرقابة والمتابعة والمحاسبة في إيجاد مؤسسات غير ناجحة. وقد أدى ذلك إلى إضعاف الثقة بهذه المؤسسات واستغلال فشلها كذريعة لإحباط أي تجربة جديدة. وكما أن اتفاقيات هذه المشروعات تتضمن الربط بين الملكية والإدارة.

كما أن البعض منها تشترط أن عضوية مجلس الإدارة ترتبط بقدر

محدد من الأسهم (مثل مشروعات مجلس الوحدة الاقتصادية)، وقد ترتب على ذلك حرمان عدد من المساهمين في التمثيل بمجلس إدارة المشروع مع أنه لا يشترط أن تجتمع القدرة المالية مع القدرة الإدارية. وهذه قضية واضحة في الأقطار العربية.

كما أن هذه الظاهرة ستؤدي إلى سيطرة مجموعة مائة قليلة العدد وليست على مستوى الكفاءة الإدارية والفنية على معظم المشروعات مما يعرضها للخطر.

وكان الأجدى أن يتم الفصل ما بين الملكية وإدارة المشروع حتى يحقق النجاح المطلوب.

حيث أن وضع سلطة إصدار القرارات اللازمة لتشغيل المشروع في أيدي عناصر غير مؤهلة لهذا العمل، ينتج عنه نتائج وخيمة على المشروع. وغالباً ما تعتمد هذه العناصر على المستشارين الجانب . وفي بعض الأجانب يتم التعاقد مع شركة أجنبية لإدارة المشروع بالكامل في الفترة الأولى. وقد قدرت المبالغ التي تدفع للشركات الاستثمارية الأجنبية في العالم العربي في تلك الآونة بحوالي ١,٨ بليون دولار في السنة^(١).

وحيث تعمل هذه المؤسسات أو المنظمات في الحصول على القيادات الرائدة وذات الكفاءة الفنية والإدارية والخبرة والمؤهلات البارزة فإنها لا تفلت من قبضة التحكم في مسار فعاليتها ووأد صادراتها . إذ تتم محاصرتها عن طريق تخفيض موارد الميزانيات أو منح الصلاحيات أو إقرار البرامج. وكثيراً ما كانت هذه المعوقات عاملاً مهماً في تقاعس وإخفاق هذه المؤسسة

(١) أنظر د. إبراهيم شحاته - الدولارات البعولية والمشروعات المشتركة - ندوة المشروعات العربية المشتركة - القاهرة ١٩٧٤م.

في جذب العناصر القومية ذات الكفاءة العالية لدعم أجهزتها الإدارية والفنية^(١).

عدم مسايرة التقدم التكنولوجي :

لا شك أن الدول العربية والإسلامية متخلفة كثيرا عن الدول المتقدمة في مجال التطورات التكنولوجية الحديثة - خاصة في مجال إنتاج السلع الصناعية والزراعية - وافتقار الكثير منها للمواصفات القياسية العلمية والكفاءة الإنتاجية مما يؤدي في النهاية إلى ضعف القدرة التنافسية في الأسواق المختلفة .

هذا رغم وجود الكثير من مراكز الأبحاث والمعاهد العلمية البحثية لدى بعض الدول العربية والإسلامية.

لهذا أرى أن تهتم هذه الدول بالعمل على تطوير الإنتاج والأخذ بالأساليب المتقدمة تكنولوجيا والعمل على تطوير هذه المراكز والمعاهد لأجل إيجاد تكنولوجيا متطورة للعمل بها داخل الدول العربية - الإسلامية أو الأسواق العالمية الأخرى .

القيود الجمركية والإدارية :

لاشك أن انسياب التجارة والسلع بين الدول العربية والإسلامية دون المقومات والقيود الجمركية أو القيود والإجراءات الإدارية سوف يؤدي إلى انتعاش هذه التجارة وزيادتها خاصة في التجارة البينية لهذه الدول. ولكن الملاحظ وجود الكثير من القيود والتعقيدات ما تؤدي إلى ترك بعض السلع لعدة أيام بالموانئ البحرية مما يعرضها للتلف. وأن بعض الإجراءات الإدارية تتطلب موافقة عدة جهات حكومية قبل دخول السلع للسوق المحلية لأي دولة من هذه الدول. ومن القيود والتعقيدات ما تؤدي إلى ترك بعض السلع لعدة

(١) أنظر د. عمن روليه - مرجع سابق ص ١٤٨.

أيام الموانئ البحرية مما يعرضها للتلف . وأن بعض الإجراءات الإدارية تتطلب موافقة عدة جهات حكومية قبل دخول السلع للسوق المحلية لأي دولة من هذه الدول . ومن المعوقات أيضاً كثرة ما يطلب من أوراق وشهادات مختلفة سواء منها الشهادات الصناعية أو الصحية أو شهادة المنشأ أو اعتمادات بعض الجهات الخارجية لهذه الأوراق والشهادات . وكلها أمور إدارية تعوق حركة البضائع والسلعية والتجارة عامة. مما يكبل المصدر أو المستورد الكثير من الوقت والمال وفي النهاية خسارة كبيرة له حيث تتعرض السلع المصدرة أو المستوردة للتأخير لعدة أيام مما قد يعرضها لخسائر مادية كبيرة لاختلاف الأسعار والضرائب الجمركية من وقت لآخر وكذا تعرض هذه السلع للعوامل الجوية المختلفة ما يساعد على تلف البعض منها.

لهذا يتعين التخفيف من هذه الإجراءات واختصارها بقدر الإمكان بحيث لا نحمل المصدر أو المستورد الكثير من هذه الشهادات أو الأوراق اللازمة لعملية الاستيراد والتصدير وأن تكون هناك سياسة ثابتة للرسوم الجمركية وأنه في حالة تغييرها أن يعلن عن ذلك التغيير في فترة سابقة أي بتاريخ سابق لتاريخ التطبيق الجديد للرسوم . كذلك العمل على تعويض المصدرين أو المستوردين في حالة تعرض سلعهم للتلف أو التأخير في مواعيد الشحن أو التفريغ^(١).

عدم توافر وسائل مواصلات ونقل :

تفتقر الدول العربية والإسلامية إلى وجود وسائل نقل ومواصلات تجمع بينها في شبكات للطرق البرية والبحرية والجوية والسكك الحديدية

(١) عبد الرحمن السحيباني - تحرير التبادل التجاري العربي - الندوة العربية حول التجارة والاستثمار - الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار والاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة بالبلاد العربية - القاهرة ٢٥ - ٢٦ مايو ١٩٩٧ م . ص ٣ .

وذلك لنقل السلع المختلفة بين هذه الدول. خاصة وأن وجود الطرق البرية الممهدة في شبكة تربط هذه الدول بعضها ببعض خاصة وأنها دول متجاورة ويتلاقح معظمها مما يساعد على سرعة النقل بوسائل النقل بالسيارات أو السكك الحديدية وهي من أرخص أسعار النقل ويلبيها شبكة مواصلات بحرية بوجود السفن المختلفة مع إيجاد وإنشاء الموانئ المائية لدى هذه الدول.

وفي عدم وجود هذه الشبكة المختلفة لوسائل النقل والمواصلات سيؤدي إلى حدوث عوائق مختلفة في حسن سير التجارة البينية بين هذه الدول أو مع التجارة الخارجية .

كما يلاحظ أيضاً أنه رغم وجود أسطول للنقل البحري العربي إلا أنه غير قادر على تلبية احتياجات العالم العربي والإسلامي إلا أن هذه الموانئ تعاني الكثير من عمليات الشحن والتفريغ بالأجهزة الآلية الحديثة هذا بالإضافة إلى الاختلال الكبير في رسوم الموانئ لدى الدول العربية والإسلامية . فبعض هذه الدول رسومها منخفضة والبعض الآخر (وهم كثر) ترتفع فيها الرسوم حيث أنها تعتبر أهم الموارد المالية والتي تعتمد عليها هذه الدول في دخلها مما يزيد من تكاليف النقل .

ولا ننسى أن النقل الجوي يقف عقبة كبيرة نحو التصدير للخارج خاصة السلع الزراعية السريعة التلف وذلك نظراً لارتفاع تكلفة النقل بالطائرات وأنه رغم وجود الفائض الزراعي لبعض السلع الغذائية الصالحة للتصدير لرخص تكلفتها إلا أن ارتفاع أسعار النقل تحول دون المنافسة الأجنبية .

مشروع السوق الشرق أوسطية : (١)

تظهر بوضوح في استراتيجية الغرب تجاه المنطقة العربية والإسلامية الحيلولة دون ظهور قوة إقليمية في المنطقة تكفل قيام كتلات على أساس عربي إسلامي، وقد ظهرت تحالفات عدة من أجل إسقاط أي مشروع يهدف إلى تحقيق هذا التكتل ابتداءً بمحمد علي، وصولاً إلى يومنا هذا . حيث تحرص إسرائيل بدعم أمريكي ضاغط على خلخلة كل محاولة لتكتل عربي أو إسلامي اقتصادي أو سياسي، ومن أجل ذلك فقد بادرت إلى تقديم مشروعها المعروف باسم الشرق أوسطية، أو الشرق الأوسط الجديد كما يريده ويراه شيمون بيريز في كتابه المعروف .

كانت البداية لهذا المشروع في مؤتمر الدار البيضاء الاقتصادي للتنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عام ١٩٩٤، تلا ذلك مؤتمر عمان عام ١٩٩٥، ثم القاهرة عام ١٩٩٦ ثم مؤتمر الدوحة ١٩٩٧ وذلك من أجل تحقيق الأهداف الأمريكية والصهيونية والتي تهدف إلى تأمين السيطرة على البترول والتحكم في أسعاره وإخماد النزاعات والصراعات الداخلية والإقليمية وعلى الخصوص الصراع العربي الإسرائيلي الذي يتعين تصفيته وفق الرؤية الإسرائيلية وإعطاء الدور الحيوي لإسرائيل باعتبارها الحاجز للإسلام والواقعي لأوروبا ضد زحفه وعدوانه. وإعادة النظر في المنطقة لتفكيكها وربطها وفق مقتضيات الاستراتيجية الصهيونية الأمريكية الحالية.

(١) انظر المراجع التالية :

- د . زكي حوش - الشرق أوسطية والشراكة التوسيطية - بحث مقدم لجامعة أسوط عام ١٩٧٧م - مؤتمر السوق العربية المشتركة .
- د . عمود عبد الفضيل - الشرق أوسطية ومستقبل التعاون والتكامل العربي - مؤتمر الاقتصاد الأردني في إطاره الإقليمي والدولي ١٩٩٦م ورقة خلفية.
- نيفين عبد الخالق مصطفى - المشروع الشرق أوسطي - بيروت المستقبل العربي - عدد ١٩٣ - ١٩٩٥.

وقد ظهر الحديث عن الانتماء الشرق أوسطي، في مواجهة الحضارة العربية والإسلامية والمطالبة الإسرائيلية بتقويض الجامعة العربية واستبدالها بهيئة شرق أوسطية تتضمن إليها إسرائيل ودول المحيط العربي الأخرى . وكان قد صدر بعد حرب ١٩٦٧ في إسرائيل كتابا بعنوان الشرق الأوسط عام ٢٠٠٠ حددت فيه التصورات الإسرائيلية لمعالم الشرق أوسطى ومركزاته.

وتبع ذلك منذ الثمانينات صدور عشرات الدراسات والأبحاث عن المؤسسات الإسرائيلية الإستراتيجية ومراكز البحوث تناولت اقتراحات ومشاريع لأنشطة اقتصادية مختلفة بين إسرائيل والبلدان العربية.

ومن هذه المؤسسات صندوق (أرمند هامر) للتعاون الاقتصادي في الشرق الأوسط التابع لجامعة تل أبيب الذي أصدر كتيباً تناول فيه مشاريع التعاون الاقتصادي الإقليمي وكانت أوراق مؤتمرات الدار البيضاء، وعمان، والقاهرة مستوحاة من هذه الدراسات . واعقب ذلك كتاب بيريز (الشرق الأوسط الجديد) وفي ضوء غياب الإستراتيجية العربية الموحدة قامت إسرائيل بتوزيع المشاريع على الأقطار العربية، كل بما يناسبه وهذه لا تخفى الهدف البعيد وهو وضع اليد على مصادر المال والاقتصاد في المنطقة . وقد عرضت إسرائيل أكثر من ٢٦٠ مشروعاً تبلغ تكلفتها ٢٥ مليار دولار .

ويؤكد المشروع الإسرائيلي ضرورة تنمية التعاون الإقليمي والسعي إلى بناء سوق شرق أوسطية كاملة، الأمر يعني تفكيك مؤسسات العمل العربي المشترك لأنها تعرقل التعاون الإقليمي .
إعلانات المؤتمرات :

إن أهم ما أعلنته المؤتمرات الأربعة (الدار البيضاء، عمان، القاهرة، قطر) تؤكد جميعها الاتجاه لإرساء مناخ جديد يسمح بحرية التعامل

الاقتصادي والتبادل التجاري بدون حواجز وإطلاق مبادرات الاستثمار في المنطقة باندماج إسرائيل مع الأقطار العربية ويكون القطاع الخاص العامل الرئيسي له .

ومما أعلنته هذه المؤتمرات تحويل اجتماعات القمة السنوية إلى آلية للتعاون من خلال إنشاء الأمانة العامة الدائمة لقمة التعاون الاقتصادي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ويكون مقرها الرباط وتحويل مجموعة العمل الإقليمية للتنمية الاقتصادية التي أعدت لمؤتمر عمان إلى (هيئة دائمة) مقرها عمان وإقامة مؤسسة تمويل إقليمية رئيسية تضم دولاً من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مهمتها بالإضافة إلى التمويل : تنسيق السياسات النقدية، والمالية، والاقتصادية التي ستقوم بها (بنك التعاون الاقتصادي والتنمية لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا) ومقره القاهرة وسيقوم بدور مشابه لدور البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي لاقتصاديات دول المشروع. البدء في إقامة سلسلة من المؤسسات الإقليمية المختلطة تضم ممثلين عن الحكومات والقطاع الخاص من خلال :

- تعزيز الشراكات في القطاعين العام والخاص من داخل الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وخارجها لتشجيع التنمية الاقتصادية الإقليمية .

مراحل السوق الشرق أوسطية :

إن تحقيق هذه السوق سيتم على مراحل عدة وكل مرحلة تحمل من الأخطار على المستقبل العربي الشيء الكثير وهذه المراحل هي :

المرحلة الأولى :

ورد بالورقة الإسرائيلية أن عدم توقيع معاهدات الصلح يجب أن لا يحد من التعاون الاقتصادي، ويتم في هذه المرحلة قيام تعاون اقتصادي إقليمي وإقامة منطقة تجارة حرة بين إسرائيل ومنطقة الحكم الذاتي، وأبرز

مخاطر هذه المرحلة أنها ستؤدي إلى دمج الاقتصاد الفلسطيني الوليد في الاقتصاد الإسرائيلي في مجالات التجارة والنقل والمواصلات والصناعة والزراعة.

المرحلة الثانية :

يتم فيها توسيع منطقة التجارة لتشمل الأردن حيث يقام تجمع ثلاثي، وتكوين مجموعات دولية لتنفيذ المشاريع الضخمة مثل :

- قناة البحر الأبيض المتوسط والبحر الميت، المشاريع السياحية،

مشروع الميناء الموحد (إسرائيل - الأردن - السعودية)،

المشروعات المشتركة، مشروعات النقل والمواصلات الخ.

ويلاحظ أن مكنم الخطورة - رغم ما تحققه من فوائد لأطرافها

الثلاثة - أن توزيع هذه الفوائد لن يكون بالتساوي بل ويرجع إلى مدى

التطور الاقتصادي لكل طرف في الوقت الذي يبلغ فيه حجم الاقتصاد

الإسرائيلي، ومتوسط دخل الفرد ونتائج القومي الإجمالي يبلغ عدة

أضعاف ما هو في الاقتصادين الأردني والفلسطيني.

المرحلة الثالثة :

وفيها تنضم دول المشرق العربي الباقية حيث تقام منطقة للتبادل الحر

بين بلدانها وإسرائيل وقد حدد الترتيب الزمني لحدوثها حوالي عام ٢٠١٠

ومن التصور إقامة تبادل حر بينها وبين أوروبا وغالبية دول البحر المتوسط

لاحقاً وأخطر ما في هذه المرحلة أنها تتطلب تقسيم الإقليم الاقتصادي العربي

إلى قسمين :

الأول : بلدان المشرق العربي ومعها إسرائيل ومن المتصور أن تضم تركيا.

الثاني : بلدان المغرب العربي التي يخطط لربطها للتكامل مع اقتصاديات

البلدان الأوروبية .

ولا تقتصر أخطار هذه المرحلة على ما سبق فحسب بل تتطلع إسرائيل وأمريكا بالطبع إلى تحقيق التخصص وتقسيم العمل بين دول المنطقة، كما ترغب في أداء دور دولة عبور (الترانزيت) للدول العربية يدار محورياً بواسطة الدول وبرعايتها ٢٠

وذلك يعني بوضوح اختراق إسرائيل للاقتصادات العربية والقضاء على الخيط الرفيع الذي يربطها ببعضها .

وأخيراً فإن محصلة هذه المراحل معناه إنجاز نظام (سياسي، أمني اقتصادي) تشرف عليه في المحصلة والنهاية إسرائيل وأمريكا .

ونحن نرى أن مشروع الشرق أوسطية يقوم على ربط الاقتصاد العربي من مياه وبتترول ورأس مال بالاقتصاد الإسرائيلي ربطاً محكماً يجعل من الصعب الانسحاب أو التخلي عنه وذلك في مصلحة إسرائيل المتقدمة تقنياً وصناعياً والأقوى عسكرياً، ومن ثم عبر منطقة تجارة حرة تضم بالإضافة إلى الأردن والكيان الفلسطيني وإسرائيل، كلا من سوريا ولبنان ومصر، وعلى المدى الأطول عبر منطقة تعاون اقتصادي واسعة تشمل منطقة الخليج العربي يكون معبرها منطقة التجارة الحرة .

نتائج مشروع الشرق أوسطية: تتلخص نتائج مشروع الشرق أوسطية

في الآتي:

١ - إن الهدف الإستراتيجي لمشروع الشرق الأوسط هو تمزيق الوطن العربي كوحدة متميزة، على أن يدخل ضمن الشرق الأوسط بلدانا غير عربية كتركيا وإيران وأحيانا باكستان وأفغانستان وأثيوبيا وقبرص ويخرج منها باستمرار بلدان المغرب العربي وأحيانا ليبيا والسودان.

٢ - العمل عمل ملء الفراغ الذي تركه الاتحاد السوفيتي في المنطقة بعد سقوطه بدخول إسرائيل وقيادتها للمنطقة.

٣ - سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على مصادر الطاقة العربية ووضوح ذلك في خدمة مصالحها.

٤ - يتهج المشروع سياسة الانفتاح الاقتصادي والتعاون الإقليمي ومن ثم فإن المشاريع العربية ستواجه منافسة غير متكافئة مع المشاريع الإسرائيلية والأجنبية، كما يهدف إلى تكريس التعددية القطرية وفرض الوجود الإسرائيلي على العرب سياسيا واقتصاديا وثقافيا.

٥ - إن قيام السوق الشرق أوسطية إنها للهوية العربية وإضعاف للمؤسسات القومية كالجامعة العربية وما يتبعها من مؤسسات أخرى تحت مظلتها بالإضافة إلى المعاهدات والمشروعات المنبثقة منها ومن مؤسساتها، وأن الاتفاقيات الجديدة في ظل هذه السوق سوف تكون اتفاقيات ثنائية أو ما شابه ذلك وسيكون للقطاع الخاص ورجال الأعمال فيها اليد الطولى. والعمل تدريجيا على استبعاد الحكومات المعنية خاصة العربية منها حتى يكون التلاحم الإسرائيلي بالمنطقة تلاحما حقيقيا وشعبيا.

وهكذا يمكن الاستنتاج أن المخططات الاقتصادية الموضوعية للمنطقة العربية ستقود في حال نجاحها إلى تدمير أية إمكانية محتملة لإقامة سوق إسلامية مشتركة أو أي شكل من أشكال الوحدة الاقتصادية، يمكن أن يجعل من الأمة الإسلامية في المستقبل قوة اقتصادية أو سياسية.

الشركات متعددة الجنسية:

لا تعتبر الشركات متعددة الجنسية حدث تاريخي حديث بل يرجع إلى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، حيث كانت توجد (East India Companis) والتي كانت تمارس نشاطا كبيرا في أقاليم مختلفة في آسيا وكذا شركة (Hadson Bay Compay) والتي تعتبر أصل ومنشأ التنمية الاقتصادية بكندا^(١). وقد أشار "تقرير الاستثمار في العالم" الصادر عام ١٩٩٢ من أمانة الأمم المتحدة عن الشركات المتعدية الجنسية الآتي: "لقد أصبحت الشركات متعددة الجنسية المنظم المركزي للأنشطة الاقتصادية في اقتصاد عالمي يتزايد تكاملا ولقد قامت الثورة التكنولوجية والعلمية بدور كبير في نمو وتشكيل هذه الشركات وفي ظاهرة العولمة بكل جوانبها. كما تبنت هذه الشركات أعمال البحث العلمي والتطور التكنولوجي بالاشتراك مع الحكومات والتي أفرزت أحدث وأخطر وسائل التدمير في الحرب، كما عاد ذلك بالأرباح الكبيرة على هذه الشركات. التعرف بالشركات متعددة الجنسية:

تتسم الشركات متعددة الجنسية ببعض الخصائص التي تتميز بها وتتلخص في الآتي^(٢):

(١) انظر تفصيلات ذلك في: Heil Bronner R.L "The Rise of Multinational

Corporation, "Dialogue 3/1972 N.Macral

(٢) انظر تفصيلات هذه الخصائص في المراجع التالية:

Dunning (J) "The Multinational Enterprise" London 1971.

Polk J. "The New World Economy" Columbia Journal of world Business Januier, 1968.

U.N. "Multinational Corporation In World Development"
New York, 1973, PP. 6-7 & 12-13.

- د. إسماعيل صبري عبد الله - الكوكبة - مجلة مصر المعاصرة - يوليو ١٩٩٧ - العدد ٤٧٧.

- د. عمرو عبي الدين - العرب والعولمة - الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية

- بيروت يونيو ١٩٩٨ ص ٣٦.

١ - ضخامة الحجم :

من أهم مقاييس الضخامة هو رقم المبيعات وكانت أولى هذه الشركات عام ١٩٩٥ شركة "ميتسوبيشي" حيث بلغت جملة إيراداتها ١٨٤,٤ مليار دولار من بين ٥٠٠ شركة مدروسة، وحققت أصغر شركة في هذه المجموعة "تيلبيراس" ٨,٩ مليار دولار، بلغ عدد هذه الشركات طبقاً لتقرير الاستثمار العالمي لعام ١٩٩٥ لمؤتمر التجارة والتنمية للأمم المتحدة إلى ٣٧ ألف شركة - تعمل من خلال ٢٠٠ ألف فرع، بلغ رصيد استثماراتها ٢,٧ تريليون دولار عام ١٩٩٥، وذلك مقابل استثمار قدره ٣٧٠ بليون دولار عام ١٩٧٨م وتستحوذ على ٥٠٪ من هذا الرصيد مائة شركة عالمية، وهذه الشركات مسئولة عن ثلث الناتج العالمي، ٧٥٪ من الطاقة العالمية الخاصة للبحث والتطوير، وهي تستخدم ٧٣ مليون عامل يمثلون ١٠٪ من حجم الاستخدام العالمي^(١).

وعن آخر أخبار الاندماج للشركات العملاقة المتعدية الجنسية في مجال البترول أنه في اغسطس عام ١٩٨٨ اندمجت شركة بريتش بتروليام البريطانية مع شركة أموكو الأمريكية برأس مال ١١٠ مليارات دولار - وخلال شهر مارس الجاري عام ١٩٩٩م اندمجت معهما شركو أركو وحصل جملة أسهمها في المقابل على ٢٦,٦ مليار دولار، وبذلك صارت الشركة الشركة الوليدة (بي بي - أموكو - أركو) ثانية كبرى شركات البترول في العالم^(٢).

كما يبلغ إجمالي إيرادات REVENUES الخمسمائة شركة الأكبر حجماً مبلغ ١١٣٧٨ إحدى عشر تريليون وثلاثمائة وثمانية وسبعون مليار دولار عام ١٩٩٥ في حين أن مجموعة الناتج المحلي الإجمالي لدول العالم

(١) أنظر د. إسماعيل صبري عبد الله - مرجع سابق ص ٢٣.

(٢) الأهرام ٣ إبريل ١٩٩٩م ص ١.

عام ١٩٩٤ يبلغ أكثر قليلاً من ٢٥ تريليون دولار، وأن الناتج المحلي الإجمالي للولايات المتحدة الأمريكية، ويبلغ أيضاً ٤٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي للعالم أجمع، وإذا ما أُضيفت باقي الشركات متعددة الجنسية فإنه يمكن القول بأن إيرادات جميع الشركات أكثر من نصف الناتج المحلي الإجمالي للعالم، أما بقية أصول هذه الشركات فيبلغ ٣٢,٢ تريليون دولار وعدد العاملين فيها ٣٥,٢ مليون عامل وصافي الأرباح ٣٢٣,٤ مليار دولار^(١).

٢ - تنوع الأنشطة :

يلاحظ أن الشركات المتعدية الجنسية لا يقتصر نشاطها الإنتاجي على سلعة واحدة رئيسية بل تنتج أحياناً منتجات ثانوية، وعلى ذلك تتعدد منتجاتها في أنشطة متنوعة ويرجع هذا التعدد والتنوع إلى احتمال الخسارة في نشاط يمكن تعويضها في نشاط آخر يحقق منه ربح، وعلى سبيل المثال شركة (ITT) وهي الشركة الدولية للتلفون والتليفون تمتلك شبكة فنادق شيراتون في العالم تقريباً، وشركة ليون لمياه الشرب la Lyonnaise Des Faux تمتلك عدداً من الصحف.

٣ - الانتشار الجغرافي :

تنتشر الشركات متعددة الجنسيات في جميع أنحاء العالم وقد ذكر في تقرير الاستثمار في العالم سالف الذكر بعض بيانات عن إحدى هذه الشركات وهي شركة ABB والتي أنشأت عام ١٩٨٧ نتيجة اندماج شركتين إحداهما سويسرية كبيرة Brown Borery وأخرى سويسرية كبيرة ASEA وقد استثمرت الشركة بعد حدوث هذا الاندماج ٣,٦ مليار دولار وقد شمل الإندماج

(١) د. إسماعيل صبري عبد الله - مرجع سابق ص ٢٠.

شراء ٦٠ شركة أخرى، وفي ظل ثورة الاتصالات والمعلومات والتكنولوجيا تعمل كل شركة تابعة في سوق الدولة المتواجدة بها كشركة محلية تحصل على خدماتها وتمويلها واحتياجاتها من السوق بالإضافة إلى مناقسة المنتجات المستوردة، كما تتعامل جميع الشركات التابعة مع بعضها البعض دون الحصول على موافقة مسبقة من الإدارة العليا للشركة الأم .

وقد أنشأت الشركة الأم (ABB) ثلاثة مراكز للبحث والتطوير يعمل بها إحدى عشر ألف من الخبراء والباحثين، كما تمتلك الشركة الأم بنك Abb Credit ومراكز معلومات Business Information Center ومراكز تمويل Treasury World Center وذلك من أجل توفير الخدمات المالية لشركاتها - وفي عام ١٩٩٥ كان ترتيب هذه الشركة ABB السبعين من بين الخمسمائة شركة الكبيرة -- أي أن هناك ٦٩ شركة أخرى أكبر من هذه الشركة .

ويوضح التوزيع الجغرافي للخمسمائة شركة الكبرى بأنها تتواجد في الدول الآتية :

- الاتحاد الأوروبي ١٥٥ شركة بالإضافة إلى ١٦ شركة بسويسرا.
 - الولايات المتحدة الأمريكية ١٥١ شركة بالإضافة إلى شركة واحدة بكندا .
 - اليابان ١٤٩ شركة بالإضافة إلى ١٢ شركة بكوريا الجنوبية وواحدة بتايوان.
 - الصين ٣ شركة بالإضافة لواحدة في هونج كونج .
 - الهند شركة واحدة والبرازيل أربع شركات والمكسيك شركة واحدة .
- وتلعب ظاهرة الانتشار هذه دوراً هاماً في إحكام قبضة الشركات متعددة الجنسية على التجارة الدولية ، ومنها ظاهرة اقتصار كل مصنع على إنتاج بعض مكونات السلعة النهائية ثم وجود مراكز

للتجمع قرب الأسواق الكبرى، ولهذا فمن الصعب الآن أن تجد سيارة صنعت بالكامل في دولة واحدة.

الأمر الثاني الناتج عن ظاهرة الانتشار هو ظاهرة الاستثمار المباشر المتبادل بين دول الثالوث المهيمن على هذه الشركات (الولايات المتحدة الأمريكية وكندا - الاتحاد الأوروبي - اليابان) ودول شرق آسيا المسماة بالتمور الآسيوية) فالسلعة المستوردة من الاتحاد الأوروبي يمكن أن تكون من إنتاج شركة أوروبية تملكها شركة أم مقرها الولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٤ - الاعتماد في التمويل على المدخرات العالمية:

كان من المعتاد سابقا بأن الشركات المتعدية الجنسية هي المصدر الرئيسي للاستثمارات الأجنبية المباشرة، ولكن في الحقيقة فإن هذه الشركات تعتمد في التمويل في الجزء الكبير فيه على تسويق أسهمها في أسواق المال المحلية في العالم، وفي إحصائية عن ما يمتلكه المصريون من أسهم في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية ما يربو عن مائة مليار دولار^(١) حيث أن جزءا من هذه الأموال موظف في أوراق مالية بمعرفة بنوك المصريين في الخارج وأن هذه البنوك الأجنبية تعمل على شراء أسهم هذه الشركات ضمن محافظ أوراقها المالية الضخمة. وأنه كلما حدث نوع من الاندماج تطرح الشركة الجديدة عدة أسهم تحصل منها على دعم تمويلي جديد، ومن القواعد الأساسية لهذه الشركات أن على كل شركة تابعة أن تعتمد محليا على التمويل اللازم لها.

(١) أنظر د. إسماعيل صري عبد الله - مرجع سابق ص ٢٠.

٥ - الاستعانة بأعلى الكفاءات الإدارية :

تعمل هذه الشركات بالاستعانة بأعلى الكفاءات الإدارية دون النظر إلى جنسية العامل منهم، فشركة ABB تبين أن مجلس الإدارة المكون من ثمانية أفراد ينتمون إلى خمس جنسيات حيث أن كفاءة الأداء مرهونة بكفاءة العاملين - ولاشك أن هذه الشركات تهتم اهتماما بالغا بقدرات كوادرها الفنية، ومن ثم فهي تعمل دائما على حسن الاختيار والتدريب اللازم والمستمر لهم بصفة دائمة.

تقييم الشركات متعددة الجنسية:

نشير فيما يلي إلى بعض المآخذ الخاصة بالشركات متعددة الجنسية وخاصة في علاقاتها بالدول الساعية للنمو ومنها الدول العربية والإسلامية وذلك على الوجه التالي:-

١ - إن السمة الأساسية لهذه الشركات هي إقامة فروع لها في الدول الأخرى خاصة في الدول الساعية للنمو مع سيطرة المراكز ولهذه الشركات على هذه الفروع والمنشآت بأسلوب مباشر أو غير مباشر عن طريق ملكيتها رأس المال، وبذلك يمكنها تنظيم السوق الدولية لمصلحتها حيث تعمل على الإنتاج في الدول التي تتميز بانخفاض تكلفة الإنتاج فيها وتبيع المنتج في الدول المرتفعة الأسعار، وبذلك فهي تمارس نوعان من التنظيم الاحتكاري على مستوى دولي، حيث تستفيد من اختلاف أسعار التكاليف والإنتاج في أماكن الإنتاج والتسويق.

٢ - يختلف توزيع الشركات الفرعية على النشاطات الاقتصادية المختلفة بين الدول المتقدمة والدول المتقدمة، حيث يلاحظ أن نصف الاستثمارات المباشرة لهذه الشركات في الدول المتقدمة تعمل في

قطاعي البترول والتعدين، في حين لا تزيد هذه النسبة في البلاد المتقدمة عن ٢٩٪، وتعتبر هذه الصناعات من الصناعات الاستخراجية الخادمة لأهداف النشاطات الاقتصادية في الدول المتقدمة ومملوكة أساسا للأجانب، وهذا دليل على حالة التبعية التي تتركسها هذه الشركات نحو الدول المتخلفة والجدول التالي يوضح ذلك:

نوع النشاط	الدول المتقدمة%	الدول المتخلفة%
البترول	٢٣,٦	٣٩,٧
التعدين	٥,٢	٩,٣
الصناعات التحويلية	٤٧,٣	٢٦,٩
نشاطات أخرى	٢٣,٩	٢٤,١
المجموع	١٠٠	١٠٠

Sources: U.N. "Multinational Corporations... OP. Cit. P.149

٣ - يلاحظ أن الشركات المتعدية الجنسية في حالة الاستثمار في الأنشطة الصناعية لدى الدول المتخلفة أنها تفضل العمل في الصناعات المرفوضة من الدول المتقدمة إما لكثرة مشاكلها أو ارتفاع تكاليف الإنتاج أو مشاكل عماله أو إحداث تلوث بيئي نتيجة إقامتها، كما تشجع هذه الشركات على إنشاء الصناعات الثانوية وغير الميكانيكية لدى الدول المتخلفة لكثرة حاجتها للأيدي العاملة الرخيصة أو لبساطتها تكنولوجيا.

٤ - تقدم الشركات المتعدية الجنسية على العمل في الأنشطة الاقتصادية التي تساهم بشكل محدود في تدريب وتعليم القوة العاملة في البلاد المتخلفة. وتعمل على جذب الكفاءات النادرة في هذه البلاد عن طريق

الإغراء المادي للعمل في فروعها بالخارج مما يحرم المشروعات الوطنية المحلية أو الخبرات التنظيمية والتسويقية التي تملكها حتى تضمن احتفاظها بمركزها الاحتكاري المتفوق.

٥ - كما أن استغلال هذه الشركات لا يقف عند حد الاستغلال الاقتصادي فقط بل يتطور ذلك إلى السيطرة الاقتصادية، ومثال ذلك الدور الذي لعبته شركة International Telegraph -Telephone (ITT) في شيلي، إذا استطاعت هذه الشركة في نوفمبر عام ١٩٧٠. أن تضغط على الحكومة الأمريكية حتى تتخذ موقفا حازما ضد شيلي، كما مارست ضغطا آخر على السناتور الأمريكي "اسكوت مانسفيلد" (Scott et Mansfield) لتجميد المساعدة لشيلي، وكانت أهم الحملات التي شنتها على شيلي في أكتوبر ١٩٧١ وذلك عقب تأميم شيلي لشركة شيتلكو (Chitelco) حيث ركزت هذه الحملة على عدم بقاء الرئيس الليندي في الحكم (Allende) وذلك بأن أوجدت مشاكل اقتصادية في البلاد عن طريق استمرار تقييد الائتمان من جانب البنوك الدولية والأمريكية والبنوك الأجنبية الأخرى، وكذلك تأخير الاستيراد من شيلي خلال السنة أشهر التالية، ثم استطاعت أن تضع نهاية لبعض مساعدات الأمم المتحدة لشيلي، وأغلقت أكبر عدد ممكن من أسواق الولايات المتحدة الأمريكية أمام صادرات شيلي، وتمكنت من إحداث عجز في الدولار بشيلي، كما ساندت إحدى جرائد المعارضة بشيلي (EL Mercurio) وقد كشف الجنرال براتس (Brats) وهو أحد الوزراء السابقين للرئيس الليندي (Allende) أن شركة ITT قد دفعت ٤٠٠ ألف دولار أمريكي لبعض الصناع

الشيليين لتمويل إضرابات العمال في أكتوبر ١٩٧٢ وأغسطس ١٩٧٣ (١).

٦ -

كما أن للشركات متعددة الجنسية دورا كبيرا تمارسه في النواحي السياسية وعلى سبيل المثال ما أسفرت عنه التحقيقات الجنائية في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا على أن معظم الأحزاب السياسية الكبيرة تتلقى دعما ماديا كبيرا من الشركات المتعددة الجنسية، وثبت أن بعضها يمول حزبين متنافسين حتى لا تأتي الانتخابات بأي شيء سلبي يمكن أن يضايقها، كما أن لهذه الشركات دور كبير في الضغط على الحكومات لتغيير سياستها، وعلى سبيل المثال ما حدث من الولايات المتحدة الأمريكية عن تخليها عن تسوية قضية الأسرى والمفقودين من الجنود الأمريكيين كشرط حاسم لعودة العلاقات الدبلوماسية مع فيتنام، وقد أعيدت تلك العلاقات لتأخذ الشركات الأمريكية نصيبا من سوق هذه الدولة، وتسابقت باقي الشركات إليها، وترك موضوع الأسرى والمفقودين للتفاوض الهادئ والإجراءات المترددة التي لا يعلن عنها.

ومثال آخر خاص بما أصدره الكونجرس الأمريكي منذ عدة سنوات قانونا يعاقب الشركات غير الأمريكية التي تتعامل مع إيران، وذلك بخطر نشاطها في الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن شركة "توتال" الفرنسية المقر قد وقعت عقدا مع إيران في صناعة البترول قيمته ثلاثة مليارات من الدولارات، ولم يحدث شيء من الخلاف، أو النزاع بين باريس وواشنطن، ويرجع ذلك إلى أن أسلوب الشركات

(١) انظر :

Dubois, J et Remadier P. "Les multinationales ou la Lagique de la domination"
"Revue nouvelle Avril 1957.

المتعدية الجنسية قائم على استخدام شركات تابعة لها أو التعاقد من الباطن مع شركات أمريكية أو شركات تابعة لتملك الشركات^(١).

غياب الديمقراطية:

إن النظام الديمقراطي مبني على قواعد وأسس قانونية راسخة يضمن فيها المواطن حقوقه ويلتزم بما عليه من واجبات بل إن الحاكم لا يستطيع أن يخرج عن ما نص عليه الدستور أو القوانين الخاصة بالدولة، ومن ثم فإن الدولة التي تحكم بالنظام الديمقراطي هي الدول المؤهلة للتقدم والرفق حيث أن المواطنين فيها يشعرون بالأمن والأمان والاستقرار وعدم تعرضهم لأي مخاطر تمس حياتهم أو ممتلكاتهم.

وللنظام الديمقراطي مظاهر ومؤسسات راسخة، حيث يتوافر فيه المجالس الشعبية والقومية المنتخبة انتخاباً حراً حقيقياً والتي لها سلطة مراقبة الحكام ومحاسبتهم على أي خروج على القانون أو الدستور، كذلك حق هذه المجالس في مراقبة الحكومة وجميع أفراد السلطة التنفيذية ومحاكمتهم وطرح الثقة بهم بطرح الاستجوابات المختلفة داخل هذه المجالس التشريعية ومن ثم فهو نظام حكم الشعب بالشعب، كما أن مظاهر هذا النظام توافر الصحافة الحرة والتي لها السلطة والحرية في انتقاد كل ما يعن لها من أوجه خلاف أو انحراف أو عدم التزام أي مسئول بالدولة بالقانون، كما أن للصحافة دور كبير كجهة رقابية تستطيع بما لديها من قدرات كشف الكثير من أوجه الانحراف السياسية والانحرافات الجنائية والانحرافات المادية لجميع المسؤولين والمواطنين بالدولة فهي تعتبر إحدى أوجه الرقابة الشعبية بجانب المجالس النيابية المنتخبة.

(١) انظر: د. إسماعيل صبري عبد الله - العرب والكوكبة - مركز دراسات الوحدة العربية - ندوة العرب والعملة - ص ٣٧٤.

كما أن مظاهر وأسس وقواعد الديمقراطية حرية تأسيس الأحزاب السياسية حيث يحق للمواطنين الحرية الكاملة في إنشاء وتأسيس الأحزاب السياسية وبحق لكل حزب أن تكون له صحافته التي يستطيع عن طريقها نشر مبادئه والدعاية لحزبه وكذا نشر ما يعن للحزب من مقالات وتحقيقات صحفية في خدمة الشعب ومراقبة الأجهزة الحكومية والأحزاب الأخرى المعارضة، ومن ثم فإن انتشار هذه الأحزاب وهذه الجرائد والصحف فيه مصلحة حقيقية للشعب، حيث أن كل حزب يعمل على منافسة الحزب الآخر أو الحزب المعارض وذلك لصالح المواطنين حتى يستطيع أن يحصل على أصواتهم في الانتخابات الحرة والتي يتنافس عليها كل حزب من أجل الوصول للسلطة، لذلك نجد أن الديمقراطية الحقيقية هي التي تعمل على خدمة المواطنين والشعب وتعمل على تأمينهم واستقرارهم ومن ثم تأمين وأمن الدولة وهذه العوامل كلها تؤدي في النهاية إلى الاستقرار السياسي والذي يؤدي إلى التقدم الاقتصادي والرفاهية للشعب، حيث أن كل الأمور الخاصة بهذه النواحي تسير في قنواتها الشرعية ويصبح للمواطن كرامته وعزته وحقوقه القانونية التي ينالها عن طريق الدستور أو القانون وليست منحة من حاكم جائر أو متسلط. بل حقه مكفول ومصون بالتشريعات المختلفة والتي أصدرتها المجالس الشعبية والنيابية المنتخبة والممثلة للشعب، وبذلك يتفرغ المواطن في أداء عمله على أحسن وجه حيث يشعر بالأمن والأمان والاطمئنان على يومه وغده وعلى أسرته وعلى مصدر عيشه وعمله.

هذا النظام الديمقراطي هو الذي ساعد على قيام الدول المتقدمة وأنه الأساس الحقيقي والبنية الأساسية التي بنيت عليها هذه الدول مما أهلها لهذا التقدم العلمي والثقافي والسياسي والاقتصادي والتقني، ومن ثم نجد أن هذه الدول هي الآن صاحبة الكلمة العليا واليد الطولي والإرادة القوية بين دول العالم أجمع، أليست هذه الدول هي التي تقود العالم أجمع في النواحي السياسية

والاقتصادية والعسكرية، هل ينسى العالم ما حدث لرئيس أكبر دولة تحكم العالم ومحاكمته على بعض التصرفات الشخصية ونشر هذه المحاكمة علناً بوسائل الإعلام المختلفة. أن الديمقراطية الحقيقية هي الأساس الأول في بناء الدولة القوية الراجعة في التقدم والرفاهية.

والسؤال الذي نطرحه جميعاً - أين موقع العالم العربي والإسلامي

من الديمقراطية ونحن على مشارف القرن ٢١؟

للأسف الشديد أن العالم العربي والإسلامي بعيداً عن هذا النظام الديمقراطي إذ لا يتوافر فيه الكثير من الأسس الحقيقية للديمقراطية حيث أن بعض هذه الدول تحكم بأسلوب غير ديمقراطي إذ لا يتوافر فيه الكثير من الأسس الحقيقية للديمقراطية حيث أن بعض هذه الدول تحكم بأسلوب غير ديمقراطي وأن جميع السلطات في يد الحاكم وحكم الفرد ما هو إلا الحكم بالأسلوب الدكتاتوري.

كما أن معظم الدول العربية الإسلامية لا يوجد بها مجالس نيابية شعبية منتخبة بأسلوب ديمقراطي حر نزيه.

والبعض منها لديها مجلس واحد تم إنشاؤه بأسلوب التعيين وليس الانتخاب.

والبعض الآخر لديه مجالس نيابية منتخبة (وهي قلة قليلة) ولكن بانتخابات غير نزيهة فيها الكثير من أوجه المخالفات والتزوير وما شابه ذلك من أساليب التلاعب المختلفة.

وإذا استثنينا دولة أو أكثر من دول العالم الإسلامي لديها مجالس نيابية حقيقية فماذا تفعل هذه الدولة والعالم الإسلامي الآن حوالي ثلاثة وخمسون دولة.

ولقد شاهدنا في السنوات القليلة الماضية أن إحدى الدول سار فيها الانتخابات بأسلوب ديمقراطي حقيقي وعندما ظهر حقيقة قرب اعتلاء حزب

معين للسلطة تم إجهاض هذه الانتخابات وكانت النتيجة ما نشاهده ونسمعه ونقرأه يوميا عن حوادث يشيب لها الولدان من قتل وسفك دماء لمواطني هذه الدولة.

أما الصحافة في العالم العربي والإسلامي فإن معظمها تابع للسلطة الحاكمة، ومن ثم فهي موالية لها، أما القلة من الصحف والتي لها حرية النقد فإن البعض منها في حالة انتقاد السلطة قد تتعرض للمصادرة والغلق.

إن العالم العربي والإسلامي في حاجة حقيقية إلى إعادة حساباته وإيقاظه من غفلته ونحن على مشارف القرن ٢١، ألم يحن الوقت لأن نرجع إلى ديننا الحنيف وتأخذ بما جاء في الكتاب والسنة، ألم نسمع أو نقرأ كيف كان الحكم في الدولة الإسلامية الأولى، ألم نسمع عن أسلوب الحكم بالشورى.

إن غياب الديمقراطية الحقيقية هي التي أوصلتنا إلى ما نحن فيه الآن من تخلف ثقافي وعلمي وسياسي واقتصادي حتى أصبحنا جميعا من دول العالم الثالث أي دول العالم المتخلف مما مهد الطريق أمام الدول الأجنبية بغزو العالم العربي والإسلامي، ومن ثم عدم إمكانية قيام تعاون وتكامل اقتصادي بين هذا العالم.

الفصل الثالث

مقومات نجاح التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

سوف نشير في هذا الفصل إلى أهمية ومبررات التكامل الاقتصادي للدول العربية والإسلامية، ثم نقلي الضوء على بعض مقومات نجاح التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، ثم ننهي هذه الدراسة بإشارة سريعة على أفضل الأساليب الحالية لقيام تكامل اقتصادي إسلامي.

أهمية ومبررات التكامل الاقتصادي للدول العربية والإسلامية:

لاشك أن الدول العربية والإسلامية تعاني من الكثير من المشاكل الاقتصادية، ومن ثم فهي في حاجة ماسة لإقامة صورة من صور التكامل الاقتصادي فيما بينها، وذلك يرجع لعدة أسباب ومبررات منها ما يلي:

١ - اختلاف الموارد بين هذه الدول، فمنها دول كثيفة السكان ودول أخرى تعاني من قلة السكان، وعلى سبيل المثال بنجلادش تبلغ الكثافة السكانية لكل كيلو متر مربع ٧٤١ مواطن بينما دول أخرى لديها خفة سكانية مثل موريتانيا وليبيا حيث تبلغ الكثافة السكانية لكل كيلو متر مربع ٢،٣، ٢ على التوالي.

٢ - اختلاف الموارد المادية بين هذه الدول فبعضها ذات الدخل والفوائض المالية المرتفعة المتركمة بينما الغالبية تعاني من ندرة رؤوس الأموال وذات مديونيات كبيرة حيث يبلغ بينما الغالبية تعاني ندرة رؤوس الأموال وذات مديونيات كبيرة حيث يبلغ دخل الفرد في دولة الإمارات حوالي ١٧٤٠٠ دولار أمريكي في العام يليها الكويت ١٧٣٩٠ دولار فقط ١١٦٠٠ دولار، بينما بعض الدول الأخرى ينخفض فيها الدخل الفردي لأدنى درجة على مستوى العالم

مثل سيراليون ٢٠٠ دولار، النيجر ٢٠٠ دولار، غينيا بيساو ٢٥٠ دولار^(١) ناهيك عن فوائض رؤوس الأموال الخاصة ببعض الدول البترولية والتي يتم استثمارها لدى الدول الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، والتي لم تستطيع الدول أصحابها عن استغلالها لديها بينما هناك دول عربية وإسلامية أخرى غارقة في مديونياتها الخارجية والبعض منها وصلت إلى درجة الخطورة، هذا وقد بلغت جملة الديون الخارجية عام ١٩٩٧ حوالي ٥٨٨ بليون دولار أمريكي^(٢).

٣ - ضيق نطاق الأسواق المحلية لهذه الدول للنمو ومن ثم عدم قيام المشروعات الحديثة في معظم مجالات النشاط الاقتصادي، فبعض الدول يبلغ جملة سكانها حوالي نصف المليون أو المليون أو المليون ونصف والبعض الآخر ذات كثافة سكانية كبيرة.

٤ - عدم قدرة هذه الدول على القيام بالمشروعات الحديثة منفردة والتي يتصف معظمها بعدم القابلية للتجزئة سواء من الناحية الفنية أو الناحية الاقتصادية وذلك لاعتبارات تتعلق بالحجم الأمثل للمشروع من جهة ولاعتبارات تتعلق بالتكنولوجيا من جهة أخرى.

٥ - ضعف المركز التفاوضي والتنافسي لهذه الدول في مجال المعاملات الاقتصادية وما يرتبط بها من قواعد تنظيمية وأخرى مؤسسية، حيث تعتمد معظم هذه الدول على تصدير منتجات أولية زراعية أو استخراجية، ومن ثم زيادة الحاجة للاستيراد بصفة مستمرة وبذلك حدوث عجز دائم ومستمر ومرتفع في الميزان التجاري وميزان المدفوعات.

(١) تقرير البنك الإسلامي مجلة ٩١-١٩٩٨م ص ٣٧٢-٣٧٣.

(٢) تقرير البنك الإسلامي للتمعة مجلة - مرجع سابق ص ٣٠.

٦ - تبعية هذه الدول لدول العالم الخارجي في النواحي الثقافية والعلمية والفنية كما ترتفع فيها نسبة الأمية وتركيز التعليم على النواحي النظرية، هذا بالإضافة إلى غياب التكنولوجيا الحديثة ومن ثم انخفاض الإنتاج والكفاءة الإنتاجية وعدم القدرة على مواجهة أو مقاومة آثار التقلبات الاقتصادية التي تشهدها دول العالم المتقدمة، وتدهور معدلات التبادل التجاري وتفاقم مشكلة الديون الخارجية على نحو يهدد مستقبلها السياسي واستقرارها الاجتماعي.

بعض مقومات نجاح التكامل الاقتصادي بين الدول العربية والإسلامية:

إن المشاكل والصعوبات الاقتصادية التي تواجه الدول الساعية للنمو ومنها الدول العربية والإسلامية من أجل إجراء تنمية اقتصادية، يرجع للعجز في الميزان التجاري وميزان المدفوعات، ونقص الأيدي العاملة الفنية والمدربة أحياناً، ونقص رؤوس الأموال الأجنبية والمحلية أحياناً أخرى واعتماد هذه الدول على تصدير مواد أولية غير مصنعة أو نصف مصنعة، هذا بالإضافة إلى ضيق السوق المحلية وتخلف الهياكل الاقتصادية وافتقارها إلى البنية الأساسية من أجل التنمية الصناعية والاجتماعية، وينتج عن ذلك اتجاه معدلات التبادل الدولي لغير صالحها، نظراً لارتفاع أسعار السلع المصنعة والواردة من الخارج وانخفاض أسعار صادراتها من المنتجات الأولية ووقوف الدول المتقدمة للدفاع لحماية سلعها المصنعة أمام تنافس السلع المماثلة الواردة من الدول المتخلفة، كل ذلك أدى إلى اختلال التوازن في العلاقات الدولية بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة.

ولهذا لجأت بعض الدول إلى إقامة تكامل اقتصادي وتعاون اقتصادي فيما بينها لأجل الإسراع في التنمية الاقتصادية، حيث تدعم مركزها الاقتصادي في التجارة الدولية والمساومة في مواجهة التكتلات الاقتصادية

الدولية، وإجراء التصنيع على المستوى الإقليمي والقومي، بالإضافة إلى اتساع السوق أمام خطط التنمية.

ولاشك أن ديناميكية عمليتي التكامل والتنمية بالدول الساعية للنمو تقتضي ترشيد الإنتاج وتوجيهه طبقاً للمزايا النسبية وكذا تعبئة الموارد في إطار خطة مشتركة وبذلك يمكن تحقيق عدة مزايا للتكامل. فالدول في قيامها بأحداث تكامل اقتصادي تهدف إلى تحقيق هدفين رئيسيين من وراء التكامل، أحدهما سياسي والآخر اقتصادي.

والهدف الاقتصادي يتلخص في رفع مستوى معيشة مواطنيها وزيادة معدل نموها وتقوية مركزها قبل التكتلات الاقتصادية الأخرى، حيث أن العصر الحالي أصبح عصر التكتلات الاقتصادية والتكتل يخلق فرص أمام الدول المتكاملة كي تقوي اقتصادها داخليا وخارجيا.

كما يلاحظ أن العلاقة بين السياسة والتكامل الاقتصادي وثيقة حيث تعتبر المصالح السياسية من أهم الأسباب التي تعمل على إتمام التكامل الاقتصادي ودوامه، ومن الأمثلة على ذلك اتحاد الزولفرين، والذي كان تمهيدا لتحقيق وحدة ألمانيا سياسيا، كذلك التجمع الاقتصادي الأوروبي والذي حدث بعد الحرب العالمية الثانية حيث يرى الكثيرون بأنه كان ردا على التحديات السياسية التي جابهت أوروبا خلال تلك الفترة، وقد نصت المادة الثانية من معاهدة روما على أن هذه المعاهدة تعمل على أن يتطور التجمع الاقتصادي الأوروبي إلى وحدة سياسية واحدة.

لهذا فإننا نرى أنه لا يمكن توحيد الدول العربية والإسلامية سياسيا أو وجود كيان سياسي لهم دون توحيدها اقتصاديا في نفس الوقت، إن كلا من الوجدتين الاقتصادية والسياسية ضرورية لوجود الأخرى، وإن خدمة الاقتصاد العربي والإسلامي هو في نفس الوقت خدمة للسياسة العربية الإسلامية.

هذا ولا ننسى ما يحيط البلاد العربية والإسلامية من أخطار جسيمة في نفس الوقت الراهن لأطماع الدول الكبرى للسيطرة على هذه البلاد خاصة الدول البترولية منها، بالإضافة إلى خطر إسرائيل ووجودها داخل الوطن العربي والإسلامي، فهذه الأخطار جميعا يصعب صدها إذا ما بقي اقتصاد الدول العربية والإسلامية متخلفا كما عليه الحال الآن بالإضافة إلى تفككها سياسيا.

وقد لاحظنا أن الدول المتقدمة - رغم تقدمها - قد سبقت دول العالم في عملية التكامل الاقتصادي حيث اتخذت عدة صور مثل السوق الأوروبية المشتركة ومجموعة الناftا.

ونحن نرى أن التكامل الاقتصادي بين الدول العربية والإسلامية ضرورة من أجل الإسراع في تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والرفع من مكانتها السياسية. والتكامل في هذه الحالة ليس هدفا في حد ذاته بل يعتبر من أحسن الوسائل لإنجاح التنمية وتحقيق المكانة السياسية بين دول العالم، ورغم أن الدول العربية والإسلامية تعد من الدول الساعية للنمو - رغم ارتفاع متوسط الدخل الفردي لبعض الدول البترولية - إلا أننا نرى أن هذه البلاد لديها من الإمكانيات الذاتية ما يؤهلها لأحداث تكامل اقتصادي سليم إذا ما وضع تطور شامل للمحاور الاقتصادية المختلفة والتي يمكن الارتكاز عليها وتوافرت الإرادة السياسية لتحقيقه.

ومن أهم مقومات نجاح التكامل الاقتصادي العربي الإسلامي ما يلي:

أولا : أن الدول العربية والإسلامية تمتد في ثلاث قارات هي أفريقيا وآسيا وأوروبا ولذلك نجد اختلاف الموارد الطبيعية لدى هذه الدول، ومن هذه الموارد الغابات والتي تبلغ مساحتها حوالي ٣٤٤٥ ألف كيلو

متر مربع، كما أن لدى بعض الدول العربية والإسلامية حوالي ١١٤٧,٧ ألف كيلو متر مربع أراضي محمية^(١).

ثانيا : يبلغ تعداد سكان الدول العربية والإسلامية حوالي ١٠٤٢,٥ مليون نسمة (٥٢ دولة) أي بنسبة حوالي ٢١٪ من تعداد سكان العالم عام ١٩٧٧م. كما تبلغ مساحة الدول العربية والإسلامية حوالي ٣٠٧٥١,٨ مليون كيلومتر مربع أي بنسبة حوالي ٢٥٪ من مساحة العالم^(٢).

ومن هذه البيانات يتضح لنا مدى اتساع السوق على مستوى العالم الإسلامي ومن ثم إمكانية التوسع في الإنتاج الكبير وتنوع الإنتاج نظرا لاختلاف التضاريس والظروف البيئية لكل دولة في القارات الثلاث، كما يتيح ذلك اشتراك أكبر عدد من هذه الدول تحت شعار التكامل الاقتصادي الإسلامي.

ثالثا: البترول والغاز الطبيعي:

تمتلك الدول العربية والإسلامية ٧٣,١٪ من الاحتياطي العالمي من الخام - كما أنها تنتج ٣٨,٥٥ من الإنتاج العالمي - ويعتبر البترول لدى هذه الدول أكبر وأهم صادراتها حيث يمثل حوالي ٩٠٪ من جملة صادراتها. ولكن من الملاحظ أن هذه الدول تصدر حوالي ٩٠٪ من جملة صادراتها من البترول خام وليس مصنع، والجدول التالي يوضح أهم الدول الإسلامية المصدرة للبترول خام عام ١٩٩٤ (بملايين الدولارات الأمريكية)^(٣).

(١) انظر تقرير البنك الدولي ١٩٩٥ مرجع سابق جدول ١ ص ٢١٤ - ٢١٥.

(٢) انظر تقرير البنك الدولي عن التنمية ١٩٩٩/٩٨م جدول ١ ص ١٩٠-١٩١ والبنك الإسلامي للتصميم ٩٧-١٩٩٨ ص ٣٧٢-٣٧٣.

(٣) المركز الإسلامي لتنمية التجارة - التقرير السنوي ١٩٩٧/٩٦م ص ٤ التقرير السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك) والمجموعة الإحصائية للوطن العربي ٩٤-١٩٩٥ ص ٣٢٢-٣٢٣.

الدولة	القيمة	الحصة من السوق العالمية %	الدولة	القيمة	الحصة من السوق العالمية %
السعودية	٣٢٩٧٤,٨٠	٢٠,٥	الجابون	٢٤٠٠,٠٠	١,٤
إيران	١٢٠١٠,٢٠	٧,٤	سوريا	٢٠٥١,٠٠	١,٢
الإمارات	١١٩٩٥,٣٠	٧,٢	برونوس	٩٧٤,٠٠	٠,٦
نيجيريا	١٠٨٩٧,٠٠	٦,٧	مصر	٧٩٣,٤٠	٠,٥
ليبيا	٩١٨٩,٠٠	٥,٧	الكاميرون	٤٧٨,٨	٠,٣
إندونيسيا	٥٠٧١,٥٠	٣,١	الواحد	٣٥٦,٣	٠,٢
عمان	٤١٠٧,٧	٢,٥	تونس	٣٥٢,٢	٠,٢
الجزائر	٣٩٢٤,٤٥	٢,٤	كازاخستان	٣٢٠,٠٠	٠,١٤
ماليزيا	٢٥٤١,٥	١,٥	الباكستان	٣٦,٥	٠,٠٢٣
البحرين	٢٤٠٠,٠٠	١,٤	تركمنستان	٢,٤	٠,٠٠١
قطر	٢٢٩٨,٠٠	١,٤	ألبانيا	٠,٣٧	٠,٠٠٠
المجموع				١٠٤٠٤٧,٧٢	٦٤,٨
العالم				١٦٠٥٦٢,٥	١٠٠

من الجدول السابق يتضح لنا أن المملكة العربية السعودية تحتل صدارة الدول المصدرة للبترول عالميا خام حيث قدرت حصتها ٢٠,٥ تليها إيران ٧,٤ ثم الإمارات ٧,٢ %.

ونرى أنه من الأفضل لهذه الدول أن تعمل على تصنيع البترول بدلا من تصديره خام - حيث سيعود عليها ذلك بعوائد مادية مضاعفة عشرات المرات، بالإضافة إلى أنها ستعمل على تشغيل الكثير من العمالة بالدول الإسلامية في عملية التصنيع، كل ذلك سيعود في النهاية بالفوائد المشتركة لدول العالم الإسلامي، وهذه تعتبر أولى صور التعاون والتكامل الاقتصادي.

كما أن هذه الدول لديها حوالي ٣٩,٧٪ من الاحتياطي العالمي من الغاز الطبيعي، ١٩,٨٪ من الإنتاج العالمي، وتحتل إندونيسيا المركز الأول من حيث الصادرات الإسلامية لهذه المادة حيث تصدر ١٤٪ من الصادرات العالمية ثم يليها المملكة العربية السعودية ٨,٧٪^(١).

الفحم الحجري:

يوجد لدى بعض الدول الإسلامية كميات من مادة الفحم تقدر بحوالي ٧٥ بليون طن بالمغرب، ٤٠ مليون طن بالجزائر، ٣٦ مليون طن بمصر ٢٧,٥ مليون طن بإندونيسيا، ٣ مليون طن بتركيا^(٢).

الفحم النباتي:

يوجد لدى تركيا حوالي ٤٢ مليون وباكستان ٢,١ مليون طن^(٣).

خام الحديد:

يقدر جملة الاحتياطي من مادة الحديد لبعض الدول الإسلامية بحوالي ١٧ مليار طن موجود منها لدى الجزائر ٥,٤ مليار طن وموريتانيا ٤,١ مليار طن وليبيا ٣,٥ مليار طن والسعودية ٢,٦ مليار طن^(٤). أما الطاقة الإنتاجية لمادة الحديد فقط بلغت ٨,٣ مليون طن عام ١٩٩٥.

(١) المركز الإسلامي لتنمية التجارة - التقرير السنوي ١٩٩٧/٩٦ - ص ٥ التقرير السنوي لمنظمي الأقطار العربية المصدرة للبرول (أدوابك) والمجموعة الإحصائية للوطن العربي ١٩٩٥-٩٤ ص ٣٢٢-٣٢٣.

(٢) انظر THE Europe Year Book 1995 p.3130-1520-3050.

(٣) انظر المرجع السابق ٣٠٥٠-٢٣٦٤.

(٤) انظر التقرير الاقتصادي العربي الموحد - سبتمبر ١٩٩٧ ص ٥١

صناعة الأسمنت:

بلغت الطاقة الإنتاجية لمصانع الأسمنت في بعض الدول الإسلامية حوالي ١٢١,٥ مليون طن سنوياً عام ١٩٩٥ - ونظراً لزيادة الطلب عليه فقد وضع خطه للتوسع في الإنتاج من خلال مشروعات إضافية تبلغ طاقتها ١٩ مليون طن^(١).

الكبريت:

تبلغ الاحتياطات المقدرة للكبريت بحوالي ٦٣٥,٤ مليون طن في بعض الدول الإسلامية - أي ما يعادل ١٨% من الاحتياطات العالمية^(٢).

رابعاً: يلاحظ أن معظم الدول العربية والإسلامية دول زراعية وأن هذه الدول لديها حوالي ٨٠ مليون هكتار أرض زراعية صالحة للزراعة ولم يتم استغلالها حتى الآن وهي تمثل ٨٥,٤% من جملة المساحة الصالحة للزراعة ولم يتم استغلالها حتى الآن وهي تمثل ٨٥,٤% من جملة المساحة الصالحة للزراعة في هذه الدول، في الوقت الذي تستورد فيه هذه الدول من الخارج مواد غذائية تقدر بحوالي ٣٣ مليار دولار أمريكي عام ١٩٩٤ ولو أمكن استخدام جزء يسير من هذه الأموال في استغلال هذه الأراضي لوفرت على الدول العربية والإسلامية الكثير من المنتجات الغذائية والزراعية والأموال التي تنفق في الاستيراد من الخارج^(٣).

(١) انظر التقرير الاقتصادي العربي الموحد - سبتمبر ١٩٩٧ ص ٥١

(٢) د. أحمد عاطف دردير - حتمية تسويق استثمار الموارد المعدنية في الوطن العربي - جامعة أسبوط

مؤتمر السوق العربية المشتركة - نوفمبر ١٩٩٧ م.

(٣) انظر تقرير المركز الإسلامي والتجارة ١٩٩٧/٩٦ ص ٨٦-٨٧.

خامسا: لدى الدول العربية والإسلامية فوائض مالية تقدر بحوالي ٨٠٠مليار دولار أمريكي مودعة حاليا لدى بعض البنوك بالولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية^(١).

سادسا: إجمالي التجارة البينية للدول الإسلامية يبلغ حوالي ١٠٪ من تجارتها الخارجية بالنسبة للصادرات، ١٠,٣٣٪ بالنسبة للواردات وذلك دون تنسيق أو اتفاق ما بين بعضها البعض^(٢).

وتقليل التبعية وتنظيم انتقال السلع وحرية انتقال العمالة ورأس المال والعمل على تحقيق الأمن والأمان والتضامن الإسلامي وتعميق ضرورة توفير وإيجاد المصالح المتبادلة الراسخة والتي تجعله أقل عرضة للهزات لأي انفعالات مزاجية أو سياسية. وأن يتضمن العديد من المبادئ الهامة كمبدأ المواطنة الاقتصادية والتعامل التفضيلي والمتبادل والتكافل التنموي الاقتصادي.

عاشرا: يجب أن نعي أن الثراء الفاحش الذي عرفته الأقطار المصدرة للبتترول في الفترة من ١٩٧٤ إلى ١٩٨٢ كان ظاهرة استثنائية وأن البتترول شأنه في ذلك شأن كل المواد الأولية يباع في سوق يسيطر عليه المشترون لا المنتجون ودون الدخول في مناقشة أرقام الإنتاج والأسعار يكفي أن نتأمل تطور العلاقات الدولية، ففي السبعينات كنا نهدد الدول التي تعادينا بحظر توريد البتترول إليها، وها نحن في التسعينات أمام حظر الدول الغربية استيراد البتترول من إيران والعراق وليبيا أعضاء الأوبك وكبرى الدول المصدرة للبتترول بعد المملكة العربية السعودية. ومن المعروف أن سعر البتترول الحالي لا يزيد مهما ارتفع عن ستة دولارات بقيمة الدولار عام ١٩٧٣، كما أن

(١) حسن عباس زكي - الأهرام ١٤/٦/١٩٩٦م ص ١١.

(٢) انظر تقرير المركز الإسلامي للتنمية والتجارة - مرجع سابق ص ٨٨.

دول الفائض الرأسمالي والمنتجة للبتروول قد تحول بعد حرب الخليج الثانية إلى الاقتراض والسعي لجذب الاستثمار الأجنبي.

هذا بالإضافة إلى أن البتروول ثروة ناضبة ولهذا يجب المحافظة عليه واستغلال موارده المالية الاستغلال الأمثل بحيث نقيم المشروعات الإنتاجية التي تتلاءم مع طبيعتنا وظروفنا الاقتصادية ومواردنا الطبيعية وأن يتم كل ذلك داخل دول العالم الإسلامي. وأن نعي أن التضامن والوحدة الإسلامية هي الواقع الحقيقي في المحافظة على ثرواتنا وكياننا السياسي والاقتصادي والأمن أمام العالم الخارجي.

إحدى عشر: أن الأخطار التي تحيط بالعالم العربي والإسلامي لتجعل هذه الدول في موقف ضعيف بين دول العالم ولنأخذ درساً من الواقع الحالي في المحافل الدولية، حتى الآن لا يستطيع مجلس الأمن الدولي اتخاذ قرار إدانة لإسرائيل إزاء ما تفعله قبيل الشعب الفلسطيني والقضية الفلسطينية كما أن إسرائيل لا تعترف بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية ولا تهتم بأية قرارات دولية. وبعضها في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية وبعض حلفائها كما أن إسرائيل الدولة المسموح لها بتصنيع القنابل النووية في حين أن المجتمع الدولي وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية تقف ضد بعض الدول العربية والإسلامية والتي يقال أنها تفكر أو تشرع في صنع ذلك السلاح، وما ضرب المفاعل النووي العراقي وقتل العلماء الذين يعملون في هذا المجال على يد إسرائيل وأمريكا بعيداً.

إن ما يحدث الآن في كوسوفو ودول البلقان الإسلامية لسوف يسجله التاريخ بالعار للأمة الإسلامية وحكامها والتي تقف مكتوفة الأيدي إزاء هذه المذابح البشرية للمسلمين.

لهذا فإننا نقول بأن قيام تكامل اقتصادي عربي إسلامي لن يكون مفروشا بالورود ولكنه طريق مليء بالأشواك، ومن ثم يجب التمهيد والتخطيط بالأسلوب العلمي الهادي طويل النفس حيث يجب تهيئة شعوب الأمة الإسلامية بحيث تؤمن بأهمية التكامل الاقتصادي والوحدة بين دولها وما ينتج عنه من إرادة سياسة قوية، ومن ثم حل جميع مشاكلها الاقتصادية والسياسية. ولهذا نوصي بأن تعمل هذه الدول على إدخال منهج دراسي كامل عن التكامل الاقتصادي وأهميته لتدرسه في مدارس أبنائها بدءاً من المدارس الابتدائية حتى الجامعة لغرس روح وإيمان المواطنين بأهمية التكامل والوحدة الاقتصادية والسياسة حتى ينشأ جيل جديد لديه الوعي الكامل بذلك ويعمل على تحقيقه والحفاظ عليه حتى تكون لهذه الدول الكلمة العليا والإرادة العليا والاقتصاد المتقدم على المستوى العالمي ومكانه عالمية ومسموعة في المحافل الدولية، ولا ننسى في هذا المجال الدور الرئيسي الفعال الذي يجب أن تقوم به حكومات هذه الدول عن أجل تنفيذ هذه التوصية وهذا الأمل الكبير.

ثالث عشر: لا شك أن العامل الديني له أثاره القوية في تآزر الدول الإسلامية من أجل التقدم والنمو والوحدة، ولو أحسن استغلال هذا العامل لكان لهذه الدول شأن آخر خاصة في ضوء العنصرية الأجنبية الرهيبة والحرب المعلنة على الإسلام والمسلمين في جميع أنحاء المعمورة ولا ننسى الدعايات المضللة للدين الإسلامي والمجاهرة الباطلة التي يتشدد بها بعض رؤساء الدول الغربية في هذا الشأن.

أنسب الأساليب للتكامل الاقتصادي العربي والإسلامي في الوقت الراهن:

لاشك أن أنسب الأساليب الحالية للتكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية في ضوء مشاكلها وخلافاتها وتشنتها وعلى ضوء تجاربها السابقة

هو المشروعات مع العمل على تلافي جميع المشاكل والمعوقات التي واجهتها الدول العربية في السنوات السابقة في تجربتها الخاصة بالمشروعات المشتركة.

وتتميز المشروعات المشتركة بعدة مزايا منها أنها أبسط أنواع التعاون والتكامل الاقتصادي وهي عبارة عن تعاون بلدان إسلامية أو أكثر يساهم كل منهما بإحدى وسائل الإنتاج سواء رأس المال أو العمل أو الأرض أو التنظيم كما أن أفضل هذه المشروعات للدول الإسلامية هي المشروعات التي تتميز بشمولها بمنافع كثيرة للدول المشاركة والتي تحتاج لأموال تعجز الدولة الواحدة على توفيرها بمزايا الحجم الكبير للإنتاج لمشروعاتها واتساع السوق، ولا يتطلب من الدول المشاركة أن تتخلى عن سياستها أو أنظمتها الخاصة، ولا تتعارض مع خاصية اختلاف مستويات النمو والتقدم بين الدول المشاركة.

إن قيام المشروعات الإسلامية المشتركة في المجالات الاقتصادية والإنتاجية المختلفة لعامل هام من عوامل الحد من اختلال وقصور الهياكل الإنتاجية والقضاء على ضعف نسب التبادل والتجارة البينية لهذه الدول. كما أنها تعمل على القضاء على التبعية الاقتصادية للاقتصاديات الأجنبية حيث تعمل على إيجاد اقتصاد متطور وإقامة جهاز إنتاجي متقدم.

كما يراعى أن تقام هذه المشروعات برؤوس أموال الدول الإسلامية ولا يشارك رأس المال الأجنبي، حتى إذا ما حدث تقدم اقتصادي وأنهت الدول الإسلامية خلافاتها مع بعضها البعض فيمكن أن يكون لهذه الدول مكانة في هذا العالم، ومن ثم تستطيع هذه الدول أن تخطو خطوات كبيرة وبصيرغ متقدمة من صيرغ التكامل الاقتصادي حتى تصل إلى الوحدة الاقتصادية والوحدة السياسية.

ونود أن نشير إلى بعض الخطوط العريضة التي لو توافرت في المشروعات المشتركة الإسلامية لكانت من العوامل الرئيسية لإنجاحها، وهي مراعاة اشتراك أكبر عدد ممكن من الدول الإسلامية في المشروع الواحد حيث أن ذلك مدعاة لإنجاح المشروع.

ويجب التركيز على المشروعات التكاملية الإنتاجية داخل إطار قومي تنموي، وهذا المدخل يمثل خطوة متقدمة بالقياس للمدخل التبادلي التقليدي حيث يركز على الجانب الإنتاجي وتوسيع قاعدته ويعمل على الترابط العضوي بين الهياكل الاقتصادية والتنظيمية.


كما يجب العمل على تعدد مراكز الإنتاج وتعدد المدخلات المستخدمة من مواد أولية وسلع وسيطة في أكثر من بلد إسلامي وأنه في حالة توطن المشروع في بلد إسلامي معين يراعى استخدامه لأكثر عدد من المدخلات في البلد المقام به حيث أن ذلك يساعد على النجاح كما يراعى العدالة في توزيع المنافع والأضرار في حالة التوطن وطريقة مشاركة رأس المال وكذا مراعاة الدول الإسلامية الأقل نمواً، كما يراعى الترويج للمشروعات المشتركة نظراً لأن الدول الإسلامية يتفاوت توزيع الموارد المالية بينها، حيث أن الترويج يعمل على تحريك رأس المال من الدول ذات الفائض للدول ذات العجز مع إبراز وتحديد المشروعات الاستثمارية الملائمة ذات الأولوية في التنمية ويجب أن تتضمن صيغة المشروعات الإسلامية المشتركة حد أدنى من التنسيق بين الخطط الوطنية من أجل تحقيق المصلحة الإسلامية الشاملة، ومراعاة المشروعات الإنمائية المتباينة لهذه الدول، ومدى صلاحية كل جزء من الوطن الإسلامي لإنتاج سلعة معينة، وذلك بما يسمح لكافة الاقتصاديات الإسلامية بالنمو والتقدم ولا بد من إيمان الشعوب والحكومات الإسلامية بأن المشروعات المشتركة ما هي إلا خطوة على طريق إقامة الوحدة الاقتصادية الكاملة وإقامة الدول الإسلامية المتحدة، ونود أن ننوه في النهاية بأنه لن تقوم

قائمة للعالم العربي والإسلامي سواء اقتصاديا أو سياسيا أو اجتماعيا إلا
بالتكامل الاقتصادي فليس هناك مكان في العالم للدول الصغيرة.
وينعقد الأمل على ارتفاع حكام وشعوب العالم الإسلامي إلى مستوى
المسئولية الوطنية والذي يفرضها عليهم ديننا الحنيف وروح العصر الذي
نعيشه وأن تتسى هذه الدول خلاقاتها وتوحد صفوفها وكلمتها وأن تلتزم
بشريعة الله بالتضامن والتمسك والاتحاد من أجل رفع كلمة الإسلام وتوحيد
الأمة الإسلامية ومن أجل العمل على تقدمها ورفاهيتها وإيجاد المكان الملائم
لها بين دول العالم الأجنبي وفي المحافل الدولية.



**نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم
الإسلامي في مواجهة العولمة**

أ. د. / عبد الرحمن يسري



نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العولمة

د / عبد الرحمن بسري

تمهيد:

اتسمت الفترة الممتدة من الثمانينات إلى الآن، ونحن على مشارف القرن الحادي والعشرين الميلادي بتزايد الكتابات والمناقشات عن "العولمة"، وذلك لعدد من الأسباب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي شمل تأثيرها العالم بأسره بشكل تدريجي ودرجات متفاوتة. ولقد تعددت الاتجاهات الفكرية في تناول "العولمة" فمنها ما يقرر بأنها أصبحت حقيقة غير قابلة للجدل وأن العالم قد أصبح بمثابة "قرية صغيرة واحدة"، ومنها ما يقرر بأن العالم الآن سيشهد ظواهر معبرة عن بداية تيار "العولمة" وأن هذا التيار سيزداد قوة في غضون حقبة أو حقبتين قادمتين حتى يصبح مهيمناً على عالماً. ومن الاتجاهات الفكرية ما يقرر بأن هناك حقاً قوي جديدة عالمية التأثير ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية تتحكم في بلدان العالم المختلفة دون تمييز ولكننا نبالغ كثيراً حينما نتصور أن العالم قد أصبح أو سوف يصبح بشكل حتمي أسيراً لهذه القوى.

وهناك أيضاً اتجاهات فكرية متباينة بالنسبة لحياضية أو عدم حياضية العولمة، فهل نقف جميع بلدان العالم على قدم المساواة في الاستفادة منها؟ أم أن بعض البلدان تستفيد أو ستمكن من الاستفادة منها بشكل أكبر من البعض الآخر؟ أم أن هناك خسائر من العولمة؟ وما هي؟ ومن يتحملها من بين بلدان العالم؟

وكل هذه الاتجاهات الفكرية تستدعي منا أولاً التعرف على "العولمة"، فما هي بدقة حتى نكون على بينة من أمرها فلا نضرب ضرب

عشواء في الحديث عنها أو في تحليل أثارها فلا نستطيع أن نقرر موقفنا منها أو ما ينبغي علينا فعله تجاهها.

مفهوم العولمة:

دخلت كلمة العولمة حديثاً في لغتنا العربية من خلال ترجمة مصطلح Globalization. وكأي مصطلح مستورد فإن الترجمة الحرفية أو المعنى اللغوي لا يفيد كثيراً في فهم المضمون لذلك كان من قبيل السذاجة في رأينا أن نختلف حول الكلمة المستوردة هل هي عولمة أو كوكبة دون فحص مضمونها.

إن مضمون أي مصطلح جديد لن يتضح إلا من خلال رؤية واضحة للأطر الثقافية والاقتصادية والاجتماعية ... الخ التي أحاطت بولادته مكاناً وزماناً. وحيث نعرف أن المصطلح قد نشأ في العالم الغربي المتقدم في الحقتين الأخيرتين من القرن العشرين من خلال الأطر المختلفة التي تعكس تجربته التاريخية وحضارته الحالية واتجاهاتها المستقبلية، فإن علينا إذاً أن نعرف منهم ماذا يقصدون بالعولمة.

ولا شك أن هذا التوجه للتعرف على مفهوم العولمة لا ينبغي أن يكون لنا اعتراض أو اعتراضات عليه من وجهة النظر الإسلامية. ولكن علينا أن نلاحظ في نفس الوقت أن هناك قيود على وجهة نظرنا تواجهنا من الناحية التطبيقية أو الواقعية وإنما لن نتمكن من التخلص من هذه القيود إلا بشروط فالعالم الإسلامي في العصر الحاضر يتحرك ضمن سلسلة عريات مقطورة، من ضمن مجموعة البلدان النامية، وليس "كعربة قاطرة" كما كان حاله قديماً قبل عصر الثورة الصناعية وبالتالي فإن علينا أن نعرف من موقعنا الخافسي ماذا يريد العالم الغربي المتقدم صاحب العربة القاطرة بالمصطلح الجديد الذي يعبر عن تغيير سرعة القاطرة أو تغيير اتجاهها، أو الذي قد يعني

انفصال العربات المقطورة أو فصلها عن العربة القاطرة ما لم تستجب لهذه التغييرات. علينا من موقعنا إذاً أن نعرف ماذا يريدون وكيف يؤثر هذا فينا ثم بعد ذلك ماذا ينبغي علينا أن نفعل إذا أردنا الحفاظ على هويتنا الإسلامية ومصالحنا الاقتصادية من منطلق وجهة نظرنا.

ومصطلح العولمة، كما هو معروف، له أبعاد عديدة اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية، ولا أستطيع الادعاء بأن البعد الاقتصادي هو أهمها كما تقرر الفلاسفات المادية التي هيمنت على تيار الحضارة في الغرب، ولكننا مع ذلك في هذا المقال نهتم بالبعد الاقتصادي أو ما يطلق عليه العولمة الاقتصادية Economic Globalization ومن ثم فإن تعريفنا للعولمة سوف ينصب عليها أساساً من غير أن يمنع هذا من تناول الأبعاد الأخرى المتصلة به كلما تطلب الأمر. هذه مسألة هامة من المنظور الإسلامي الذي يلحق البعد الاقتصادي دائماً بأبعاده الأخرى العقدية والاجتماعية والسياسية والثقافية ... إلخ. ومن حصيلة ما كتبه أنصار "العولمة" في الفكر الغربي ودون التزام بتعريف لواحد منهم على وجه الخصوص نقول أنها ...

" تحرر العلاقات الاقتصادية القائمة بين الدول من السياسات والمؤسسات القومية والاتفاقيات المنظمة لها بخضوعها للتقائي لقوى جديدة، أفرزتها التطورات التقنية والاقتصادية، تعيد تشكيلها وتنظيمها وتنشيطها بشكل طبيعي على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة".

على أي حال، ومهما كان أمر التعريف، فإن هناك ما يشبه الاتفاق بين معظم من تناولوا العولمة في العالم الغربي (أو من نقلوا عنهم خارج هذا العالم) أنها ظهرت مع بزوغ قوى جديدة عالمية التأثير، بمعنى أنها "فوق القومية" Supranational أي ليس لدولة ما أو لمجموعة دول أي تدخل أو تحكم فيها، وإن هذه القوى قد أخضعت جانباً من العلاقات الاقتصادية والمؤسسات القائمة في العالم لتأثيرها التقائي وأنها ستؤدي إلى صياغة جديدة لنظام يحكم

العالم كوحدة متكاملة الأجزاء بشكل طبيعي ودون حواجز أو حدود. ومن ثم فإن العولمة تعني أن تصير بلدان العالم المختلفة خاضعة لنظام عالمي مسير بقوانين طبيعية حتمية، فتصهر فيه اقتصادات هذه البلدان بلا سياسات قومية وبما يحقق مصالح الجميع. هذا هو ما يفهمونه أو ربما ما يريدونه من "العولمة" في العالم الغربي الذي يقود قاطرة الحضارة في عصرنا الحاضر. وفي هذا الإطار الفكري لا بد من تفرقة ظاهرة "التدويل" Internationalism عن "العولمة" فلقد شهدت فترة نهاية الحرب العالمية وما تلاها نمواً متصاعداً وقوى متزايدة لنظام دولي متماسك متمثلاً في تزايد قوى منظمة الأمم المتحدة ومؤسساتها الاقتصادية وإنشاء صندوق النقد الدولي IMF والبنك الدولي WB وذلك بالإضافة إلى عقد اتفاقية الجات GATT كأساس لتحرير التجارة الدولية ثم تطويرها إلى اتفاقية لمنظمة تجارة عالمية WTO للتأكيد على حرية التجارة في السلع والخدمات معاً على المستوى الدولي. ولكن هذا النظام الدولي مهما بلغ شأنه فإنه كان وما زال قائماً على أساس اتفاقيات ومواثيق وتنظيمات تتفق عليها الدول من منطلق كياناتها السياسية المستقلة وسياساتها الاقتصادية القومية، وعلى ذلك فإنها تملك الخروج منها كما تمكنت بإرادتها من الدخول فيها. لقد أردت أن ابين هذا الأمر بوضوح لكيلا يظن البعض - وهو خطأ شائع - إن العولمة هي هذا النظام الدولي في شكله الجديد المدعم باتفاقيات مثل اتفاقية WTO وبامتداد نشاط البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في بلدان العالم لإقامة أو دعم المشروعات أو لتفعيل عمليات الإصلاح المالي أو الهيكلي. كذلك فإن العولمة من الناحية السياسية لا ينبغي أن تعني أبداً وقوع العالم في قبضة قوى قطبية أحادية كالولايات المتحدة .. هذا كله لا يتفق مع فلسفة العولمة التي تعني عالماً بلا حدود فلا يصح لقوى سياسية أو اقتصادية قومية أن تؤثر في حركته أو في العلاقات القائمة بين أركانه المختلفة أو تتحكم فيها.

ومن الناحية الفلسفية لا نجد اختلافاً بين تصورات أنصار العولمة الخاصة بالنظام الاقتصادي العالمي وتصورات الفيزيوقراط أو آدم سميث ومدرسته الكلاسيكية في القرون الثلاثة الماضية بشأن النظام الاقتصادي الحر. فبالرغم من مرور كل هذا الزمن ظلت الفكرة الأساسية متمثلة في أن ثمة "قوانين طبيعية" تحكم الكون وأن الخروج عن هذه القوانين يؤدي إلى فساد المصالح الاقتصادية. ولقد اعتقد الفيزيوقراط (الطبيعيون) قديماً أن القوانين الطبيعية التي تحكم النظام الاقتصادي جزء لا يتجزأ من خالقته هذا الكون فهي لا تختلف عن القوانين الفلكية أو القوانين التي تحكم الجاذبية الأرضية أو الدورة الدموية داخل جسم الإنسان. أما سميث فقد شرح كيف أن الإنسان هو محور عمل القوانين الطبيعية التي تحكم الاقتصاد ومن ثم فإن القوانين الطبيعية تعمل من خلال الإنسان أي من خلال غرائزه الطبيعية وأفعاله العادية في سعيه لتحقيق مصالحه الخاصة. ومن ثم كان حديثه عن "اليد الخفية" التي توازن دائماً بشكل طبيعي بين القرارات والأفعال التي تستهدف تحقيق المصلحة الخاصة والمصلحة العامة من جهة أخرى. كل ما في الأمر أن أنصار النظام الاقتصادي الطبيعي أو الحر في الماضي لم تبلغ تصوراتهم مثل ما بلغت تصورات أنصار العولمة في القرن العشرين من أن القوانين الطبيعية والمصالح الخاصة المرتبطة بها تصلح للعالم كله كما هي صالحة للمجتمع الواحد. لذلك يقرر أحد الرواد البارزين للعولمة أن ما سوف يتحقق من وراء "اليد الخفية" على مستوى العالم في المستقبل سوف يكون مذهلاً إذا قورن بما تصوره سميث بشأنها.

إن فلسفة القوانين الطبيعية لها نصيبها من الصحة في الجزئية التي ترتبط فيها بالسنن الكونية الآلهية ولكنها لا تتفق على إطلاقها مع العقيدة الإسلامية التي تقرر أن الإنسان الذي خلقه الله عز وجل ذو عقل وإرادة وقدرة على التحكم في نفسه وفيما خلقه الله لأجله ومسئول عن أفعاله النابعة

من شهواته الطبيعية وعن تصحيح هذه الأفعال كلما انحرفت عما أَرَادَهُ اللهُ من خير للمجتمع وعدل للجميع. لذلك فإن الإنسان لا يمكن أن يدعي بوجود قوانين أو قوى طبيعية تتحكم إطلاقاً في مصالحه ولا يستطيع أن يتحكم هو فيها، فتفعل به ما تشاء. والإنسان في الإسلام مسئول على المستوى الفردي وعلى المستوى الجماعي ومسئول كحاكم ومحكوم ولا يستطيع أن يتخلى عن مسؤوليته إلا بالموت، الموت الطبيعي الذي يعني مواراة الجسد في التراب أو الموت المعنوي الذي هو فقدان "النور" الذي هو أصل الحياة الحقيقية .. ومن ثم فإن أي مجتمع إسلامي صغيراً أو كبيراً في العالم لا يمكن أن يقبل، طالما كانت فيه حياة، التسليم بأنه جزء من عالم لا إرادة له فيما يحدث فيه وليس له إلا التسليم بما يحدث منتظراً الخير أن يتحقق في النهاية بطريقة أو بأخرى نتيجة المنافسة مع الآخرين. والواقع أن القوى التي يقرر فلاسفة العولمة تتألف معاً مكونة أركان النظام العالمي الجديد ليست إلا نتاج تطورات علمية وتقنية واقتصادية في المجتمعات التي تقود قاطرة الحضارة المادية في العالم، فهل يمكن أن نفترض أن هذه القوى سوف تكون طبيعية أو أنها "حيادية" على مستوى العالم، بما يعني سيادة منافسة خالصة بين جميع الأطراف في معاملاتهم وتحرك عناصر الإنتاج من مكان إلى آخر في العالم وفقاً للقدرة على استخدام هذه العناصر بشكل أكفأ وبما يحقق رفاهية أكبر للمستهلك في أي مكان. ومن المنطقي أن نتشكك في هذه الفلسفة وما يتبعها من مقولات. فالتجربة التاريخية للنظام الاقتصادي الحر الذي تحكمه قوة الطلب والعرض في إطار المنافسة الكاملة بعيداً عن التدخل الحكومي والذي كان الاعتماد فيه على فلسفة اليد الخفية للمواعة بين المصالح الفردية والمصلحة الجماعية على مستوى المجتمع الواحد لم يمر طويلاً وتعرض لهزات شديدة أدت إلى تغيرات هيكلية فيه. ذلك لأن تفاعل المصالح الفردية في إطار ما يسمى بالقوانين الطبيعية للعرض والطلب لم يؤدي إلى تقويض أركان المنافسة الكاملة

في الأسواق وسوء توزيع الدخل بين طبقة الرأسمالية والطبقة العاملة وإلى أزمات اقتصادية دورية تفشت فيها البطالة العمالية.. فإذا كانت هذه هي نتائج تجربة تاريخية معروفة لقوانين اقتصادية طبيعية على مستوى مجتمع واحد فكيف يمكن أن نثق في نتائج تجربة مشابهة، ولا نقول مماثلة، تجري على مستوى العالم؟. لذلك فإن من المنطقي أن نعد أنفسنا في بلداننا النامية الإسلامية التي تنتظر "استفادة أو خسارة" من العولمة لمواجهة أحداثها بسياسات ملائمة. نحن لا نستطيع أن نسلم بقضية الانصهار في عالم بلا حدود Borderless World بحجة حتمية هذا الانصهار. ولا نستطيع أن نسلم بأن ثمة قوى عالمية، حتى لو قيل أنها حيادية مائة في المائة وأنها ستحقق لنا بعض مكاسب اقتصادية أن تحل محل سياسات اقتصادية مشتقة من شريعتنا وعتيدتنا الإسلامية في إدارة شؤوننا وعلاقتنا الاقتصادية سواء داخل مجتمعاتنا أو فيما بيننا وبين الآخرين. وسوف يتأكد هذا المعنى حينما نضيف إلى البعد الاقتصادي للعولمة الأبعاد الأخرى الثقافية والاجتماعية والتي تعني دخولنا الحتمي وانطواء مجتمعاتنا في أطر لا نقبلها إطلاقاً لأنفسنا أو لنساتنا أو لذرياتنا في القرن القادم طالما تمسكنا بديننا الإسلامي.

القوى المحركة للعولمة:

يكاد يكون هناك شبه اتفاق بين من تناولوا ظاهرة العولمة بالبحث أنها تعتمد إلى الآن على خمس قوى رئيسية وهي (١) حرية الاستثمار في أي مكان في العالم والتي اقترنت بحرية رأس المال الخاص في الحركة دون أي عوائق على المستوى العالمي، (٢) حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها في العالم بغض النظر عن الجنسية أو السياسة القومية لأي دولة، (٣) عالمية الاتصالات التي ترتبت على تطور تقنيات وصناعة الأعمار الصناعية. (٤) عالمية المعلومات التي ترتبت على تطور تقنيات وصناعة الكمبيوتر جنباً إلى جنب مع تقنيات وصناعة الأعمار الصناعية. (٥) عالمية

النمط الاستهلاكي وحرية المستهلك في الشراء من المصدر الذي يختاره في العالم.

وهذه القوى متداخلة معاً بطبيعتها ومتضافرة في تأثيرها على المستوى العالمي. فمثلاً حرية إقامة الصناعة في أنسب مكان ارتبطت بحرية الاستثمار أو بحرية حركة رأس المال كما أن عالمية الاتصالات والمعلومات يسرت عملية انتقاء أنسب الأماكن لإقامة الصناعة ويسرت اتخاذ قرارات الاستثمار وانتقال رءوس الأموال وأتاحت ترويج نمط استهلاكي على المستوى العالمي كما يسرت على المستهلك عملية الانتفاء من المصادر المختلفة. ويمكن ضرب أمثلة أخرى لبيان التضافر التلقائي بين هذه القوى الجديدة على المستوى العالمي.

قوى العولمة والبلدان النامية وأحوال العالم الإسلامي بين الواقع وما ينبغي :

ويلاحظ أن حقبتَي الثمانينات والتسعينات شهدت تحريراً متتالياً ومتزايداً لحركة رءوس الأموال من كافة العوائق التي تقابلها على المستوى العالمي بين البلدان المختلفة. وكانت حكومات البلدان النامية (بالإضافة إلى بلدان الكتلة الاشتراكية) قد انتهجت في الستينات والسبعينات سياسات متشددة تجاه الاستثمارات الأجنبية وأتبعَت نظماً مقيدة للصرف الأجنبي وللتحويلات المصرفية الخارجية.. ولكن فشل تجربة التوجه إلى الداخل *Inward Looking Strategy* وانخفاض معدلات النمو في معظم البلدان النامية وتزايد المديونية الخارجية وأعبائها وتدهور أسعار العملات الوطنية جاءت البلدان النامية إلى انتهاج سياسات جديدة في الثمانينات والتسعينات على النقيض تماماً من سياسة الستينات وما قبلها.. فأصبحت هذه البلدان تبذل أقصى ما في وسعها لتشجيع الاستثمارات الأجنبية وتحرير الصرف

الأجنبي والتحويلات المصرفية من القيود الرسمية بالإضافة إلى إعادة النشاط أو إقامة - أسواق رعوس أموال لا تعمل فقط في المجال المحلي بل منفتحة على العالم الخارجي. وساعد على تقوية هذا الاتجاه عالمياً سقوط الاتحاد السوفيتي وتفكك كتلة أوروبا الشرقية الاشتراكية وعودتها إلى نظام السوق الحر وسعيها لاجتذاب رعوس الأموال من الكتلة المتقدمة في أمريكا الشمالية وأوروبا واليابان. ولا شك أن النمو الاقتصادي الهائل الذي تحقق في هذه البلدان على مدى الفترة التالية للحرب العالمية الثانية في هذه البلدان أرتبط من جهة بنمو التقنيات المصرفية وأسواق رعوس الأموال.

وبالنظر إلى أحوال البلدان الإسلامية نجد أنها مثل بقية البلدان النامية الأخرى - فيما عدا إستثناءات محدودة جداً - دخلت المرحلة الجديدة، مرحلة عولمة الاستثمار وتحرير أسواق وحركة رعوس الأموال وهي مثقلة بأعباء الستينات والسبعينات وتلك المرحلة التي تراكمت فيها المديونيات الخارجية وتزايدت أعبائها عليها جنباً إلى جنب مع معدلات نمو اقتصادي منخفضة بسبب سياسات التوجه إلى الداخل وعوامل الضعف وانخفاض الكفاءة التي لحقت بالصناعات الجديدة التي قامت في إطار التخطيط المركزي والقطاع العام. لذلك كان من الطبيعي أن ترحب البلدان الإسلامية مثل بقية البلدان النامية بالاستثمارات الأجنبية سواء المباشرة منها أو ما يتحقق عن طريق طرح أوراق مالية يشتريها الأجانب. وفي عديد من الحالات .. في تركيا وباكستان وفي ماليزيا واندونيسيا ومصر ... الخ صدرت قوانين لتشجيع الاستثمار الأجنبي دون قيود أو شروط تذكر بالنسبة لمجالات نشاطها أو تحويل أرباحها أو إعادة استثمارها داخل البلاد. وفي عديد من البلدان أيضاً أصبحت هناك أسواق رعوس أموال نشطة تسهم في تمويل النشاط الاقتصادي عن طريق جذب رعوس الأموال من أي مكان في العالم.. فهل استفادت البلدان الإسلامية من هذه الاتجاهات؟ .. وسوف تختلف الإجابة تبعاً

لنظرتنا إلى ما نعيه بالصفة أو الهوية الإسلامية.. أن الكثير من المسئولين ورجال الاقتصاد في بلداننا الإسلامية سوف يجدون السؤال المطروح عجيبياً لا يستحق الإجابة.. فلا شك أن تدفق الاستثمارات الأجنبية أياً كان شكله يؤدي إلى زيادة النشاط الاقتصادي والمساعدة في عملية التنمية بطريقة أو بأخرى.. لكننا نقول أن هذه الإجابة تعبر عن النظرة الاقتصادية "البحتة" التي لا تعبا بالشرعية الإسلامية أو بمصالح الأمة الإسلامية.. أن المعنيين بقضية الإسلام سوف يتسائلون وهل نرغب ونرحب بجميع أشكال الاستثمارات الأجنبية حتى لو كانت مركزة في قطاع السياحة ومتمثلة في فنادق بها نوادي للقمار وتستورد لأجلها الخمر وتنشط فيها حفلات الرقص التي يختلط فيها الرجال بالنساء؟ وهل من المنطق أن نرحب بالاستثمارات الأجنبية في قطاع الصناعة حينما تذهب إلى جذب عناصر الإنتاج المحلية المتميزة بكفاءتها لإنتاج سلع ترفية كالسيارات ومساحيق التجميل والعطور بدلاً من إنتاج سلع ضرورية أو حاجية عليها طلب عام من جمهور أصحاب الدخول المنخفضة والمتوسطة؟ فإذا قيل ومالنا لا نستورد هذه الضرورات أو الحاجيات من الخارج بدلاً من إنتاجها داخلياً بأسعار أعلى، قلنا وهل نضمن دائماً استمرار إمكانية الحصول عليها من الخارج؟ هل نضمن استمرار حالة السلم بين الشعوب؟ وهل من الرشد أن ننتج سلعاً ترفية ونعتمد على الغير في إشباع الضرورات الأساسية؟ وهناك بالإضافة محظورات أخرى من وجهة النظر الإسلامية على الاستثمارات الأجنبية حيث قد يستهدف أصحابها من أجل ضمان مصالحهم التدخل في الشؤون الداخلية للبلد المضيف، أو قد يقرر أصحابها سحبها من البلد المضيف مما قد يتسبب في أزمة اقتصادية. ولقد حدث الموقف الأخير بالنسبة لأندونيسيا وماليزيا خلال عام ١٩٩٧. فقد كان كل من هذين البلدين الإسلاميين يستضيفان استثمارات أجنبية ضخمة عن طريق محافظ الأوراق المالية ثم فجأة لأسباب عديدة بعضها متعلق بأفراطها

في الاستثمار في العقارات وبعضها مضاربات الأسعار في سوق الأوراق المالية كما أن بعضها متعلق بعوامل سياسية دولية بدأ الانهيار في البورصات وانسحبت رعوس الأموال الأجنبية تاركة وراءها فراغاً كبيراً لم يملأه سوى اقتراض هذين البلدين بشكل كبير من المؤسسات الدولية.

وليس فيما كتبناه إحصاء لعيوب الاستثمارات الأجنبية والتحركات الحرة لرعوس الأموال الدولية، كما أننا من جهة أخرى لا ننكر ما للاستثمارات الأجنبية من مزايا محتملة كلما أحسن توجيهها ومراقبتها.. وكل ما أردنا تأكيده هو أن عولمة الاستثمار وحرية حركة رعوس الأموال من وإلى البلاد النامية الإسلامية ليست بالضرورة في صالحها بل أنها قد تؤدي بالفعل إلى إساءة استخدام مواردها الاقتصادية وفقاً للمنظور الإسلامي.

ولا يجب أن نغفل من جهة أخرى عن أن عولمة الاستثمار وأسواق رعوس الأموال قد تؤدي أيضاً إلى خروج رعوس أموال صافية من البلدان الإسلامية وليس هذا بالأمر المستبعد. فبالرغم من انخفاض المقدرة الادخارية المحلية للغالبية العظمى من البلدان الإسلامية وبالرغم من المديونيات الأجنبية القائمة عليها إلا أن أصحاب فوائض رعوس الأموال الخاصة في هذه البلدان قد يجدون أن مصالحهم لا تتحقق إلا باستثمار رعوس أموالهم في العالم الغربي المتقدم. والواقع أن العالم الغربي المتقدم أكثر جذاباً للاستثمارات الأجنبية سواء بشكل مباشر أو عن طريق أسواق رعوس أمواله الشهيرة على المستوى العالمي. وقد أثبتت الإحصائيات أن تدفقات الاستثمارات الأجنبية إلى البلدان المتقدمة أضعاف تدفقاتها إلى البلدان النامية. ويفسر هذا بأن المستثمرين من البلدان المختلفة، متقدمة وبعضها نامية، يفضلون الاستثمار في بلدان متقدمة حيث يتوافر العمل الماهر مع التقنيات المتقدمة والبنية الأساسية المتطورة والسوق والأمان.. ويحتاج الأمر منا إلى دراسة فاحصة لنعرف مقادير الاستثمارات التي قام بها أفراد أو شركات من بلدان إسلامية

في بلدان متقدمة تحت شعار حرية رأس المال في الحركة حيث العائد الأعلى، ثم نقدر مقدار الخسائر الواقعة على هذه البلدان الإسلامية تبعاً لذلك؟ ولسنا في حاجة إلى التأكيد على أن انسياب رعوس أموال إسلامية إلى الخارج يعني تحقيق مصالح مادية بحتة لأصحابها ولا يضمن أبداً تحقيق مصالح المجتمع الإسلامي، مما يتنافى مع عقيدة الاستخلاف وما ينطوي تحتها من وظيفة اجتماعية لرأس المال.^(١) كذلك فإن انسياب رعوس الأموال من البلدان الإسلامية إلى الخارج في إطار العولمة يثير دائماً قضية ومن الذي يستخدمها وفي أي المجالات فهل يمكن أن تقع هذه الأموال في أيدي من لا يضمرون خيراً للإسلام وللمسلمين أم تقع في يد من يستخدمها في مجالات محرمة بنصوص شرعية صريحة.. وكل هذا تطبق عليها قاعدة "ولا تؤتوا السفهاء أموالكم"^(٢) كما تلزم فيه التذكرة بأن كل إنسان يسأل يوم القيامة عن ماله من أين أكتسبه وفيم أنفقه^(٣).. لذلك نتساءل هل أثرياء المسلمين الذين تضخمت استثماراتهم في خارج العالم الإسلامي أو سوف تتضخم مع تزايد الفرص المربحة، مستعدون للسؤال؟

ولقد اقتصرت حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها في العالم بحرية الاستثمار وعولمة الأسواق المالية ونمو الشركات العملاقة عابرة القوميات. ومعظم هذه الشركات من الضخامة بمكان بحيث أن ميزانية الواحدة قد تفوق مقدار الدخل القومي لعدد كبير من البلدان النامية تجمع معاً. وصاحب حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها نمو أنماط جديدة من التكاملات الإنتاجية Integration الأفقية والرأسية، حتى أن أجزاء السلعة الواحدة التي تنتجها إحدى الشركات العملاقة يتم إنتاجها في عدة بلدان وفقاً لما يمكن أن يتميز به كل بلد في جزء منها ثم يتم تجميع هذه الأجزاء في إحدى هذه البلدان التي تقف في نهاية الخط الإنتاجي أو ربما في بلد آخر. وإذا استمر هذا النمط الإنتاجي التكامل في الانتشار فإنه سيترتب عليه أنه

لن يصبح بمقدرة أي بلد أن يستقل عن البلدان الأخرى في نشاطه الإنتاجي وهذا في حد ذاته ليس بالأمر الخطير إذا افترضنا حالة دائمة من "السلام" بين بلدان العالم وأن المسيطر على العملية الإنتاجية من الألف إلى الياء مؤسسات محايدة تماماً لا تهتم إلا بإتمام هذه العملية بأقصى كفاءة ممكنة. ولكن الحقيقة أن هذين فرضين واهيين لا يمكن التأكد من وجودهما أو من استمرارهما. فحالة السلام ليست مستمرة ولا مضمونة في أي مكان أو زمان، والشركات العملاقة المسيطرة على العمليات الإنتاجية التكاملية قد تقرر سحب عملية إنتاج "جزء" من السلعة من إحدى البلدان ونقلها إلى بلد آخر. كما أنه من جهة أخرى ليس ثمة ضمان على أن مكاسب العمليات الإنتاجية التكاملية ستوزع بشكل عادل على أطرافها المختلفة، بمعنى أنها لن تتركز في أيدي ملاك الشركات العملاقة وإداراتها. إن النمط الجديد غير واضح المعالم بالنسبة لنتائجه وحتى في أكثر البلدان تقدماً نجد أن هناك تخوف واضح منه. وحكماً على أساس تجارب الشركات متعددة الجنسيات في السبعينات والثمانينات فإن البلدان النامية لم تحقق مكاسب تذكر من ورائها سوى أنها كانت "أماكن" لأنشطتها الإنتاجية وأسواقاً لمنتجاتها. أما الشركات متعددة الجنسيات فكانت ثرواتها في تزايد مستمر ونشاطها يزداد امتداداً عبر العالم. والشركات عابرة القوميات على سبيل التأكيد لن تمنح البلدان النامية فرصة أفضل من الشركات متعددة الجنسيات. بل أن المنتظر قد يكون مزيداً من انصهار مصالح البلدان النامية في نشاط إنتاجي عالمي مدار من القوى الرأسمالية الكبرى في العالم التي تعلقو على مستوى الدول والجنسيات، ومدار على سبيل التأكيد لصالح هذه القوى أولاً وأخيراً.

وإذا كان هذا هو المتوقع منطقياً من عولمة الصناعة، أو حرية إقامتها في أي مكان في العالم بغض النظر عن الجنسيات أو القوميات فإن البلدان النامية التي تصبو إلى دفع عجلة التصنيع بها ورفع معدلات التنمية

الاقتصادية سوف تتحقق خلال حقبة أو حقيبتين قادمتين أن ما قد يتحقق لها من مكاسب من جراء ارتباطها بالشركات العالمية سوف يكون هامشياً أو أثراً من الآثار الجانبية التي تنتشر من النشاط الرئيسي لهذه الشركات

إن الوعي الإسلامي وحده هو الذي يجعلنا أكثر انتباهاً من الآن لمثل هذه المخاطر التي سوف تصيب العالم النامي بشكل عام من جراء عولمة الصناعة، فالوعي الرأسمالي أو الليبرالي لا يثير أى شكوك بالنسبة لعولمة الصناعة بل يضمن عليها هالة خاصة من القدسية، فهي التي سوف تؤدي إلى تحقيق التوزيع الأمثل للموارد الاقتصادية على مستوى العالم! أما الاشتراكيون المعاصرون فقد فقدوا توازنهم الفكري بعد سقوط معسكرهم الاشتراكي الكبير في بداية التسعينات واصبحوا تائهين في الأحداث العالمية ولا يستطيعون لذلك تقديم تفسير لما يحدث أو التنبؤ بما يمكن أن يترتب عليه. إن العالم الإسلامي ليس إلا جزءاً من العالم النامي من الجهة الاقتصادية المحضة، ولكن "الوعي الإسلامي" لا بد أن يكون دافعاً لنا في تبين أنواع من المخاطر المترتبة على عولمة الصناعة والتي قد تكون "مقبولة" في أنحاء أخرى من العالم النامي ولكنها "غير مقبولة" لدينا على الإطلاق. فالمسلم ليس بأمة،⁽⁵⁾ فلا يصح له أن يسير في ركاب الآخرين لا يدري إلى أين يقاد، والتبعية مردولة في آيات القرآن الكريم للمسلمين⁽⁶⁾.. ولذلك فإن العالم الإسلامي لا يصح أن يكون حلقة من ضمن حلقات في نظم إنتاجي يقال أنه عالمي ولكنه حقيقة يقع في نطاق تحكم شركات عملاقة ليست إسلامية، لا من جهة هويتها أو توجهها.. أن أي بلد من البلدان الإسلامية مطالب بأن يسعى لإقامة الأنشطة الصناعية التي تلبي الاحتياجات الأساسية لسكانه قبل أي شئ آخر ومطالب بأن يتعاون مع البلدان الإسلامية الأخرى في سبيل كفاية هذه الاحتياجات قبل أن يذهب في الارتباط في حلقات إنتاجية عالمية لا يدري ما هي أهدافها ولا يدري ما هو نصيبه من

مكاسبها؟ وهذا التوجه الإسلامي لا يعني بالضرورة رفض الارتباط الانتلجي بالعالم على إطلاقه ولكنه يعني على سبيل التأكيد عدم التسليم بهذا الارتباط الإنتاجي قبل فهم مضمونه واتجاهه أو التعرف على مكاسبه من أين؟ ولمن؟ وبطبيعة الحال فإن ما هو حادث في حياة العالم الإسلامي المعاصر الذي يئن معظمه تحت سيطرة حكومات علمانية تابعة للعالم الغربي يشير إلى أن الارتباطات الإنتاجية العالمية الطابع مستمرة بلا أية ضوابط وبلا أية فهم لاتجاهاتها أو مضامينها وقد لا يكون من ورائها أي مكاسب على الإطلاق بل ربما خسائر محققة خاصة إذا احتكنا إلى المعايير الإسلامية الصحيحة.

ومن أهم القوى التي تقف وراء ظاهرة العولمة تلك الثورة التقنية الهائلة التي تحققت في مجالات الاتصالات والمعلومات خلال الربع الأخير من القرن العشرين والتي مازالت مندفعة بعنفوان غير عادي. لقد أصبحت أجهزة الاتصال وعمليات الاتصال على المستوى العالمي متاحة بشكل لم يسبق له مثيل أو تصور في خيال العلماء وأصبح العالم مرتبطاً بأجهزة التلكس والفاكس والتليفون المحمول والبريد الإلكتروني وأصبحت أجهزة الكمبيوتر، وبعضها صغير ومحمول، تتيح لأصحابها التعرف على كل ما يحدث في العالم في أي لحظة عن طريق شبكة الإنترنت، فرص الاستثمار في أي مكان من العالم، أسعار الأوراق المالية في بورصات العالم، الفرص المتاحة للتصدير أو للاستيراد من أماكن العالم المختلفة، ونشاط الشركات على المستوى العالمي الخ.. كل هذا أصبح متاحاً في الشاشة الإلكترونية الصغيرة.. أصبح العالم فعلاً مرتبطاً ببعضه ببعض وما يجري فيه معروفاً لحظة بلحظة وكأنه قرية صغيرة..

ويشبه أحد الرواد البارزين للعولمة هذه الثورة التقنية الرهيبة التي خرجت إلى العالم بالجنني الذي خرج من قارورة ليخدم سيده في كل شيء يتمناه وفي الوقت الذي يتمناه فيه.. ولكن اعتماداً على هذا التشبيه الرائع

علينا أن نفكر قليلاً فيمن هو هذا "السيد" المطاع؟ أنه من يملك التقنية ويملك استخدامها.. فهل يستوى جميع من في العالم في هذا الأمر؟ ومن الناحية النظرية لا نجد قيوداً مفروضة على تملك التقنية أو التمكن من استخدامها. أما من الناحية الواقعية فإن تملك التقنية يعني تملك أسرارها والقدرة على تطويرها وهذا شأن مجموعة محدودة جداً صغيرة العدد من البلدان المتقدمة على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وإذا شئنا مزيداً من الدقة فإن "شركات معينة" في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان هي التي تملك قمة التقنية في مجالي الاتصالات والمعلومات.. أما استخدام التقنية فهو ممكن لكل من يملك الأجهزة الخاصة بها وهذا نظرياً ليس محظوراً على أحد ولكن عملياً علينا أن نفرق بين بلدان العالم النامي والعالم المتقدم. فالبلدان النامية على سبيل التأكيد أقل قدرة على تملك الأجهزة من البلدان المتقدمة.. وعلى هذه الأسس لا بد من عمل الحسابات الخاصة بالبلدان النامية.. إن الثورة التقنية الهائلة في مجالي الاتصالات والمعلومات تتيح قدرة غير عادية للعالم المتقدم أن يتعرف على العالم النامي والفرص القائمة فيه للاستثمار والتجارة والموارد والثروات المتاحة وكيفية استغلالها على أحسن وجه كلما أراد هذا. هذا بينما أن العالم النامي لن يتعرف إلا بصورة جزئية وغير متكافئة على ما هو متاح في بلدان العالم المتقدم من فرص للتجارة أو الاستثمار.. الخ. وحتى مع هذا فإن فرص استفادة العالم النامي من هذه المعرفة سوف تكون ضعيفة بسبب ضعف الإمكانيات الاقتصادية والاستثمارية التي يمتلكها هذا العالم. وهكذا يتضح أن "جنسي" المعلومات والاتصالات سيكون في خدمة أصحاب التقنية وأصحاب الإمكانيات الاقتصادية في العالم المتقدم بصفة أساسية.

إن مشكلة البلدان النامية أن الفجوة التقنية والاقتصادية بينها وبين البلدان المتقدمة فجوة ضخمة لا يمكن إغفالها عند القيام بأية حسابات لما

يترتب على التطورات الحالية التي يشهدها العالم.. ومن الممكن أن تستفيد بعض البلدان النامية ذات الدخل المتوسط المرتفع مثل كوريا الجنوبية واليونان والأرجنتين والبرازيل.. الخ من الفرص التي تتيحها التقنيات المتقدمة. ولكن هذه المجموعة من البلدان لا تمثل سوى جزء محدود من مجموعة البلدان النامية إجمالاً لا يزيد عن ١٦% من إجمالي سكانها. وحينما نتكلم عن العالم الإسلامي نجد أن معظم بلدانه يقع في فئة "الدخل المتوسط المنخفض" أو في فئة "الدخل المنخفض" مع استثناءات لثلاث دول تقع في فئة الدخل المتوسط المرتفع (ماليزيا، وعمان، والمملكة السعودية). وهكذا فإن المتوقع هو أن العالم الإسلامي لن يستفيد إلا فائدة محدودة وجزئية من عولمة الاتصالات والمعلومات.

وثمة مشكلة أكثر خطورة مما سبق تتمثل في أن عولمة الاتصالات والمعلومات تؤدي إلى آثار سلبية خطيرة بالنسبة للعالم الإسلامي. فالثورة التي دخلت مجالي الاتصالات والمعلومات تعني أيضاً انتشار الثقافات العالمية واختلاطها معاً.. ومن الملاحظ أن الاتجاهات الثقافية الغربية كانت الأقوى انتشاراً وأكثر تأثيراً من غيرها عن طريق شبكة المعلومات الدولية والقنوات التلفزيونية المعتمدة على الأقمار الصناعية وغيرها.. وهذه الاتجاهات الثقافية الغربية كما نعرف جميعاً تروج للأباحية الأخلاقية وأخلاقيات العنف والقتل وما يتصل بذلك من أفلام وغيرها، كما تروج للمبوسات الغربية والأطعمة الغربية وأنواع من الاستهلاك الترفي المرتبطة بسلوكيات منحطة لم تكن معروفة من قبل في العالم الإسلامي.. وكل هذه الاتجاهات لا تحمل خيراً على الإطلاق إلى أبناء العالم الإسلامي ولا يترتب عليها إلا اختلالات فكرية وأمراض اجتماعية وأنماط استهلاكية ترفية لا تتفق مع الأحوال الاقتصادية لهذه البلدان التي تستلزم شحذ الطاقات الإنتاجية وإعدادها للخروج من أسر التخلف الاقتصادي والانطلاق في مجالات

التتمية. كل هذه محاذير علينا أن نأخذها في الحسبان ونحن نتباحث في العولمة وما هي وكيف يكون تأثيرها في بلدان العالم الإسلامي سواء من جهة هويته الاقتصادية كمجموعة من البلدان النامية أو من جهة هويته العقدية التي تستلزم وقفة صارمة إن أردنا الحفاظ عليها.

وتقودنا الفقرات الأخيرة بشكل طبيعي إلى الفقرة الخامسة من قوى العولمة وهي عالمية النمط الاستهلاكي أو ظهور شخصية المستهلك العالمي، فلقد اتاحت ثورة المعلومات التعرف على أنماط عالمية من الاستهلاك، ومع وجود الشركات العالمية في مجالات الإنتاج والتوزيع وتوفير وسائل المواصلات السريعة أصبح من الممكن خدمة المستهلك في أي مكان من العالم وتلبية طلباته. وساعد على هذا تحرر التجارة من القيود الحمائية وإمكانية القيام بالتحويلات المصرفية من خلال الشبكة المصرفية التي تعتمد على شبكة الاتصالات العالمية. ومرة أخرى علينا أن نفكر في مدى ملاءمة هذه التطورات للذين يقودون تيار العولمة أو يسيطرون عليه وغيرهم من شعوب هذا العالم.

إن ظهور شخصية المستهلك العالمي تعتبر قمة التطور الآن بالنسبة لمن يقودون عملية التطور.. فمن الناحية الاقتصادية البحتة كل شيء يجري في هذا العالم من تقدم تقني أو نمو في كفاءة عناصر الإنتاج وتزايد في النواتج الحقيقية .. إلخ. لا بد أن يتجه في النهاية إلى تحقيق رفاهة المستهلك. ولذلك فإن خدمة المستهلك وتحقيق رغباته في أي مكان تعد قمة العمل الاقتصادي. ومرة أخرى فإن عالمنا الذي نعيش فيه ليس عالماً واحداً كما يدعى وإنما هما "عالمان" أو "عوالم" قد تختلف مستويات المعيشة المعروفة في بعض منها اختلافاً شاسعاً عن البعض الآخر. كيف نقارن مثلاً المستهلك في سيراليون بمتوسط دخل ١٨٠ دولار أو في بنجلاديش بمتوسط دخل ٢٤٠ دولار أو اليمن ٥٢٨ دولار في العام بالمستهلك في إيطاليا بأكثر من ١٩٠٠٠ دولار أو النمسا أو الولايات المتحدة بنحو ٢٧٠٠٠ دولار أو اليابان

بما يقرب من ٣٠٠٠٠ دولار في العام؟ هل تستطيع أن نتكلم عن المستهلك
السيراليوني كمستهلك عالمي كما نتكلم عن المستهلك السويسري الذي يصل
دخله إلى ٤٠٦٣٠ دولار في العام؟ هل هذا معقول؟

إن مصيبة البعض من أبناء البلدان النامية أنهم يظنون أن ما يتحقق
في العالم المتقدم من رخاء ليس بعيداً جداً عن بلدانهم. ولكن الحقيقة أنه في
غاية البعد مثل الكوكب الذي في الفضاء البعيد الذي يترأى لأهل الأرض.
إن طائفة محدودة جداً من أبناء البلدان النامية قد تسعد باستهلاك "النيس
كافيه" وزبدة الطعام السويسرية وأنواع من الجبن الفرنسي أو اللحوم
المحفوظة البريطانية على طعام الإفطار. كما أنها تستطيع أن تحصل على
وجبات "ماكدونالد الخفيفة" أو "فرايد كنتاكي" في المساء.. الخ. ويرتدي
أبنائها وبناتها الملابس "الكاجوال" ويستمعون إلى الألحان الراقصة الغربية
من أحدث أجهزة التسجيل في سياراتهم الخاصة.. الخ. ولكن هذه طائفة
محدودة جداً قد لا تمثل أكثر من ١% إلى ٢% في معظم بلدان العالم النامي.
فأين إذن المستهلك العالمي؟ إنه أمر يكاد يكون وهمياً حينما نأخذ في الحسبان
أغلبية السكان في البلدان النامية.

ومن الجهة الإسلامية لا يستطيع أحد تحريم النمط الاستهلاكي
العالمي الذي أخذ طريقه إلى بيوت العالم المتقدم إلا إذا كان من ضمنه
أطعمة وأشربة وألبسة محرمة شرعاً^(٧) فهذه تحرم بعينها. ولكننا مع ذلك
نستطيع أن نتكلم عن "أولويات استهلاكية" من بين ما هو متاح وحلال. فمن
الثابت أن عمر بن الخطاب كان يحاسب أقرب الناس إليه عن الاستهلاك
الوفير في عام الرمادة.^(٨) ومن الثابت أن رسول الله ﷺ كان يشارك ويحض
على المشاركة فيما يأتي من طعام للمسلمين في أعوام الشدة^(٩) التي شهدها
المسلمون في بداية الدعوة. كما أن ولي الأمر عليه واجب توفير حد الكفاف
لأي واحد من عامة فقراء المسلمين.. وكذلك من ناحية أخرى حينما فاض
الخير على الدولة الإسلامية في عصر الأمويين وما بعده كان ولي الأمر

يزيد من العطاء لعامة المسلمين حتى أنه يعمل على توفير المسكن لمن لا سكن له^(١٠).. فإذا أخذنا حالات الفقر أو الدخل المنخفض أو الدخل المتوسط المنخفض التي تعيشها بلدان العالم الإسلامي فإننا لن نستطيع أن نتحدث عن عولمة النمط الاستهلاكي حيث هذا النمط مرتبط بما هو معروف في الدول ذات الدخل المرتفع - كما أننا لن نستطيع أن نعزل فئة من المجتمع الإسلامي فنقول هؤلاء ينتمون إلى فئة "المستهلك العالمي" دون غيرهم. كذلك فإننا لا نستطيع من المنظور الإسلامي أن نشجع شخصية المستهلك العالمي على الظهور والانتشار على المستوى الاجتماعي. فالمستهلك المسلم عليه واجب ترتيب احتياجاته الاستهلاكية من الضرورات أولاً ثم الاحتياجات العادية ثم الكماليات على ألا يتعدى الحدود في هذه الكماليات فيوصل إلى الإسراف الذي هو مردول ومكروه من الله.^(١١) والمستهلك المسلم عليه واجب مساعدة الغير، من حيث أنه لا يعيش لنفسه فقط وإنما هو مطالب برعاية أسرته ومساعدة أقاربه وجيرانه كلما استطاع إلى ذلك سبيلاً.^(١٢) والمجتمع الإسلامي بأسره مطالب بأن يتجنب استهلاك السلع والخدمات التي لا يترتب عليه منفعة حقيقية.^(١٣) كل هذا في إطار الحلال لأن ما حرمه الله لن يدخل أصلاً في مجال المناقشة.

إن ما لا يدركه البعض أن اتزان النمط الإنتاجي يعتمد على اتزان النمط الاستهلاكي.. ولذلك فإن ترتيب الاحتياجات الاستهلاكية لدى المستهلك المسلم ولدى الأسرة المسلمة بما يتفق مع متطلبات الرشد الاقتصادي من الوجهتين الشرعية والسلوكية الإيمانية يؤدي إلى توازن النشاط الإنتاجي.. أما الاستغراق في أنماط استهلاكية عالمية معروفة في مجتمعات مرتفعة الدخل فلن يؤدي في المجتمعات النامية إلا إلى مزيد من الطلب على "سلع كمالية" ومزيد من الاستيراد من الخارج.. كما أن محاولة إنتاج مثل هذه السلع في الداخل لن يؤدي إلى اختلالات في الانماط الإنتاجية. دعنا نتصور

مثلاً نتائج الاهتمام بإنتاج السيارات الفاخرة وأجهزة التلفزيون والفيديو كاسيت أو مزيد من الأفلام السينمائية ومساحيق التجميل وأزياء المودات الحديثة الخ. بدلاً من الاهتمام بإنتاج الضرورات الغذائية والأحذية والملابس الشعبية وبناء المدارس لتعليم الأبناء في بلد يتمتع بمستويات دخول منخفضة؟

سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العولمة:

الضرورة:

فيما سبق تحدثنا أحياناً عن العالم الإسلامي أو عن العالم النامي على حد سواء.. فالهوية الاقتصادية المعاصرة للعالم الإسلامي تجعله جزءاً لا يتجزأ من العالم النامي، يعاني من كل ما يعاني منه هذا العالم من مشكلات تتمثل في اختلالات هيكلية داخلية وخارجية وانخفاض في الدخول الحقيقي ومعدلات نموها. كذلك تحدثنا عن العالم الإسلامي من جهة هويته العقيدية. فالعالم الإسلامي يضم نحو اثنان وخمسون دولة يقطنها أكثر من مليار ومائتي مليون نسمة من السكان مازال غالبيتهم يمارس شعائر الإسلام من صلاة وصيام وزكاة وحج. وبالإضافة فإن ثمة اتجاهات إسلامية إصلاحية ومجددة برزت خلال القرن العشرين وعبرت عن نفسها بشكل متزايد في المجالات الفكرية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية. وتشير هذه الاتجاهات على تنوعها بصفة عامة إلى تصاعد المد الإسلامي.

ولكن علينا أيضاً ونحن نتناول العالم الإسلامي من جهة هويته العقيدية ألا نغفل أو نتغافل عن المشكلات والتحديات التي تواجهه. ومعظم هذه المشكلات نابع من عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية في معظم الحالات، والتبعية الفكرية والسياسية للعالم الغربي المتقدم، وتحديات الاتجاهات العلمانية والمادية المعاصرة للعقيدة الدينية. وهكذا، في هذه الظروف، لم يكن غريباً أن ينقسم العالم الإسلامي على نفسه بل وأن تنشأ الانقسامات والتحزبات داخل البلد الإسلامي الواحد.

والآن هل يستطيع العالم الإسلامي وقد أصبح مواجهاً وبشكل متزايد بمخاطر العولمة بأبعادها المختلفة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية؟ هل يستشعر المسلمون حكماً ومحكومين خطورة قضية العولمة وما تعنيه من انصهار في عالم لا يملكون فيه تصريف أمورهم وفقاً لشريعتهم وعقيدتهم؟؟

وفي رأينا أنه ما من شيء يمكن أن يحفظ العالم الإسلامي في إطار ما يواجهه من تحديات العولمة إلا التمسك بهويته الإسلامية والاعتماد عليها في وضع سياسة حكيمة تعينه على الخروج من دائرة التخلف وتحقيق الانطلاق الاقتصادي. ومن المعروف أن بلدان العالم الإسلامي خاضت خلال القرن العشرين تجارب مختلفة في أطر علمانية ونظم رأسمالية واشتراكية مستوردة وأتبعَت سياسات اقتصادية من خلال هذه الأطر والنظم ولم تخرج منها إلا بمزيد من المشكلات والثنائيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فهل بقي أمام العالم الإسلامي إلا العودة إلى هويته العرقية والتي لم ير في الماضي حينما تمسك بها إلا التقدم والازدهار والوحدة بين أرجاءه؟

المدخل:

حينما نتطرق إلى العولمة نجد أنها ظاهرة ليست لها سابقة مماثلة في تاريخ العالم، ومن ثم لا نستطيع الادعاء بأن لدينا قواعد أو سياسات اقتصادية شرعية جاهزة لمواجهتها.. ولكن الإسلام معين لا ينضب وعلينا الاجتهاد حتى نستبسط ما نريد. ومدخلنا في هذا الاجتهاد من أجل سياسة اقتصادية للعالم الإسلامي سيكون من خلال التأكيد على دور الدولة الإسلامية ومسئوليتها تجاه الرعية.

إن العولمة كما يؤكد فلاسفتها والمدافعون عنها تؤدي بالضرورة إلى تقلص دور الدولة وذلك من خلال سيطرة قواها على تدفقات رعوس الأموال

والاستثمار وعلى الهياكل الصناعية بما يحقق تكاملها على مستوى العالم بالإضافة إلى حرية المعلومات والمستهلك في أي مكان.. وفي هذا الإطار الذي تتفرد فيه قوى السوق الحرة بتنظيم كل شيء على المستوى العالمي سيصبح أي تدخل من جانب أي دولة لتقييد هذه القوى في غير صالحها.. وتأكيداً على هذا ينادي أنصار العولمة بتخفيض الاهتمام بالسياسات المالية في مجالات توزيع الدخل والثروة إلى أدنى حد، وضرورة امتناع الدولة إجمالاً عن التدخل في النشاط الاقتصادي عن طريق المشروعات العامة أو عن طريق توجيه المشروعات الخاصة بل أن كل شيء يجب أن يترك حراً حتى تتحقق مصالح الجميع في كل مكان من العالم بطريق القوى العالمية الخفية التي يزعمون أنها طبيعية ولا تخضع لسيطرة أحد. وكل هذا يتنافى مع المفهوم الإسلامي لدور الدولة.

لقد سجل العلماء والفقهاء المسلمين وظائف للدولة الإسلامية، عرف معظمها منذ عصر الرسالة النبوية والخلافة الراشدة. وليس من مهامنا الآن الخوض في تفاصيل خاصة بدور الدولة الإسلامية وكيف تطور هذا الدور دائماً في إطار الاجتهاد والشورى، دون مساس بالأصول الثابتة، لمواجهة المستجدات التي يأتي بها الزمان والمكان. ونريد أن نؤكد فقط، لأغراض هذا المقال أن من بين الوظائف الأساسية للدولة الإسلامية ما يلي:

١ - تربية الأفراد وتوعيتهم دينياً وحثهم على التعلم والبحث العلمي وتوجيههم إلى السلوك الرشيد في كافة معاملاتهم ونهيبهم عن غير ذلك وإقامة الحدود الشرعية في حالة المخالفات. وهذه الوظائف للدولة الإسلامية لها الأولوية المطلقة حيث تنبعث من ضرورات حفظ الدين والنفس والعقل على مستوى المجتمع.^(١٤)

٢ - الإشراف على الأسواق بجميع أنواعها حتى تنتظم المعاملات فيها وفقاً لقواعد الشريعة.^(١٥)

٣ - مراقبة التجارة مع البلدان غير الإسلامية لضمان مشروعيتها وسدادها للعشور المستحقة عليها في حالة الواردات والتأكد من تحقيقها لمصالح البلد الإسلامي مع عدم الإضرار بمصالح أصحابها من الأجانب في هذا الإطار. (١٦)

٤ - تنظيم الاستعانة بغير المسلمين من ذوي الخبرة الفنية، في حالة الحاجة إليهم داخل البلد الإسلامي. (١٧)

٥ - القيام بالوظيفة المالية من جمع الموارد الشرعية وتوزيعها على المستحقين بهدف القضاء على الفقر والعوز وتحقيق التكافل الاجتماعي (١٨) ومنع تركز الثروة في أيدي قلة من الأغنياء. (١٩)

٦ - الإشراف على الموارد الاقتصادية التي تقع في نطاق الملكية العامة أو المشتركة وإدارتها وتنظيم الانتفاع بها للرعية على قدم المساواة. (٢٠)

٧ - العمل على التعاون والتكامل مع البلدان الإسلامية الأخرى من منطلق وحدة الأمة الإسلامية. (٢١)

وبناء على ما سبق سيكون للدولة الإسلامية دور في غاية الأهمية في مواجهة ظروف العولمة من خلال ما يلي من الأدوات التي تمثل في مجموعها سياسة متكاملة.

١ - إدخال المناهج التربوية الإسلامية في كافة مراحل التعليم، لأن الحماية الحقيقية للعالم الإسلامي ومصلحه الاقتصادية لن تتم إلا بتربية الأفراد إسلامياً وتوعيتهم إلى واجباتهم وحقوقهم الشرعية وضرورة تماسكهم على المستويين الوطني والعالمي. وحيث شهد القرن العشرين تدهوراً مستمراً في الاهتمام بالتربية الإسلامية للأفراد نظراً لحلول المناهج العلمانية في التربية محل المناهج الدينية وبروز نزعة تقليد العالم الغربي (المتقدم مادياً) فإنه يجب على الحكومات الإسلامية

زيادة الإنفاق على التربية والتوعية الدينية في المستويات التعليمية المختلفة، مع إحياء الدور التعليمي للمسجد. هذا بالإضافة إلى ما يمكن المساهمة به في مجال التربية والتوعية الثقافية الإسلامية عن طريق البث التلفزيوني وغيره من الوسائل الإعلامية. وسوف يسهم هذا مباشرة في تنمية الثروة البشرية من المنظور الإسلامية ومن ثم مقاومة المد الثقافي للعولمة ووضع الأساس السليم لمواجهة تحديات العولمة الاقتصادية.

٢ - وضع خطة تعليمية مركزية تتضمن برنامجاً زمنياً تفصيلياً يشمل أولاً: محو الأمية تماماً، وثانياً: التوفيق بين برامج التعليم في جميع المراحل واحتياجات سوق العمل حاضراً ومستقبلاً، وثالثاً: الارتقاء بالبحث العلمي مع توجيهه لإرساء قاعدة تقنية حديثة ذات قوة ذاتية النمو، وهذه مسألة في غاية الأهمية لتحقيق استقلال العالم الإسلامي وضمان قيام علاقات متكافئة بينه وبين العالم المتقدم اقتصادياً على مدى الأجل الطويل.

٣ - في إطار تربية الأفراد وتوعيتهم دينياً وحثهم على السلوك الإسلامي الرشيد يلزم من الدولة العمل بطرق علمية حديثة على ترشيد الأنماط الاستهلاكية للأفراد. ويمكن الاعتماد هنا على كافة وسائل الإعلام من الصحافة والتلفزيون وشبكة المعلومات الدولية الخ. ويلاحظ أنه كلما توازن النمط الاستهلاكي للأفراد مع النمط الإسلامي الرشيد الذي يرتبط بأولويات الضرورات الأساسية ثم الاحتياجات ثم الكماليات كلما تأكد قيام نمط إنتاجي رشيد تستخدم فيه الموارد الاقتصادية المتاحة وفقاً لنفس هذه الأولويات، وكلما كان في هذا حماية للمسلمين من الأنماط الاستهلاكية الغربية التي تعمل الشركات الرأسمالية العالمية على نشرها في كل البلدان لتحقيق مصالحها الخاصة.

٤ - الإشراف على أسواق رؤوس الأموال وتنظيمها بما يضمن عدم تداول أوراق مالية بفائدة وتقييد التعاملات في المشتقات والمستقبليات واتخاذ إجراءات حاسمة لمنع المضاربات السعرية. وتنظيم تدفقات رؤوس الأموال من وإلى الخارج بما يضمن الاستقرار للنشاط الاقتصادي الحقيقي داخل البلد.

٥ - عدم السماح بالواردات من السلع أو الخدمات التي تحرمها الشريعة الإسلامية ويدخل في هذا النطاق على سبيل المثال وليس الحصر منع واردات الخمور والمخدرات واللحوم التي تحرمها الشريعة الإسلامية والأفلام السينمائية أو التلفزيونية أو غير ذلك من المعلومات التي تنتسب عن طريق شبكة الإنترنت والتي تتضمن مناظر أو موضوعات تتنافى مع شريعة الإسلام وعقيدته ... وكذلك ترشيد النشاط السياحي الأجنبي بما يضمن عدم خروجه على متطلبات الشريعة .. الخ. وتتضمن هذه السياسة عدم ترك التجارة الخارجية حرة على إطلاقها كما هو الاتجاه العالمي.

٦ - وفقاً لنظام العشور الذي سنه الخليفة الرشيد عمر بن الخطاب يلزم معاملة المسلمين جمر كياً عند ورود تجارة معهم من الخارج على نحو مميز. فالمسلم يدفع زكاة التجارة (٢,٥%) على قيمة التجارة الواردة إذا زادت عن مقدار النصاب. أما غير المسلم من أهل الكتاب فيدفع ضعف نسبة الزكاة (٥%)، والحربي يدفع ضعف النسبة الأخيرة (١٠%) أو أكثر وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل.^(٢٢) وفي إطار التطورات الحديثة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية نجد أن الثروة بين المسلم وغير المسلم من أبناء البلد الإسلامي الواحد أصبحت غير مطلوبة وغير ضرورية. وذلك لأن التطورات قد أدت في هذه البلدان إلى المساواة بين أبناء الأديان المختلفة داخل البلد الإسلامي في تآدية

خدمة الدفاع الوطني وجميع الخدمات والواجبات الأخرى الوطنية ومشاركتهم في جميع الأنشطة الاقتصادية والسياسية حتى أنه يصبح من العسير، بل ربما من الخطورة بمكان بالنسبة للأمن القومي وحالة الاستقرار الاجتماعي تغيير هذه الأوضاع. وعلى ذلك تبقى التفرقة في المعاملة الجمركية وفقاً لنظام العشور قائمة فقط بين التجارة الواردة من بلدان أخرى إسلامية أو غير إسلامية. فالأولى سوف تعامل معاملة جمركية مميزة عن الثانية، ومثل هذه السياسة لن تجد قبولاً في إطار اتفاقية تحرير التجارة العالمية (WTO) ولكن من الممكن التحايل لتنفيذها عن طريق اتفاقيات التكامل الاقتصادي التي تسمح بها الاتفاقية. ومهما كان بالأمر فإن هذه السياسة واجبة شرعاً لإرساء علاقات تعاون وتكامل أوفق على البلدان الإسلامية وتقوية مراكزها النسبية في الاقتصاد العالمي. فالعالم الإسلامي يمثل أمة واحدة من الناحية العقدية. ولا يجب التفريط في أي شأن يسهم في تقويته وهو يواجه قوى اقتصادية تفوقه بكثير من العالم الرأسمالي المتقدم والتي لن تتورع عن ابتلاع مصالحه في إطار العولمة وما يسمى بالاتجاهات التجارية التحررية.

٧ - مراقبة تجارة الواردات بما يضمن تحقيقها لمصالح البلد الإسلامي. ويدخل في ذلك النطاق التأكد من أن السلع التي تدخل الأسواق تؤدي إلى زيادة عرض السلع المطلوبة دون نزعات احتكارية. فمما تمنعه الشريعة تأكيداً لحالات الاحتكار سواء ما يترتب على اتفاقيات ضمنية بين التجار المقيمين والتجار والموردين لسلع من الخارج ويؤدي إلى نقص العرض ورفع الأسعار أو ما يترتب على قيام البعض بخفض السعر عمداً، (وهو ما يعرف حالياً بالإغراق) للاضرار بمصالح الآخرين. وسوف يستلزم هذا قيام جهاز الحسبة بفحص أنواع

الاتفاقيات القائمة بين الشركات أو رجال الأعمال المقيمين والشركات ورجال الأعمال الأجانب للتأكد من خلوها من الممارسات الاحتكارية.^(٢٤) ولاشك أنه يمكن الاستفادة من جميع الترتيبات الدولية التي تكافح حالات الاحتكار المختلفة. ولكن بالإضافة إلى ذلك فإنه ينبغي مراقبة الشركات العملاقة العابرة للقوميات في نشاطها داخل البلد حيث أن نشاط هذه الشركات بطبيعته يمكن أن يؤدي إلى كساد أو انهيار نشاط الصناعات الوطنية الناشئة أو الصغيرة الحجم، بينما قد تستطیع هذه المساهمة في التنمية الاقتصادية كما قد يقوي مركزها التنافسي في الأجل الطويل مع نموها. فهذه الصناعات يجب على الدولة حمايتها.

٨ - منح معاملة تفضيلية خاصة للشركات الأجنبية التي يسهم نشاطها داخل البلد الإسلامي في إدخال تقنيات جديدة أو زيادة مهارة العمال الوطنيين وخبرتهم في الأعمال الصناعية الحديثة وكذلك للشركات الأجنبية التي تساهم في تمويل الأبحاث العلمية الرائدة داخل البلد. وسوف تسهم هذه السياسة مباشرة في دفع عجلة التقدم التقني داخل البلد الإسلامي وتقوية مركزه التنافسي عالمياً.^(٢٥)

٩ - في إطار العولمة وما يترتب عليها من تعاظم قوى السوق الحر وانتشار أعمال الشركات الأجنبية داخل البلدان يلزم التأكيد على ضرورة تطوير الوظيفة المالية للدولة الإسلامية بحيث تجمع ضرائب من هذه الشركات بما يتناسب مع حجم نشاطها وإضافتها إلى الموارد الشرعية من زكاة وغيرها وذلك في سبيل القضاء على حالات الفقر والعوز ومساعدة العمال في حالة البطالة أو العجز والمساهمة في توفير الحاجات العامة الأساسية (مياه شرب نظيفة وصرف صحي وطرق معبدة.. الخ). وحيث يلزم شرعاً العمل على منع تركيز الثروة

في أيدي القلة من أغنياء المسلمين فإنه من باب أولى العمل، بطرق مباشرة أو عن طريق الضرائب التصاعدية، على منع تركيز الثروة في أيدي أي شركات أو أعمال أجنبية تقيم نشاطها داخل البلد الإسلامي.

١٠- التأكيد على قيام الدولة الإسلامية بشكل مباشر بدورها في تنظيم عمليات الانتفاع بالموارد العامة أو المشتركة (الموارد المائية والطاقة وأراضي المراعي والغابات والصحراء) وذلك لصالح أبناء المجتمع جميعاً على قدم المساواة. ولما كانت الشريعة تسمح بحق إقطاع الأراضي العامة للأحياء في خلال ثلاث سنوات وبحق امتلاك الأرض الموات لمن يتمكن من إحيائها فإنه يلزم التأكيد على أن هذه الحقوق قاصرة على أبناء البلدان الإسلامية وحدهم وليس للأجانب سواء منفردين أو شركاء.^(٢٦) وهذه السياسة سوف توضع حدوداً مؤكدة على حقوق الملكية للأجانب داخل بلدان المسلمين، مع ملاحظة أن أنصار العولمة يرون بالضرورة إطلاق حقوق التملك للجميع في أي مكان في العالم وبلا حدود. ولا مانع إطلاقاً مع ذلك من استئجار أصحاب الخبرات الأجنبية في عمليات استصلاح الأراضي العامة أو لإدارة بعض المصالح العامة طالما لا يوجد بديل لهذه الخبرة داخل البلدان الإسلامية، ولهذه الأمور أسس شرعية.^(٢٧) ومع ذلك ينبغي الانتباه لتلا يكون لعناصر الخبرة الأجنبية تأثير أو نفوذ على الدولة الإسلامية.

١١- العمل على تقوية ودعم جميع المنظمات والمؤسسات التي يؤدي نشاطها إلى التكامل الاقتصادي بين البلدان الإسلامية. ويأتي على رأس هذه المؤسسات البنك الإسلامي للتنمية (جدة). ونقترح هنا زيادة رأس المال المصرح للبنك إلى ١٠ مليار دينار إسلامي بدلاً من ٢

مليار حالياً ورفع الحد الأدنى لاكتتاب الدولة العضو إلى ١٠ مليون دينار إسلامي (١٠٠٠٠ سهم)، وأن يجري تطوير نشاط البنك بحيث تكون له استثمارات مباشرة في مشروعات إنتاجية تكاملية ترفع درجة الاعتماد المتبادل بين الأعضاء، ويتم تمويل هذه الاستثمارات جزئياً بأرصدة من البنك وجزئياً بصكوك مشاركة تطرح في أسواق رعوس الأموال للبلدان الأعضاء. كما يجب العمل على دعم وتنمية نشاط ثلاث مؤسسات أخرى قائمة بقرارات من منظمة المؤتمر الإسلامي وهي مركز الأبحاث الاقتصادية والاجتماعية والإحصائية والتدريب للدول الإسلامية (بأنقرة) والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع (بكراتشي) والمركز الإسلامي لتنمية التجارة (بالدار البيضاء). ونقترح إضافة مركزين آخرين إليهما الأول للأبحاث العلمية وتنمية الثروة التقنية وثانيهما لتنسيق السياسات الاقتصادية للدول الإسلامية، وأن تعمل المراكز الخمسة تحت إدارة واحدة ينتخب أعضاؤها رسمياً من الدول الأعضاء وتفاوض من قبل الحكومات لاتخاذ قرارات نهائية، ويكون هدفها الأساسي وضع برنامج زمني يستهدف تنمية التكاملات الإنتاجية الرأسية والأفقية والتبادل التجاري بين البلدان الإسلامية عن طريق المشروعات المشتركة وتوثيق التعاون بين أسواق رعوس الأموال وتنمية شبكة مصرفية إسلامية متكاملة، وتبادل الخبرات الفنية وتوثيق التعاون في مجالات تنمية الثروة التقنية وإقامة شبكة معلومات دولية إسلامية ولا يحتاج الأمر هنا إلى مزيد من الاتفاقيات بل يكفي تطوير اتفاقيات التعاون الاقتصادي والفني والتجاري وتشجيع انتقال رعوس الأموال وإقامة مؤسسة إسلامية للتأمين على الممتلكات المستثمر فيها على مستوى الدول الأعضاء. الخ. وذلك لمواجهة الظروف العالمية

الحاضرة والمتوقعة في خلال سنوات القرن الحادي والعشرين. ويجب أن يلاحظ أنه في ظل ظروف عدم إتمام هذه الأهداف بنجاح سيكون الباب مفتوحاً على مصراعيه لنمو التكاملات الإنتاجية بين البلدان الإسلامية وغيرها عن طريق الشركات الرأسمالية العملاقة العابرة للقوميات وهو أمر - كما شرحنا من قبل - يؤدي إلى انصهار اقتصاديات البلدان الإسلامية في أنماط إنتاجية وعلاقات تجارية غير مضمونة المكاسب إلا بالنسبة لهذه الشركات، بالإضافة إلى أنها لا تعني أي شيء بالنسبة لتنمية العلاقات الاقتصادية بين بلدان العالم الإسلامي.

خلاصة وخاتمة:

يبالغ البعض كثيراً في أمر العولمة حينما يدعي أنها أصبحت حقيقة واقعة أو أنها تعتمد على قوى طبيعية محايدة. كذلك يبالغ البعض الآخر حينما يقلل من شأنها أو يدعي بأنها لا تلحق ببلدان العالم النامي سوى الضرر المحض أو بأنها خرافة ما تلبث أن تزول. إن العولمة حقيقة واقعية ولكن قواها لم تتضح بعد، وهي على سبيل التأكيد ليست حيادية، كما أنها ليست بالضرورة ضراً محضاً على البلدان النامية. ولا شك أنه مما يربح البعض أن يتخذ لنفسه موقفاً حاسماً "مع" أو "ضد" ظاهرة ما. ولكن العقل يقتضي منا حينما نكون في مواجهة ظاهرة لها شأنها كالعولمة أن نتعرف على قواها وأن نأخذ في الحسبان آثارها الإيجابية والسلبية المحتملة وذلك لكي نتدبر أمرنا في كيفية اتقاء أية آثار سلبية تنجم عنها.

ولا بد أن نعترف من أنه ليس من اليسير التنبؤ الآن بدقة بآثار العولمة للبلدان الإسلامية لأسباب عديدة. ولكن المؤشرات الأولية والتحليل النظري يؤكد أن الآثار السلبية للعولمة ستكون هي الأشد خطراً ومن ثم الأكثر إلحاحاً في دعوتنا إلى تدبر أمورنا تجاهها بسياسة اقتصادية حكيمة.

وحيثما نتكلم عن مثل هذه السياسة من المنظور الإسلامي لا بد علينا أن نرسي أسسها على قواعد شرعية أصيلة أو اجتهادات في إطار هذه القواعد ترمي إلى تحقيق مصالح الأمة الإسلامية. فإذا ما وضعت هذه السياسة وتبين لبلدان العالم الإسلامي أنها تحقق لها مصالحها الاقتصادية مع الحفاظ على هويتها العقدية، في مواجهة ظروف العولمة فإنه ينبغي عليها أن تتمسك بها جميعاً. ومن ثم يصبح للعالم الإسلامي سياسة موحدة في مواجهة ظروف لم يسبق لها مثيل من قبل في تاريخ العالم.

والسياسة الاقتصادية التي اقترناها للعالم الإسلامي في هذا المقال تعتمد على مجموعة أدوات مستمدة من أصول شرعية خاصة بالدور الذي ينبغي على الدولة الإسلامية القيام بها... وقد اجتهدنا على قدر الإمكان في شرح بعض هذه الأصول في إطار ما نعاصره من تطورات على المستوى العالمي، ولا ندعي بأي حال أن ما قدمناه من مقترحات يعتبر كاملاً أو شاملاً، وإنما نقول على سبيل التأكيد أنه بحاجة إلى التدقيق والتعقيب والتفصيل من أهل الاختصاص. وقد تتشابه بعض أدوات هذه السياسة التي اقترناها مع بعض ما يقترحه الاقتصاديون الوضعيون ولكن هذا لن يكون سوى تشابهاً صورياً وليس جوهرياً. ذلك لأن أدوات السياسة المقترحة اعتمدت على أصول من شريعة الإسلام وعقيدة الإسلام وهدفها تحقيق مصالح العالم الإسلامي على وجه الخصوص وحمايته من الانصهار في عالم بلا حدود أو بلا معالم.

وبطبيعة الحال فإننا سنواجه بمعارضة شديدة لهذه السياسة من أنصار العولمة الذين يؤكدون على تصاعد قوى السوق الحرة على المستوى العالمي ومن ثم يعارضون تماماً أي تدخلات من جانب الدولة للإشراف على الأسواق أو تقييدها إلا في حالات الاحتكار، والذين ينادون بخفض الاهتمام بالسياسات المالية في مجالات توزيع الدخل والثروة ويطالبون بفتح مجالات

النشاط الاقتصادي في أي مكان في العالم للمشروع الخاص دون قيود عليه في العمل أو في التملك ودون تمييز لجنسيته أو عقيدته.. ليس هذا فقط بل أننا بعرض سياسة اقتصادية إسلامية تستهدف توحيد بلدان العالم الإسلامي على أساس هويته العقدية ومصالحه الاقتصادية معاً سنواجه معارضة من بين أبناء البلدان الإسلامية الذين أصبحوا رافضين للاتجاه الديني على إطلاقه أو الذين يظنون أن الدين لا علاقة له بما يجري من أحداث في مجال الاقتصاد.

ولكننا مهما كان الأمر لا نستطيع أن نتخلى عن شريعتنا أو ما تمليه علينا عقيدتنا ولا نملك إلا أن نقول أننا نعمل بأقصى ما أوتينا من قوة على التفكير في ما يصلح أحوال العالم الإسلامي الاقتصادية في إطار هذه الشريعة والعقيدة السمحاء، وأن التجربة قد علمتنا على أن العمل بسياسات اقتصادية مستوردة شرقية كانت أو غربية لم يحقق لنا تقدماً اقتصادياً أو تماسكاً اجتماعياً أو ثقافياً أو استقلالاً سياسياً.

والحمد لله رب العالمين أولاً وأخراً.

قائمة المراجع

أولاً : المراجع العربية:

- ١ - أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، طبعة دار المعرفة، بيروت، لبنان، المجلد الثاني، كتاب آداب الكسب والمعاش وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٢ - البهي، الخولي، الثروة في ظل الإسلام، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٧٨.
- ٣ - العربي، محمد عبد الله، محاضرات في الاقتصاد الإسلامي وسياسة الحكم في الإسلام، الجزء الأول، مطبعة الشرق العربي، القاهرة، ١٩٦٧.
- ٤ - الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية.
- ٥ - المودودي، سيد أبو الأعلى، أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة ومعضلات الاقتصاد وطرق حلها في الإسلام (مترجم) الدار السعودية للنشر، جدة ١٩٦٧.
- ٦ - عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، طبعة دار الشعب.
- ٧ - عبد الرحمن، يسري أحمد، علم الاقتصاد الإسلامي، الإسكندرية ١٩٨٨، انظر الفصل الثاني في ترتيب الحاجات الاستهلاكية والثالث في أسس تنظيم النشاط الإنتاجي وأهداف الملكية العامة والفصل الرابع الصفحات ٩١-٩٩ والفصل العاشر والثاني عشر عن العلاقات الاقتصادية بين البلدان الإسلامية وخطوات التكامل الاقتصادي والإسلامي.

- ٨ - عبد الرحمن، يسري أحمد، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام، الإسكندرية، ١٩٨١.
- ٩ - عبد الرحمن، يسري أحمد، تطور الفكر الاقتصادي، الإسكندرية ١٩٧٧، انظر الجوانب الخاصة بدور الدولة الإسلامية في الفصول من الرابع إلى السابع.
- ١٠ - قطب، السيد، العدالة الاجتماعية في الإسلام، الطبعة السابعة، ١٩٧٦م.

ثانياً : المراجع الأجنبية:

- 1 - Archibugi, Daniele and Michie, J, "The Globalization of Technology: A New Taxonomy", Cambridge Journal of Economics, Vol.19. pp. 121-140 (1995).
- 2 - Bergsten, C. Fred, "Managing the World Economy of the Future" in Kenen, P.B (ed.), Managing the World Economy: Fifty Years after Bretton Woods. Washington, D.C. Institute for International Economics. (1994).
- 3 - Casson, M. Pearce, R.D. and Singh, S. "Global Integration the Decentralization of R & D", in Casson, M. (ed.) "International Business and Global Integration" (1992).
- 4 - Dicken, P., "Global Shift: The Internationalization of Economic Activity (2nd edn.), 1992.

- 5 – Featherstone, M. (ed.) “Global Culture: Nationalism Globalization and Modernity”, (1990).
- 6 – Held, D. “The Nation State and the Global System, Economy and Society Vol.20, No.2, May 1991, pp. 138-172.
- 7 – Hurst, P. and Thompson, G, “Globalization in Question”, 1997.
- “ “ “ Globalization Foreign Direct Investment and Economic Governance” Organization, Vol.1, No.2, pp. 277-303.
- 8 – Howells, J. and Wood, M, “The Globalization of Production and Technology”, 1993.
- 9 – Krugman, P, “Competitiveness: A Dangerous Obsession” Foreign Affairs, Vol. 74, No.2, March/ April, pp. 28-44, 1994.
- 10- Ohmae, K, “The Borderless World, Power and Strategy in International Economy”, 1992.
- “ “ “The End of Nation State, The Rise of Regional Economies”, 1995.
- 11- Robertson, R., Globalization: Social Theory’s Global Culture, 1992.
- 12- Wallace, I, The Global Economic System, 1990.

**التعاون الاقتصادي
للبلاد الإسلامية في إطار منظمة
المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية**

للدكتور جعفر عبد السلام علي

التعاون الاقتصادي للبلاد الإسلامية

في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية

للدكتور جعفر عبد السلام علي(*)

تمهيد - خطة البحث

١ -

يستهدف المؤتمر الذي يعقده المجلس الأعلى للشئون الإسلامية هذا العام إرساء أسس لإقامة مشروع حضاري لنهضة العالم الإسلامي ويهتم اهتماماً بالغاً بعوامل الوحدة والتكامل والتعاون بين الدول والشعوب الإسلامية ، سواء في الإطار النظري أو الإطار العملي ، وفي مختلف المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية لكي يصل في النهاية إلى إهداء العالم الإسلامي مشروعاً متكاملًا لنهضته وتكامله .

والموضوع الذي كُفّت بالكتابة فيه يرتبط بما هو قائم في إطار التنظيم الدولي ، وعلى وجه الخصوص منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية .

فلا شك أنه منذ وقت مبكر قامت جامعة الدول العربية بصياغة أهداف وآمال الشعوب العربية والإسلامية في الوحدة وعلى مدى سنين عمرها ، أكملت المشوار الذي بدأته في عام ١٩٤٥ بالعديد من القرارات والاتفاقات والإعلانات التي تحقق هذه الأهداف ، وإن كان أغلب ما قررته قد بقي حبيس الأدرج .

لقد كان البعض - من هذه الاتفاقات والأفكار التي تضمنتها - سابقاً لعصره ويتمشى تماماً مع أهداف العالم العربي في التحرر والتكامل ثم

(*) أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي بجامعة الأزهر - الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية.

الوحدة خاصة في المجال الاقتصادي ، ومع ذلك حالت العديد من العوامل والظروف دون أن يبلغ مداه .

ونلاحظ نفس الظاهرة في منظمة المؤتمر الإسلامي ، التي وجدت بعد جامعة الدول العربية بحوالي ثلاثين عاماً ، واتسع نطاق عضويتها لتشمل الآن ٥٦ دولة إسلامية ، في حين وصل عدد الدول أعضاء جامعة الدول العربية إلى اثنين وعشرين دولة جميعها أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

٢- لقد نزل الإسلام في الجزيرة العربية وبلغه محمد (صلى الله عليه وسلم) لسائر الناس ثم قام العرب بعد ذلك بحمل الأمانة ، وتبليغ الرسالة إلى مختلف الشعوب والأجناس ، وآمن بها الملايين ، ليعيش الإسلام إلى الآن قوياً نابضاً ، وإن كان أصحابه ليسوا على مستواه من القوة والقدرة ، ولكن الإسلام جمعهم تحت راية واحدة ، ويبدو العرب الآن أقلية في إطار العالم الإسلامي إذ لا يزيد عندهم على مائة مليون نسمة من بين مليار وخمسة مليارات نسمة هم عدد المسلمين في العالم الآن ، ومع ذلك فلهم فضل سبق على غيرهم في الدعوة إلى الله وإظهار عظمة الشريعة وقدرة العقيدة وحضارة الإسلام للناس كافة .

٣- وسوف نعرض في مبحث أول للتعاون الاقتصادي في إطار جامعة الدول العربية ونعرض لهذا التعاون في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي في مبحث ثان ، مع مقارنة بين المنظمين ، نقترح بعدها وسائل الإصلاح ، وكيف يتم التغيير إلى الأفضل لتحقيق آمال الأمة الإسلامية والعربية في مستقبل أفضل .

المبحث الأول

التعاون الاقتصادي في نطاق جامعة الدول العربية

يعتبر ميثاق جامعة الدول العربية من الموثيق القديمة العهد نسبياً لأنه صدر في عام ١٩٤٥ وهو نفس تاريخ إنشاء منظمة الأمم المتحدة لذا فإن الخصائص العامة للمنظمات الدولية التقليدية تسيطر عليه حتى الآن .

ورغم التطور الذي حدث في إطار الجامعة بإبرام العديد من الاتفاقات التي تدعم أسس التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، إلا أنه في العمل نجد تخلفاً كبيراً في هذا الشأن بالمقارنة بما حدث في داخل المنظمات الأخرى خاصة الأوروبية ، وباختصار نوضح هذه الحقيقة بالقول بأن التطور في إطار التنظيم الدولي الأوربي هو الذي أدى إلى إنشاء أوروبا القوية الموحدة الآن حيث أصبح لدينا عملة أوروبية موحدة (اليورو) فضلاً عن محكمة أوروبية للفصل في المشكلات الاقتصادية ومجلس تشريعي ومجلس رئاسي ومجلس وزراء تنفيذي كل هذه الأجهزة تصدر قرارات ملزمة للدول الأعضاء فيها ، وبذلك نقلت هذه المنظمات أوروبا من الإطار العدائي الممزق والذي ذاق وأذاق العالم مرتين خلال جيل واحد أحزانا يعجز عنها الوصف إلى مجتمع متحد ، تمثل كل دولة سوقاً اقتصادية واحدة تنتج كما لو كان الإنتاج يتم داخل دولة واحدة مع حرية كاملة في انتقال السلع والأشخاص والخدمات في هذا الإقليم .

ويقود هذا الاتحاد نهضة فكرية وثقافية إلى جانب ذلك الاتحاد الاقتصادي لمصلحة دوله وأفراده ، وللأسف رغم أن ما يجمع الدول العربية والإسلامية من أسس التوحد والتكامل كثير ، إلا أن منظمتهها سواء الجامعة

العربية أو المؤتمر الإسلامي لم تتقدم بشعوبها وبدولها خطوة واحدة في إطار التكامل والتوحد وظلت العلاقات تسير في الإطار التقليدي ، دول مستقلة ذات سيادة تقوم العلاقات بينها على سبيل التوازي والتفرد ، وقد يوجد تنسيق لخطط العمل والنشاط وقد لا يوجد ، وإذا وجد فإن قراراته غير ملزمة وتستطيع الدول أن تنفذها وتستطيع أن ترفضها .

والواقع أن جامعة الدول العربية عبرت عن آمال العرب والمسلمين نظرياً ومن خلال الاتفاقات والقرارات كما قلنا .

ورصيد أعمالها في مختلف المجالات السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية كبير ، لكنني اعتقد أن دورها الآن قد انتهى ولم يعد لديها جديد تقدمه في المجال النظري ، إن المطلوب هو إيجاد أجهزة جديدة تعبر عن الفكر التكاملي في النطاق الاقتصادي ، والفكر الوحدوي في النطاق السياسي .

لقد استطاعت الجامعة العربية أن تعبر عما يريده العرب والمسلمون ولكنها لم تستطع أن تخطط كثيراً نحو تنفيذ هذه الرغبات ، ولكي نوضح هذه الحقيقة فإننا سنتناول في مطلب أول ما تم تحقيقه في الإطار النظري أي نصوص الميثاق والاتفاقات اللاحقة في المجال الاقتصادي الذي نهتم به في هذه الورقة ، ثم ما تم تنفيذه في الواقع العربي من ذلك في مطلب ثان .

المطلب الأول

التعاون من خلال نصوص الميثاق والوثائق المكملة له

التعاون من خلال نصوص الميثاق : مبدأ التعاون :

تنص المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية على أن الغرض من الجامعة 'توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها وتنسيق خططها السياسية تحقيقاً للتعاون بينهم وصيانة لاستقلالها وسيادتها والنظر بصفة عامة في شئون البلاد العربية ومصالحها' .

كذلك من أغراضها 'تعاون الدول المشتركة فيها تعاوناً وثيقاً بحسب نظم كل دولة منها وأحوالها في الشئون الآتية :

- ١- الشئون الاقتصادية والمالية ويدخل في ذلك التبادل التجاري والجمارك والعملة وأمور الزراعة والصناعة .
- ٢- شئون المواصلات ويدخل في ذلك السكك الحديدية والطرق والطيران والملاحة والبرق والبريد" .

ونلاحظ على هذا النص ونصوص الميثاق الأخرى أنه يتكلم عن تعاون وثيق في الشئون الاقتصادية والمالية بشكل عام ، ولا شك أن عبارة التعاون عبارة واسعة ومطاطة وهي تظهر أن الدول الأعضاء غير راغبة في أشكال اقتصادية أخرى مثل التكامل أو الوحدة وهذا يتمشى مع الفلسفة

الانعزالية التي سيطرت على الوفود التي اجتمعت بالإسكندرية عام ١٩٤٤ وفي القاهرة عام ١٩٤٥ لإقرار ميثاق الجامعة (١).

لذلك صيغت النصوص بحرص شديد وبما لا يحمل الدول الأعضاء أية التزامات حقيقية إلا إذا رغبت فيها بقوة وبصرف النظر عن تقرير مجلس الجامعة للأمر ، ولعله الميثاق الوحيد من بين موثيق المنظمات الدولية الذي نص على أنه ، ما يقرره المجلس بالإجماع يكون ملزماً لجميع الدول المشتركة في الجامعة وما يقرره بالأغلبية يكون ملزماً لمن يقبله (مادة ٧) .

ولا شك أن هذا النص يتناقض مع فكرة الشخصية القانونية الذاتية والمستقلة للمنظمة والتي لا يمكن أن توجد إلا إذا كان من حق المنظمة أن تتخذ قرارات مستقلة عن الدول الأعضاء ، أي يوجد حق للمنظمة في أن تتخذ قرارات بالأغلبية تلزم الجميع وهو ما لا يتحقق في جامعة الدول العربية .

كذلك وضح هذا الاتجاه الضعيف المتردد في العديد من النصوص منها :

١- النص على حق الدول الأعضاء في الانسحاب من الجامعة (المادة ٨).

(١) وضح في المؤتمر أن بعض الوفود كانت تؤيد إقامة اتحاد قوي "فيدرالي" وكانت تشعر بالحنق من الإنكار المترددة والتي تخشى على استقلالها وذويتها في المحيط العربي الشامل ، ورغم ضعف الرباط التعاهدي الذي تقوم عليه الجامعة إلا أن هذا الاتجاه = أعرب عن نفسه بإبداء العديد من التحفظات على نصوصه من بعض الدول ، كما عبر عن نفسه في العديد من نصوص الميثاق .

٢- النص على احترام كل دولة نظام الحكم القائم في الدول الأخرى الأعضاء، والتأكيد على ذلك بالنص على أن هذا الاحترام حقاً من حقوق الدول ، " وتتعهد بالألا تقوم بأي عمل يرمي إلى تغيير ذلك النظام فيها " (المادة ٨)

٣- أن التعاون بين الأعضاء لا يكفي لتحقيق قرارات مجلس الجامعة ، بل يجب أن يُصاغ في شكل مشروع أو اتفاقات تعرض على الدول الأعضاء (المادة ٤) .

وقد أدى ذلك إلى إضعاف الجامعة العربية كمنظمة إقليمية وجعل قدرتها على اتخاذ قرارات نافذة على كل الأعضاء محدودة .

وكانت التجربة الأوربية ، والأمريكية في التنظيم الدولي الإقليمي مختلفة إذ كانت تسير من قوة إلى قوة حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن . وقد دفع ذلك بالدول العربية التي ترغب في تقوية العلاقات فيما بينها بشكل يتجاوز ما هو منصوص عليه في الميثاق إلى أن ترتبط بتنظيمات أخرى لم يكتب لها النجاح بالكامل حتى الآن (١) .

أجهزة التعاون :

نصت المادة الرابعة من الميثاق على أنه " تؤلف لكل من الشئون المبينة في المادة الثانية لجنة خاصة تمثل فيها الدول المشتركة في الجامعة ، وتتولى هذه اللجان وضع قواعد التعاون ومداه ، وصياغته في شكل مشروعات اتفاقات تعرض على المجلس للنظر فيها تمهيداً لعرضها على الدول المذكورة " .

فهناك لجنة إذن للتعاون الاقتصادي لها صلاحيات فنية تتمثل في البحث والدراسة لوضع قواعد التعاون وصياغته في مشروعات اتفاقيات تعرض

على المجلس لإقرارها أولا ، ثم على الدول الأعضاء للتصديق عليها وبقيت هذه اللجنة ، إلا أنه على مدى سنوات العمل بالجامعة أنشئت العديد من الأجهزة الاقتصادية واللجان التابعة لها ، مما أدى إلى عدم المعرفة الدقيقة لسلطات كل منها ، وجعل هناك حاجة ماسة ، ليست إلى مجرد التنسيق بين أعمالها ، بل إلى إلغاء العديد منها .

التنظيمات الاقتصادية في إطار الجامعة :

ونلاحظ على هذه التنظيمات أن بعضها تم في إطار جامعة الدول العربية ، وبالتالي فقد شمل كل الأعضاء أو أغلبها وأن البعض الآخر تم خارج الجامعة (أ) ، كما أن بعض هذه التنظيمات تتناول مجالات التنظيم الدولي بشكل عام في حين أن البعض الآخر تم في الجوانب الاقتصادية وربما العسكرية إلى جانب الاقتصادية .

كما أن بعض هذه التنظيمات قد كرس الانقسام الجغرافي العربي فتم إنشاء الاتحاد المغربي لتجميع دول شمال أفريقيا العربية ، وتم إنشاء مجلس التعاون الخليجي ثم مجلس التعاون العربي .

وبهنا أن نستعرض في هذه الورقة أهم ما تم إبرامه من اتفاقات وما تم إنشاؤه من منظمات في الحقول الاقتصادية بين الدول العربية .

أولا : المجلس الاقتصادي

(أ) نص المادة (٩) من الميثاق على أنه " لدول الجامعة الراغبة فيما بينها في تعاون أوثق وروابط أقوى مما نص عليه الميثاق أن تعقد بينها اتفاقات لتحقيق هذه الأغراض ، والمعاهدات والاتفاقات التي سبق أن عقدها أو التي تعدها فيما بعد دولة من دول الجامعة مع أية دولة أخرى لا تلزم ولا تقيد الأعضاء الآخرين " ، وهو نص يعكس الخوف من المد الوحدوي ويحد من أثره حتى لا يصيب باقي الأعضاء للأسف الشديد .

تنبهت الدول العربية إلى أهمية أن يقوم بينها تعاون اقتصادي بشكل أقوى مما تضمنه الميثاق ، ومن ثم فقد وافق مجلس الجامعة على اتفاقية للدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في إبريل عام ١٩٥٠ ، و صدقت عليها الدول الأعضاء .

وقد نصت المادة (٧) من هذا الاتفاق الذي يعد أهم الاتفاقات المكملة لميثاق الجامعة على أنه " تتعاون الدول المتعاقدة على النهوض باقتصاديات بلادها واستثمار موارقها الطبيعية ، وتسهيل تبادل منتجاتها الوطنية الزراعية والصناعية ، وبوجه عام على تنظيم نشاطها الاقتصادي وتنسيقه وإيرام ما تقتضيه الحال من اتفاقات خاصة لتحقيق هذه الأهداف .

كما قررت المادة (٨) إنشاء مجلسا اقتصاديا يتكون من وزراء الدول المتعاقدة المختصين بالشؤون الاقتصادية لكي يقترح على حكومات تلك الدول ، ما يراه كفيلا بتحقيق هذه الأغراض وقد عدلت تسمية هذا المجلس عام ١٩٧٧ ليكون تحت اسم (المجلس الاقتصادي والاجتماعي) ، ووكل إليه تحقيق أغراض الجامعة الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها ، وكذا الموافقة على إنشاء أية وكالات اقتصادية واجتماعية بين الدول الأعضاء .

كما تم تعديل هذه الاتفاقية بعد ذلك بقصد إسباغ كيان ذاتي للمجلس الاقتصادي وجعل العضوية فيه مستقلة عن العضوية في الجامعة بحيث يكون لغير أعضاء الجامعة الانضمام إلى المجلس ، مع كفالة استقلال مالي وإداري له ، وكان ذلك عام ١٩٥٩ .^٣

^٣ تعتبر هذه الاتفاقية أول استجابة للتطورات التي مرت بها الدول العربية والعالم بأسره والذي دفع الدول العربية إلى تقوية التعاون والتضامن بينها ، ونهضت بتبعات هامة بعد إبرام هذا الاتفاق ، خاصة في حقول الدفاع وإن فترت الهمم بعد ذلك وعادت إلى طبيعتها المترددة .

ثانياً : أهم إنجازات المجلس :

كان لإنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار جامعة الدول العربية أثره في دفع العمل الاقتصادي بين الدول العربية ، ولعل من أهم الخطوات التي اتخذها في هذا الخصوص ، عقد اتفاقية تحت اسم "الوحدة الاقتصادية العربية" بعد أن وافق عليها المجلس في يونيو عام ١٩٥٧ ، وصدقت عليها ١٣ دولة عربية ، ودخلت حيز النفاذ عام ١٩٦٤ .

وقد أنشأ المجلس الاقتصادي التابع لجامعة الدول العربية "مجلس الوحدة الاقتصادية" ليشرف على تنفيذ هذه الاتفاقية والذي بدوره قام بأعمال كثيرة لتحقيق الوحدة الاقتصادية بين الدول العربية ، ونستطيع أن نقرر هنا أن المفكرين العرب قد وضعوا كافة الأسس الكفيلة بتحقيق ليس التعاون الاقتصادي فحسب ، ولكن التكامل والتكامل بل والوحدة ، وأنهم صنفوا ذلك في شكل اتفاقيات متكاملة ، نكتفي هنا بالإشارة إليها ، وإلى أهم ما تضمنتها من أحكام ، ولنولي اتفاقية الوحدة الاقتصادية بعض الاهتمام بعد ذلك :

١- اتفاقية بشأن تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول جامعة الدول العربية :

وقد وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٣/٩/٧ وأهم ما تضمنته من أحكام هو تقرير إعفاءات جمركية على العديد من المنتجات والسلع الزراعية والصناعية بين الدول الأعضاء .

وتتعهد فيها الأطراف المتعاقدة بتسهيل حركة الترانزيت عبر بلادها بعموم وسائل النقل وفقاً للأنظمة المرعية والقواعد الجمركية في البلد الذي تمر عبره تجارة الترانزيت ، وأرفق بالاتفاقية بيان بالمواد المعفاة من

الرسوم الجمركية بين دول جامعة الدول العربية ، وأدخل عليه كـثير من التعديلات لزيادة هذه المواد .

١ - اتفاقية بشأن تسديد مدفوعات المعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال بين دول جامعة الدول العربية .

وقد وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٣/٩/٧ ، وأهم ما تضمنته من أحكام هو تسهيل تحويل مدفوعات المعاملات الجارية المحددة في الاتفاقية إلى بقية البلدان المتعاقدة كما تمنح هذه المدفوعات أقصى ما يمكن من معاملة مفضلة .

كذلك تجيز الحكومات العربية المنضمة إلى هذه الاتفاقية انتقال رؤوس الأموال تمكينا لرعاياها والمقيمين فيها من الاشتراك في مشاريع الأعمار التي يتفق عليها بين الأطراف أصحاب العلاقة في نطاق القواعد التي تضعها كل دولة لحماية رؤوس أموالها أو رؤوس الأموال التي انتقلت إليها من التسرب خارج البلاد العربية المنضمة إلى هذه الاتفاقية .

وقد عدلت هذه الاتفاقية للمرة الأولى بتاريخ ١٩٥٤/١٢/١٥ لتصبح بعض عباراتها وأصبح هذا التعديل متما للاتفاقية نفسها ، ثم عدلت للمرة الثانية بتاريخ ١٩٥٩/١/١١ بما يزيد من فعاليتها لتحقيق أهدافها .

٣ - اتفاقية بإنشاء الشركة العربية للملاحة البحرية :

وقد وافق عليها المجلس الاقتصادي بجامعة الدول العربية بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٧ ومن أهم أغراض هذه الشركة القيام لحسابها أو لحساب الغير بجميع عمليات النقل والملاحة للأشخاص والبضائع والبتول وقبول التوكيل عن شركات الملاحة والنقل وأعمال التأمين والإنقاذ والعمولة والتخليص على البضائع ، وكذلك شراء واستغلال وبيع وإيجار واستئجار جميع أنواع السفن والمراكب والمهمات العائمة ومهمات النقل ، ولها في

سبيل تحقيق أغراضها أن تقوم بجميع العمليات المتصلة بأغراضها وأن تعقد جميع الاتفاقات التي من شأنها إنماء أعمالها المختلفة .

وقد عدلت هذه الاتفاقية بإضافة مادة جديد خاصة بإمكانية تعديل أحكام اتفاقية الشركة والنظام الملحق بها بتاريخ ١٩٧٧/٩/٢٢ .

٤- اتفاقية بشأن إنشاء الشركة العربية لنقلات البترول :

وقد وافق عليها المجلس الاقتصادي لجامعة الدول العربية بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٧ ، ومن أهم أغراض هذه الشركة القيام لحسابها أو لحساب الغير بجميع عمليات النقل البحري للبترول ، واستئجار جميع الناقلات والمهمات العائمة ووسائل النقل البحري المتعلقة بنقله ومنتجاته ومشتقاته ، وشراء وبيع البترول الخام ، والقيام بجميع الأعمال المالية والتجارية التي تتصل بأغراضها سالفة الذكر ، كما يكون لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه في المشروعات المماثلة والمتعلقة بأعمالها في البلاد العربية أو في غيرها والتي من شأنها أن تعاون على تحقيق أغراضها .

وقد تم عمل بروتوكول بتعديل بعض أحكام هذه الاتفاقية بما يحقق أهدافها وذلك بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٧ .

٥- اتفاقية تنقل الأيدي العاملة

وقد وافق عليها مجلس الجامعة بتاريخ ١٩٦٨/٣/٧ وتتعهد فيها الأطراف المتعاقدة بتسهيل تنقل الأيدي العاملة فيما بينها والعمل على تيسير الإجراءات الرسمية الخاصة بذلك .

٦- اتفاقية النقل بالعبور "الترانزيت" بين دول الجامعة العربية :

وقد وافق عليها المجلس الاقتصادي بالجامعة بتاريخ ١٩٧٧/٣/١٤ وقد عنيت هذه الاتفاقية بالمسائل الخاصة بتنظيم وتيسير انتقال السلع والبضائع عبر أراضي الدول العربية أيا كان منشؤها طالما أنها تمر عبر

أراضي أحد الأطراف المشتركة في الاتفاقية ، كما أن لكل دولة طرف في هذه الاتفاقية أن تستخدم موانئ الدول الأطراف المتعاقدة في الاستيراد والتصدير لأغراض هذه الاتفاقية كلما كان ذلك ممكنا .

المنظمات المستقلة عن الجامعة :

تم إنشاء العديد من الصناديق والبنوك الخاصة بتمويل التنمية الاقتصادية بين دول الجامعة وكذا الوكالات المتخصصة في العديد من المسائل الاقتصادية والتي اكتسبت شخصية مستقلة عن الجامعة رغم أن الجامعة ساهمت في إنشائها بشكل أو بآخر وأهمها :

١- اتفاقية بإنشاء الصندوق العربي للإيماء الاقتصادي والاجتماعي :

وقد وافق عليها المجلس الاقتصادي بجامعة الدول العربية بتاريخ ١٦/٥/١٩٦٨ ومن أهم أغراض إنشاء هذا الصندوق تمويل المشاريع الاقتصادية ذات الطابع الاستثماري بقروض تحمل شروطا ميسرة للحكومات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة مع منح الأفضلية للمشروعات الاقتصادية الحيوية للكيان العربي وللمشروعات العربية المشتركة ، وتشجيع توظيف الأموال العامة والخاصة ، وتوفير الخبرات والمعونات الفنية في مختلف مجالات التنمية الاقتصادية .

٢- اتفاقية بإنشاء المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا :

وقد وافق عليها مؤتمر القمة العربي السادس الذي انعقد في الجزائر في نوفمبر ١٩٧٣ ، وأهم أهداف إنشاء هذا المصرف هو دعم التعاون الاقتصادي والمالي والفني بين الدول الإفريقية ودول العالم العربية ، والإسهام في تمويل التنمية الاقتصادية للدول الإفريقية وتشجيع مشاركة رؤوس الأموال العربية في التنمية الإفريقية وتوفير المعونة الفنية اللازمة للتنمية في إفريقيا .

٣- اتفاقية إنشاء صندوق النقد العربي :

وقد وافق عليها وزراء المال والاقتصاد العرب في الرباط بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٧ ومن أهم أغراض إنشاء هذا الصندوق هو تصحيح الاختلال في موازين مدفوعات الدول الأعضاء ، العمل على استقرار أسعار الصرف بين العملات العربية ، إرساء السياسات وأساليب التعاون النقدي العربي ، إبداء المشورة فيما يتصل بالسياسات الاستثمارية الخارجية للموارد النقدية ، تطوير الأسواق المالية العربية ، وتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الأعضاء .

٤- المنظمة العربية للعلوم الإدارية :

وقد وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية بتاريخ ١٩٦٦/٤/١ ، ومن أهم أغراضها العمل على تحسين الجهاز الإداري في الدول والبلاد العربية والعناية بالعلوم والشئون المالية المتعلقة بالإدارة وبوجه خاص دراسة الوسائل المؤدية إلى تحسين الأداة الإدارية في الدول والبلاد العربية ورفع مستوى وموظفيها والتقريب بين النظم الإدارية في الدول العربية وتوحيد أسماء الوحدات والنظم الإدارية ومصطلحاتها وكذلك التقريب بين الدراسات الإدارية في الجامعات العربية وتيسير الانتفاع بها فيما بين الدول عن طريق تبادل المشتغلين بالعلوم الإدارية من أسانذة القانون العام ورجال الإدارة العامة .

٥- منظمة العمل العربية :

وافق المؤتمر الأول لوزراء العمل العرب المنعقد في بغداد في الفترة من ٦-١٢ يناير ١٩٦٥ على إصدار ميثاق عربي للعمل وإنشاء منظمة العمل العربية ، ووافق مجلس الجامعة عليهما بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢١ .

وأهم أهداف هذه المنظمة تنسيق الجهود العربية في ميدان العمل وتوحيد التشريعات العمالية وظروف وشروط العمل في الدول العربية والقيام بالدراسات والأبحاث في الموضوعات العمالية المختلفة وعلى الأخص تخطيط القوى العاملة وظروف وشروط العمل للمرأة والأحداث والثقافة العمالية والتعاونيات ومشاكل عمال الزراعة .. إلخ .

٦- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة :

وافق عليه مجلس الجامعة بتاريخ ١٩٦٨/٩/٣ ، ويهدف المركز إلى القيام بدراسات إقليمية تتعلق بالمناطق الجافة بالدول العربية وعلى الخصوص بالدراسات التي تتعلق بالمصادر المائية والنواحي الجيولوجية للمناطق المختلفة ، ودراسة اقتصاديات استغلال الأراضي القاحلة ودراسة التربة ورسم الخرائط ومدى تعرض التربة للانجراف بواسطة الرياح ومياه السيول وأفضل الطرق للري والصرف وأفضل الوسائل لحسن استثمار التربة والمياه ، ودراسة أثر الملوحة على التربة والنبات ووسائل علاجها ، وبحث المشكلات الخاصة بتدهور الزراعة ودراسة البيئة وأقلمة النبات والحيوان ، وكذلك صيانة وتطوير واستغلال المراعي ووسائل استيطان البدو .

٧- المنظمة العربية للتنمية الزراعية :

وافق عليها مجلس الجامعة بتاريخ ١٩٧٠/٣/١١ ، وتهدف هذه المنظمة إلى المساهمة في إيجاد وتنمية الروابط بين الدول العربية وتنسيق التعاون فيما بينها في شتى المجالات الزراعية وعلى الأخص تنمية الموارد الطبيعية والبشرية المتوفرة في القطاع الزراعي وتحسين وسائل استثمارها على أسس علمية ورفع الكفاية الإنتاجية الزراعية النباتية منها والحيوانية والعمل على زيادة الإنتاج الزراعي لتحقيق الاكتفاء الذاتي ، وتسهيل تبادل

المنتجات الزراعية بين الدول العربية ودعم إقامة المشاريع والصناعات
الزراعية والنهوض بالمستويات المعيشية للعاملين في القطاع الزراعي .

المطلب الثاني

الوحدة الاقتصادية والسوق العربية المشتركة

أولا الوحدة الاقتصادية العربية :

كما نكرنا من قبل ، فإن الجامعة العربية والهيئات المنبثقة عنها ، قد وضعت أسسا للتواجد الاقتصادي ، ومن أهم الخطوات التي قامت بها في هذا الخصوص ، اتخاذ قرارات وإبرام اتفاقيات خاصة بإقامة وحدة اقتصادية بين دول الجامعة العربية ، أقرها المجلس الاقتصادي التابع للجامعة منذ وقت مبكر ، إذ تم ذلك في ٣ يونيو عام ١٩٥٧ ، وصدقت عليها الدول الأعضاء بين عامي ١٩٦٢ و ١٩٧٥ وبلغ عدد الدول التي صدقت على هذه الاتفاقية ١٢ دولة عربية (٤).

ونجد أقوى العبارات تستخدم هن كعبارة "إن الدول العربية الأعضاء قد اتفقت على قيام وحدة اقتصادية كاملة بينها ، وعلى تحقيقها بصورة تدريجية ، وبما يمكن من السرعة التي تضمن انتقال البلاد من الوضع الراهن إلى الوضع المقبل ."

وقد حددت الاتفاقية أهداف الوحدة الاقتصادية فيما يلي :

- ١- حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال .
- ٢- حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية .
- ٣- حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي .
- ٤- حرية النقل والتراخيص واستعمال وسائل النقل والمرافق والمطارات المدنية .

(٤) هذه الدول هي : الكويت ، مصر ، العراق ، سوريا ، الأردن ، اليمن ، السودان ، الإمارات العربية ، الصومال ، ليبيا ، موريتانيا ، فلسطين .

٥- حقوق التملك والإيضاء والإرث .

كما حددت وسائل تحقيقها في يلي :

- ١- جعل بلادها منطقة جمركية واحدة تخضع لإدارة موحدة وتوحيد التعريف والتشريع والأنظمة الجمركية المطبقة في كل منها .
- ٢- توحيد سياسة الاستيراد والتصدير والأنظمة المتعلقة بها .
- ٣- توحيد أنظمة النقل والترانزيت .
- ٤- عقد الاتفاقات التجارية واتفاقات المدفوعات مع البلدان الأخرى بصورة مشتركة .
- ٥- تنسيق السياسة المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة الداخلية وتوحيد التشريع الاقتصادي بشكل يكفل لمن يعمل من رعايا البلاد المتعاقدة في الزراعة والصناعة والمهن شروطا متكافئة .
- ٦- تنسيق تشريع العمل والضمان الاجتماعي .
- ٧- (أ) تنسيق تشريع الضرائب والرسوم الحكومية والبلدية وسائر الضرائب والرسوم الأخرى المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة والعقارات وتوظيف رؤوس الأموال بما يكفل مبدأ تكافؤ الفرص .
(ب) توافقي ازدواج الضرائب والرسوم على المكلفين من رعايا الدول المتعاقدة .
- ٨- تنسيق السياسات النقدية والمالية والأنظمة المتعلقة بها في بلدان الأطراف المتعاقدة تمهيدا لتوحيد النقد بها.
- ٩- توحيد أساليب التصنيف والتبويب الإحصائية .
- ١٠- اتخاذ أية إجراءات أخرى تلزم لتحقيق الأهداف المرجوة من الاتفاقية.

مجلس الوحدة الاقتصادية العربية :

نصت الاتفاقية على إنشاء هيئة دائمة هي "مجلس الوحدة الاقتصادية العربية" يتشكل من ممثل متفرغ لكل دولة عضو في الاتفاقية واعتبر هذا المجلس وحدة تتمتع باستقلال مالي وإداري وينبسط به الإشراف على تطبيق الاتفاقية ، وكان هناك العديد من الآمال التي لم يتحقق منها إلا القليل .

ثانيا: إنشاء السوق العربية المشتركة :

وافق على الاتفاقية الخاصة بإنشاء السوق خمس دول عربية فقط هي كل من مصر ، سوريا ، العراق ، والأردن والكويت - وهذه الاتفاقية قد عبرت عن فكر عربي اقتصادي علمي له أهميته ، وقد كانت تستهدف الوصول إلى إعفاء جمركي كامل للمنتجات الزراعية والثروات الطبيعية عام ١٩٧٠ و عام ١٩٧٥ للمنتجات الصناعية . وقد وضعت برامج لتحقيق مراحل السوق المشتركة ، بدءاً بتخفيضات الجمارك ، وحرية انتقال رؤوس الأموال ، وحرية انتقال الأفراد لكي تتم على مراحل تتحقق في عام ١٩٧٥ ، بل عدلت الاتفاقية عام ١٩٦٨ ، ليتحقق الهدف النهائي عام ١٩٧١ بدلاً من ١٩٧٥ .

ولأسباب عديدة ، لم يتحقق إنشاء سوق عربية مشتركة ، بل انسحبت الكويت من مجلس الوحدة الاقتصادية عام ١٩٩٠ عقب اجتياح العراق لها . وتتجدد الآن الدعوة إلى إقامة سوق عربية مشتركة حتى يتم الوصول بعد ذلك إلى إقامة الوحدة الاقتصادية أو التكتل الاقتصادي بين الدول العربية ليستطيع أن يقف على قدميه في مواجهة التكتلات الاقتصادية الكبرى ، التي

يتمحور العالم خلالها الآن ، وستكون أكثر وضوحاً بالطبع في القرن المقبل^(٥).

والواقع أن الأمانة العامة لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية قد تقدمت ببرنامج تنفيذي لاستئناف تطبيق أحكام السوق العربية المشتركة القائمة في نطاق اتفاقية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، واتخذ قرار من المجلس في آخر عام ١٩٩٨ بالموافقة عليه ويبدو أنها فعلت ذلك تحت ضغط مجموعة من العوامل :

الأول : هو صدور قرارات من العديد من الدول الأعضاء بإقامة مناطق عربية حرة مشتركة ، دون الارتباط بما تم تقريره من قبل .

الثاني: إثبات الوجود والإسراع بالحركة إزاء ما يتم في العالم الآن من التحرك والتكتل في ظل اتحادات أو تنظيمات اقتصادية .

الثالث: حث الدول الأعضاء على تنفيذ هذه القرارات والاتفاقات التي أعدت بعناية لإقامة هذه التكتلات في إطار عربي .

وقد عبرت كتابات عديدة عن هذه الضرورة وأنه يجب على الدول العربية " أن تنحي الخلافات القائمة بينها جانبا وأن تبدأ بخطوة ولو صغيرة نحو إقامة السوق العربية المشتركة وصولاً إلى وحدة اقتصادية أو تكتل متكامل وقوي يستطيع أن يقف على قدميه في مواجهة التكتلات الاقتصادية الكبرى " .

وسوف نولي اهتماماً في ورقتنا هذه ، وفي هذا المؤتمر بهذا البرنامج لأنه يحاول إيقاف الدول العربية بشكل عام والدول العربية أعضاء

(٥) راجع مقال الأستاذ عرفان نظام الدين في جريدة الحياة التي تصدر في لندن العدد ١٣٠٧ ومقال الأستاذ محمد نصر في نفس الصحيفة في العدد ١٣٢١٥ بتاريخ ١٤ مايو ١٩٩٩ .

اتفاقية السوق إلى أهمية إحياء تطبيق الاتفاقية وقيام السوق المشتركة ، كما نضع الآليات الكفيلة بإعادة تنفيذ الاتفاقية في ظل قيام منظمة التجارة العالمية التي تستهدف تحرير التجارة بين مختلف دول العالم . ويمكن أن نلخص أهم ما جاء بالورقة في النقاط الآتية :

١- أن هذه الورقة تشرح آليات تضمنها قرار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في دورته الثامنة والستين تحت عنوان: (السوق العربية المشتركة وتنمية التبادل التجاري) ، وأن هذا البرنامج يستند إلى قراراتين صادرين في عام ١٩٦٤ وتم تفريغهما في اتفاقيتين صدقت عليهما الدول الأعضاء وصارتا بالتالي ملزمتين لها .

٢- نبه البرنامج إلى أن هدفه هو استئناف تطبيق السوق العربية المشتركة التي ظلت قائمة وتعمل منذ عام ١٩٦٥ - حتى عام ١٩٨٠ حيث توقفت لظروف خاصة ببعض الدول الأعضاء .

لذا حرص البرنامج على تنبيه الدول الأعضاء إلى تحديد موعد لبدء استئناف التطبيق وإبلاغ الدول الأعضاء بما اتخذته من إجراء من خلال الأمانة العامة لتنفيذه .

٣- يشير البرنامج إلى أن الإرادة الجماعية والعمل الفعال معاً دون توقف أو تقاعس عن التنفيذ هي أفضل وسائل التغلب على الصعوبات المنفردة أو الجماعية معاً ، وأن توسيع مساحة السوق بدمج الأسواق القطرية وتنمية الصادرات إليهما يعني تلقائياً إتاحة فرصاً أفقية لزيادة الإنتاج ورفع الكفاءة الإنتاجية ، وخفض التكلفة والارتقاء بالقدرة التنافسية وبالتالي تعظيم الاستفادة من السوق .

٤- هناك دعوة صريحة للدول العربية غير الأعضاء في الاتفاقية المنشئة للسوق للانضمام إليها من أجل إقامة المشروع الاقتصادي

القومي ، مع تحديد المراحل التي يمر بها السوق من : تحرير التجارة ، الاتحاد الجمركي ، مرحلة السوق الحقيقية التي تعني تحرير انتقال الخدمات والاستثمارات والعمالة ، وتحقيق المواطنة الاقتصادية .

٥- حدد البرنامج أول يناير ١٩٩٩ لتطبيق البرنامج بصورة متزامنة في كافة الدول الأعضاء بحيث يتحقق الآتي :

- حتى أول يناير ٢٠٠٠ - تخفض نسبة ٤٠% من الرسوم الجمركية والضرائب .
- حتى أول يناير ٢٠٠٠ - يخفض بنسبة ٣٠% .
- يتم الإلغاء الكامل لهذه الرسوم عام ٢٠٠٢ باستبعاد ٣٠% الباقية .

٦- نص البرنامج على تشكيل أجهزة السوق على النحو الآتي :

المجلس الوزاري ، وتعاونه أربع لجان هي : لجنة التنفيذ والمتابعة ، لجنة التطوير والاتحاد الجمركي - لجنة تسوية المنازعات ، لجنة التنسيق بين السوق العربية المشتركة في نطاق اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية ومنطقة التجارة العربية الكبرى في نطاق جامعة الدول العربية ويتحدث البرنامج بعد ذلك عن وسائل هامة مثل : تقديم تقارير مستمدة من الأمانة عن مدى الالتزام بالبرنامج من الدول الأعضاء - ثم وضع دور هام للقطاع الخاص في دعم البرنامج ، ضرورة إنشاء مؤسسات مصرفية ومالية وتجارية لدعم التبادل التجاري الخ .

والواقع أن هذا البرنامج يأتي في وقته لمواجهة تكاليف التجارة الدولية في الوقت الحاضر ومن ثم فإن أحد التدابير المطلوبة هو قيد هذا التكتل الاقتصادي لدى منظمة التجارة العالمية بما يترتب مع ذلك من آثار .

فهل ننجح كعرب في هذه المرة أم أن المشروع سيذهب أدراج الرياح ، كما ذهبت مشروعات أخرى مماثلة .

وقد كتب الأستاذ / محمد الفراء في جريدة الحياة اللندنية^١ ، والذي قد سبق أن انتخب رئيساً لمجلس الوحدة الاقتصادية في مطلع الستينات ، يعبر عن تجربته في رئاسة هذا المجلس فيقول :

"إن أهم شيء ليس الكتابات والأوراق في التنظيمات والاستثمارات ولكن العزيمة والإرادة على الوصول إلى الهدف الواضح والغاية النبيلة والسعي بقوة لإدراك قوة العرب والمسلمين في هذه الأجواء المتلاطمة" ، وهو يعبر في الواقع عن الحقيقة .

واعتقد أن الدول العربية ملزمة باتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية إلى جانب الاتفاقية التي تقيم السوق المشتركة ، واعتقد أن تنفيذ اتفاقية السوق من شأنه تنفيذ اتفاقية الوحدة .

(١) راجع العدد ١٣٢١٥ من هذه الصحيفة والصادر في ١٤ مايو عام ١٩٢٢

المبحث الثاني

الوضع القائم للتعاون الاقتصادي

في نطاق منظمة المؤتمر الإسلامي وكيفية تطويره أنشئت منظمة المؤتمر الإسلامي عام ١٩٧٢ كرد فعل على أعمال العدوان على العالم الإسلامي والمقدسات الإسلامية ، وعلى القدس بصفة خاصة ، ولكنها وضعت أسس تطوير العلاقات الثقافية والسياسية والاقتصادية بين مختلف دول العالم الإسلامي ، وإن اتخذت كالجامعة العربية أضعف أشكال التعاون الذي يقوم على التنسيق بين دول ذات سيادة والحرص على عدم التدخل في شئون هذه الدول الأعضاء ، وحل المشكلات التي تنشأ بينها بالطرق السلمية، وغير ذلك من الأسس التي يقوم عليها التنظيم الدولي المعاصر .

ومع ذلك فلقد كان من الطبيعي أن ينص ميثاق المنظمة على دعم التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات ، وتنسيق العمل من أجل الحفاظ على الأماكن المقدسة وتحريرها ودعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساعدته على استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه (٧).

وفي مجتمع دولي تعتبر المشكلات الاقتصادية في الوقت الحاضر قمة مشاكله ، وبحسب تقدم الدول أو تأخرها وفقا لمدى القدرات الاقتصادية

(٧) تعبر السنوات من ١٩٦٩ حتى ١٩٧٣ سنوات بلورة وإنشاء المنظمة ، وكان حريق المسجد الأقصى الذي حدث عام ١٩٦٩ على يد متطرف إسرائيلي هو الشرارة الأولى التي أشعلت النار في العالم الإسلامي . وعلى أثر هذا الحادث دعا المغفور له الملك فيصل آل سعود ملكه ورؤساء الدول الإسلامية إلى الانعقاد للنظر في هذا الموقف الإجرامي ، وتطور الموقف إلى بلورة إنشاء منظمة لدعم التعاون والتضامن الإسلامي لصيانة المصالح والحقوق الإسلامية . راجع مؤلفنا المنظمات الدولية ، ومؤلف وائل غلام عن منظمة المؤتمر الإسلامي ، طبعه ١٩٩٦ ص ٤٣ وما بعدها .

الكائنة فيها ، نجد أن منظمة المؤتمر الإسلامي قد نصت على أن من أهدافها "تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء" وكذلك "دعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية ، وفي المجالات الحيوية الأخرى ، والتشاور بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية" .

ويذكرنا هذا النص بالنص المتواضع الذي ورد في ميثاق جامعة الدول العربية عن التعاون بين الدول الأعضاء ، وإن كان النص هنا أقوى بعض الشيء من نص ميثاق الجامعة ، ربما بحكم مضي الزمن - ثلاثين عاما تقريبا بين النصين مع ملاحظة أنه لم يحدد صيغ التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية ، ولم يقرر كذلك هدف إيجاد كتل اقتصادي أو وحدة من أي نوع .

والواقع أن مسيرة العمل الاقتصادي في منظمة المؤتمر الإسلامي تشابه إلى حد كبير هذه المسيرة في نطاق جامعة الدول العربية فقد أبرمت اتفاقات لتعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، فضلا عن إنشاء فروع ذات طابع اقتصادي للمنظمة ، وإقامة بعض الوكالات المتخصصة المستقلة ، والمرتبطة بها ، ولن تسمح هذه الورقة إلى دراسات مستفيضة لهذا الجانب ، لأن الهدف العام هو إلقاء الضوء على الوضع الاقتصادي القائم بين الدول الإسلامية وكيفية تطويره ، وسنتناول في ثلاثة مطالب المسائل الآتية :

- ١- اتفاقات التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء .
- ٢- فروع المنظمة المعنية بالتعاون الاقتصادي .
- ٣- البنك الإسلامي للتنمية .

المطلب الأول

أهم اتفاقات التعاون الاقتصادي بين أعضاء المؤتمر الإسلامي

نشير هنا إلى اتفاقيتين رئيسيتين الأولى أقرها المؤتمر السادس لوزراء خارجية الدول الأعضاء عام ١٩٧٧ ، وهي اتفاقية تضع إطارا عاما للتعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، والثانية أقرها مؤتمر وزراء الخارجية العاشر عام ١٩٧٩ وهي خاصة بتشجيع وحماية وضمان الاستثمارات بين الدول الأعضاء .

وسأشرح في إيجاز المبادئ الرئيسية التي وردت في هاتين الاتفاقيتين .

هدف الاتفاقيتين :

توفير الظروف لتقدم ونمو الدول الأعضاء في المجال الاقتصادي ورفع مستوى معيشة الشعوب الإسلامية .

الوسائل :

- ١- الاستفادة من الطاقات والإمكانات الاقتصادية والفنية والبشرية الموجودة في العالم الإسلامي وحشدتها لاستغلالها على أفضل وجه بما يعود بالنفع على شعوبها .
- ٢- تشجيع انتقال رؤوس الأموال بين الدول الإسلامية والاستثمارات المشتركة بينها .
- ٣- تشجيع إنشاء المشروعات المشتركة .
- ٤- الاهتمام بتوفير المنتجات الغذائية لمختلف الدول الإسلامية ، وتضع المنظمة في اعتبارها وجود أراضي زراعية قابلة للزراعة فوراً

(حالة السودان) وتحتاج إلى أيدي عاملة موجودة بكثرة في مصر وباكستان وبنجلاديش ، ورؤوس أموال متوافرة في منطقة الخليج .

٥- تبادل المعلومات الفنية .

٦- تبادل الأيدي العاملة ، وهي مسألة هامة ، ويجب التنبيه هنا إلى ضرورة أن تكون الأيدي العاملة إسلامية لأن استخدام غير المسلمين أدى إلى مساوئ كثيرة وضح أثرها على تربية النشئ ، وعلى انحراف الكثير من الشباب المسلم في هذه الدول .

٧- تنمية المبادلات التجارية ، إذ من المؤسف حتى الآن التنني الكبير في معدل التجارة البينية بين الدول الإسلامية حيث لا تزيد على ٨% .

٨- تمنح كل دولة إسلامية الدول الأخرى الأعضاء ، شرط "الدولة الأولى بالرعاية" ، فلا يجوز أن تمنح أي دولة أجنبية أية مزايا تفوق ما يمنح للدول الأعضاء في إقليم أيا منها .

الضمانات :

لتشجيع التعامل والاستثمار بين الدول الأعضاء وضعت اتفاقية

ضمان الاستثمارات وحمايتها بين الدول الإسلامية الضمانات الآتية :

١- حرية تحول رؤوس الأموال والأرباح الناتجة من الدولة المستثمر فيها المال إلى الدولة الأصلية .

٢- حرية المستثمر في التصرف في ملكية المال المستثمر في الدولة المضيفة للاستثمار .

٣- الحماية من المخاطر غير التجارية ، كالتأميم والمصادرة ، وإن أجازت الاتفاقية نزع الملكية بشروط تكفل التعويض العادل

لصاحب المشروع ، وبمعايير دولية مناسبة ، أي يحصل المستثمر على تعويض عادل وفعال .

كما نصت الاتفاقية الثانية على إنشاء جهاز لتسوية المنازعات الناشئة عن تطبيقها يقوم بحل المنازعات التي تقوم بين أطراف الاتفاقية عن طريق التوفيق والتحكيم .

السياسات التجارية وتشجيع الاستثمارات الموجهة نحو تنمية المبادلات التجارية .

٤- المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية :

وقد أنشئت عام ١٩٧٩ عند انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية العاشر ويوجد مقرها في جدة بالمملكة العربية السعودية وتهدف هذه المؤسسة إلى تشجيع البحوث والدراسات العلمية ووضع استراتيجيات إسلامية لتطوير العلوم والتكنولوجيا ومساعدة الدول الأعضاء على التعاون والتنسيق فيما بينها في مجالات العلوم والتكنولوجيا .

ثالثا : الوكالات الإسلامية المتخصصة:

تساير منظمة المؤتمر الإسلامي مختلف المنظمات الدولية في إنشاء وكالات متخصصة مستقلة في العمل عن أجهزة المؤتمر الإسلامي وفروعه المتخصصة في مختلف المسائل غير السياسية ، وسنهتم هنا بعرض بعض الوكالات المتخصصة في المجال الاقتصادي :

١- الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع :

وقد أنشئت عام ١٩٧٩ عند انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية العاشر ويوجد مقرها في كراتشي بباكستان ، وهدفها هو تنمية التعاون ، وتشجيع التجارة والصناعة والزراعة والحرف اليدوية ووضع التوصيات لحماية الاقتصاد والمصالح التجارية للعالم الإسلامي ، وتشجيع الدول على منح شروط تفضيلية في التجارة بين بعضها البعض ، وكذلك توفير فرص التحكيم لتسوية المنازعات التجارية والصناعية ، وتنظيم أسواق تجارية دولية ومعارض وندوات وحملات دعائية .

٢- الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر :

وقد أنشئ عام ١٩٨١ عند انعقاد مؤتمر القمة الثالث ، ويهدف إلى تنسيق وتوحيد جهود الدول الأعضاء في تحقيق التعاون بين الشركات البحرية بهدف تقدم النقل البحري في الدول الأعضاء وتنمية التجارة والنقل بينها عن طريق فتح مجالات الاستثمار والتبادل التجاري بينها عن طريق النقل البحري ، وحماية مصالح الدول الإسلامية عن طريق دعمها بصوت أقوى في الشؤون الدولية البحرية ، وخلق نوع من الترابط الثقافي والاجتماعي وزيادة الروابط بين المجتمعات الإسلامية المختلفة .

وجدير بالذكر أن العضوية في هذه المنظمة متاحة لكل شركات النقل البحري المسجلة لدى أي دولة من الدول الأعضاء ، ويوجد لكل منظمة جمعية عمومية ، ولجنة تنفيذية ، وأمانة عامة تقوم بمختلف الاختصاصات المقررة لمثل هذه الأجهزة في نظرية التنظيم الدولي .

المطلب الثاني

لجان وفروع منظمة المؤتمر الإسلامي

المعنية بالتعاون الاقتصادي والوكالات المتخصصة

أولا : لجان المنظمة:

توجد مجموعة من اللجان المعنية بالتعاون الاقتصادي والتابعة مباشرة للأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي أهمها :

١- اللجنة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية :

وقد أنشئت عام ١٩٧٦ بموجب قرار صادر من الدورة السابقة لمؤتمر وزراء الخارجية ، وللأسف فإن المسائل الاقتصادية مرتبطة في اللجنة بالمسائل الثقافية والاجتماعية دون مبرر ، وتقوم هذه اللجنة بمهمة الجمعية العامة الموحدة للأجهزة الفرعية لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، كما تقوم ببحث برامج العمل في الميادين الاقتصادية والثقافية والاجتماعية لكل من الأمانة العامة وأجهزتها الفرعية وتعد توصيات ومقترحات تقدمها لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي .

٢- اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) :

واختصاصها شبيه باللجنة الأولى ، وقد تم إنشائها عند انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي عام ١٩٨١ وهدفها التركيز على الدور الاقتصادي والتجاري للمنظمة وتعزيز التعاون بين الأعضاء في هذا المجال ومتابعة تنفيذ القرارات التي اتخذها ويتخذها المؤتمر الإسلامي في المجالات الاقتصادية والتجارية ، وكذلك تقديم الاقتراحات الهادفة إلى تحقيق دعم قدرة الدول الإسلامية في المجالات المذكورة .

إلى جانب لجنة أخرى تسمى اللجنة المالية الدائمة وتختص بوضع الميزانية والموازنة والحساب الختامي .

ثانيا : فروع المنظمة

ويوجد إلى جانب اللجان ، فروع للمنظمة تعمل بتعاون وثيق معها وإن كانت تتمتع ببعض الاستقلال المالي والإداري نتيجة لوجود أجهزة عمل بالفروع مستقلة عن أجهزة المنظمة .

وأهم هذه الفروع ما يلي :

١- صندوق التضامن الإسلامي :

وقد أنشئ بموجب قرارين من مؤتمر القمة الإسلامي الثاني عام ١٩٧٤ ، وهدفه هو مساعدة الدول الإسلامية التي تواجه كوارث طبيعية أو صعوبات اقتصادية ماليا وكذلك دعم الجاليات والأقليات الإسلامية لرفع مستواها الثقافي والاجتماعي والديني بالمساهمة في إقامة المساجد بها ودعمها ماليا ومعنويا .

٢- مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب :

وقد أنشئ عام ١٩٧٦ بمبادرة من الحكومة التركية ، وهدفه تجميع إحصاءات ومعلومات عن الدول الأعضاء للمساعدة على اتخاذ القرارات الاقتصادية السليمة .

٣- المركز الإسلامي لتنمية التجارة :

وقد أنشئ عام ١٩٨١ عند انعقاد مؤتمر القمة الثالث ويوجد مقره في الدار البيضاء بالمغرب ، ويهدف هذا المركز إلى توثيق العلاقات في مجال التجارة والتبادل التجاري فيما بين الدول الأعضاء وتشجيع المبادلات التجارية بينهم وجمع معلومات ذات طابع تجاري والمساعدة على تنسيق

أهم المراجع

- ١- دكتور جعفر عبد السلام المنظمات الدولية عدة طبعات آخرها عام ١٩٩٩ الباب الخاص بالتنظيم الدولي الإسلامي ، الجزء الخاص بالتنظيم الدولي العربي من نفس المؤلف .
- ٢- دكتور مفيد شهاب المنظمات الدولية طبعة ١٩٩٥ .
- ٣- دكتور محمد سامي عبد الحميد - قانون المنظمات الدولية الطبعة الثالثة ١٩٧٢ .
- ٤- دكتور محمد السيد سليم العلاقات بين الدول الإسلامية مركز الدراسات الآسيوية جامعة القاهرة طبعة ١٩٩٦
- ٥- دكتور وائل علام - منظمة المؤتمر الإسلامي طبعة ١٩٩٨
- ٦- دكتور عبد الله الأشعل التنظيم الدولي طبعة ١٩٨٩
- ٧- دكتور صلاح شلبي- التضامن ومنظمة المؤتمر الإسلامي طبعة ١٩٨٧
- ٨- دكتور محمد حافظ غانم- المنظمات الدولية
- ٩- دكتور عبد العزيز سرحان التنظيم الدولي طبعة ١٩٧٣

الموثائق

- ١- مجموعة المعاهدات والاتفاقيات المعقودة في نطاق جامعة الدول العربية ومع الهيئات الدولية .
- ٢- جامعة الدول العربية خمسون عاما .
- ٣- مجلس الوحدة الاقتصادية (اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية ، اتفاقية السوق العربية المشتركة ، الجدول التنفيذي الصادر من المجلس بشأن البرنامج الزمني لإقامة السوق العربية المشتركة) .

المطلب الثالث

البنك الإسلامي للتنمية

العضوية في البنك وأجهزة العمل فيه :

يعتبر البنك الإسلامي من أهم المؤسسات الاقتصادية التي أنشئت في نطاق العالم الإسلامي لذا سنوليها بعض الأهمية في هذا المطلب .

والواقع أن هذا البنك يمثل منظمة دولية ، لذا فأعضاؤها هم جميعا من الدول الإسلامية ، ويمثل الأعضاء في مجلس المحافظين ، وهو الجهاز الرئيسي لإصدار القرارات في البنك عن طريق وزراء المالية والاقتصاد والتخطيط .

وإلى جانب مجلس المحافظين يوجد مجلس المديرين التنفيذيين ، ويتكون من أحد عشر عضوا ، يشترط ألا يكونوا أعضاء في مجلس المحافظين ، وخمسة منهم تعينهم الدول ذات الأنصبة الأكبر في أسهم البنك ، ويختار مجلس المحافظين الخمس الباقين عن طريق الانتخاب .

أما الجهاز الثالث فهو رئيس البنك وهو يرأس المجلس التنفيذي ، وينتخب مجلس المحافظين الرئيس لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد .

ويسري قانون المنظمات الاقتصادية الدولية على التصويت في أجهزة البنك ، وعلى العضوية فيه ، فهو شبيه إلى حد كبير من حيث التركيب والأجهزة وأسلوب العمل من البنك الدولي للإنشاء والتعمير .

ونحن نعتبره من أفضل المنظمات الإسلامية ، لأنه يظهر قوة وقدرة الدول الإسلامية التي انضمت جميعها إلى عضويته ، وكذا لأنه قام بأعمال لها أهميتها ، ليس في مجال تقوية دول العالم الإسلامي والأقليات الإسلامية في مختلف أنحاء العالم من الناحية الاقتصادية فحسب ، بل لأدواره الهامة

التي قام ويقوم بها في مجال تمويل التجارة الخارجية للدول الأعضاء ،
وتقديم القروض للعمليات الاستثمارية ، فضلا عن دعم البنوك الإسلامية
ومختلف المؤسسات الإسلامية .

المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية

للأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام

المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية للأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام

مقدمة

تحتل المساعدات الاقتصادية في الإطار الدولي مكانا هاما في دراسات الاقتصاد الدولي والعلاقات الدولية بشكل عام. ويرجع ذلك إلى تزايد الهوة التي تفصل بين الدول الغنية والدول الفقيرة، والحاجة المتزايدة من قبل الفئة الأخيرة للمساعدات الاقتصادية من الفئة الأولى، ومن المجتمع الدولي بشكل عام.

وقد بدأت المنظمات الدولية تولي اهتماما كبيرا لهذه القضية في الآونة الأخيرة، تمثل ذلك في قيام الأمم المتحدة بإصدار ما يعرف (بعقود التنمية) الأول والثاني والثالث. وفي التوصيات العديدة التي اتخذتها كغفالة مساعدة الدول النامية من خلال برامج محددة تتناول المساعدة عن طريق التجارة الدولية، المساعدة عن طريق التمويل، والمساعدة المتمثلة في نقل التكنولوجيا إليها. كذلك تبذل المنظمات الاقتصادية العالمية (مثل البنك الدولي للإنشاء والتعمير، والمجموعات الاقتصادية المرتبطة به وهي مؤسسة التنمية الدولية، ومؤسسة المالية الدولية وصندوق النقد الدولي) والصناديق والمؤسسات العديدة التي أنشئت بالتعاون بين المنظمات والأمم المتحدة للتنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (اليونكتاد)، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.. الخ، جهوداً كبيرة في سبيل تحقيق هذا الهدف.

ومن الملاحظ أن كل هذه الجهود والبرامج لم تؤت ثمارها حتى الآن، وخاصة في مجال نقل التكنولوجيا والتمويل، ويرجع ذلك إلى سبب رئيسي هو: أن الدول المتقدمة تضمن بثمرة جهودها على غيرها من الشعوب بدون

مقابل مجز، كما أنها هي المستفيدة بشكل عام من بقاء النظام الاقتصادي الدولي على حالته الراهنة، إذ يسير في آلية تنفيذها وتضرر بالدول النامية. لذا كان التفكير في أن أفضل الحلول لمشكلة المساعدات، أن يتم جزء كبير منها بين الدول النامية ذاتها، إذ أن هذه الدول على درجات مختلفة من النمو، ويمكن أن تنفيذ بعضها البعض بتبادل ما هو متاح لدي كل منها. فلا شك أن الفائدة بذلك ستكون واضحة لها جميعا.

من هذا المنطلق يمكن أن نتصور الدور الذي تؤديه المساعدات بين الدول الإسلامية، تلك المساعدات التي تعتمد على أصول راسخة في الشريعة، ومبادئ قائمة في ضرورة تحقيق التكافل الاجتماعي بين المسلمين بعضهم البعض.

فضلا عن ذلك فإن الله- سبحانه وتعالى- قد أنعم على مجموعة من الدول الإسلامية بنعمة توافر المال فهي تملك قدرات واسعة على المساعدة عن طريق التمويل، وتوافر عنصر من أهم عناصر التنمية الاقتصادية وهو الطاقة، وهكذا يتوافر لدي جانب من الدول الإسلامية العنصر البشري بوفرة ولديها أيضا الأسواق المتسعة، ولا شك أن ذلك يشكل تكاملا اقتصاديا مثاليا لا ينقصه إلا إنفاق المال من جانب لتدريب وتهيئة كوادر فنية من جانب آخر تتولى مسئوليات التنمية في نطاق الدول الإسلامية جميعها.

وهكذا يمثل توفير المساعدات في المجال الإسلامي بمد الدول الإسلامية المالكة للمال والطاقة، والدول الإسلامية الأخرى المالكة للثروة البشرية والأسواق عنصرا هاما في قيام تكامل قوى بين الدول الإسلامية يمكن أن يأخذ أشكالا متعددة من المشروعات المشتركة بين هذه الأقطار، ويحقق بالقطع مصالح الدول الإسلامية جميعها.

وإذا كانت المساعدات الثنائية والمتعددة الأطراف من خلال المنظمات الدولية قد نالت حظا واسعا من جانب الاقتصاديين وعلماء التنظيم الدولي والعلاقات الدولية بشكل عام، إلا أن المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية لم تتل حظا من الدراسة حتى الآن، كما أن المبادئ والأسس التي تحكم العلاقات الاقتصادية بين الدول الإسلامية لم يتم تناولها بشكل علمي حتى الآن.

ولما كانت الدول الإسلامية قد بدأت تكتشف أهمية التعاون بينها، وأقدمت العديد منها-خاصة المملكة العربية السعودية ودول الخليج- على تقديم مساعدات مالية للكثير منها، كما أنه قد تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية كمنظمة دولية إسلامية تعمل في حقل تبادل المساعدات والتنمية بين الدول الإسلامية، غير العديد من البنوك الإسلامية الأخرى التي تحاول جاهدة أن تحقق نفس الهدف، فإن دراسة المبادئ الإسلامية التي تحكم هذه العملية الاقتصادية، وتقديم موقف الشريعة الإسلامية المدعم بالأدلة والبراهين، وكذلك محاولة إلقاء الضوء على صور المساعدة التي تتم حاليا بين هذه الدول وتقويمها ومحاولة اقتراح الحلول التي تجعلها ناجحة، كل ذلك يسهم في توضيح مشكلة حيوية من مشاكل الاقتصاد الإسلامي.

ومن هنا يبرز هدف هذا البحث في دراسة وتوضيح المبادئ والأحكام الإسلامية التي تحكم تبادل المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية، ثم تحليل ما يتم من صور هذه المساعدات بين هذه الدول حاليا وتقييمه، واقتراح الحلول المنطقي في هذا النطاق.

والبحث بهذا الموضوع موجه إلى واضعي السياسات الاقتصادية في الدول الإسلامية، والمنظمات الإسلامية مثل المؤتمر الإسلامي، ورابطة

العالم الإسلامي، البنوك الإسلامية، كافة المتخصصين في الدراسات الإسلامية والاقتصادية والدولية.

٢- منهج البحث:

سنستخدم منهج البحث التحليلي النظري، وسنقوم بمشئة الله تعالى- بدراسة للأحكام الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال الفقهاء من مختلف المذاهب وسنهتم كذلك بالمنهج المقارن أي مقارنة الأحكام الشرعية بالمبادئ التي تحكم المساعدات في إطار التنظيم الدولي والعلاقات الدولية الآن. وسيساعدنا التاريخ الإسلامي في إبراز السوابق والأدلة العملية على المبادئ التي سنقوم باستخلاصها من المصادر الأخرى للشيعة..

٣- الدراسات السابقة المتعلقة بهذا الموضوع:

نستطيع أن نقرر أن الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع نادرة، خاصة تلك التي تتناوله بشكل مباشر، لأن المشكلة الاقتصادية لم تكن تقف على رأس قائمة اهتمامات علماء وفقهاء الشيعة الإسلامية. بل يمكن أن نقرر كذلك أن الكتابة عن المساعدات الاقتصادية في إطار علم الاقتصاد من الكتابات الحديثة، والتي لم تنتشر كثيراً بعد.

لذا فإن مراجعنا الأساسية ستكون كتب أصول الفقه ويشمل ذلك كافة المصادر والأدلة في الفقه الإسلامي مثل كتب التفسير والأحاديث ، إلى جانب الأمهات في الفقه الإسلامي بمذاهبه المختلفة.

ومع ذلك فلن نغفل أهمية بعض الدراسات الحديثة التي تناولت جوانب عديدة من الاقتصاد الإسلامي مثل تلك الكتابات عن التكافل الاجتماعي في الإسلام وكذلك الدراسات والندوات العديدة التي نظمها مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، مثل ندوة السوق الإسلامية المشتركة والجوانب الاقتصادية لحرب الخليج.

غير أنني لا زلت عند القول بأن هذه القضية لم تدرس بشكل مباشر حتى الآن فيما وقع تحت يدي من الدراسات الاقتصادية أو غيرها، لذا من المتوقع أن يسهم هذا البحث في إعطاء رؤية جديدة لهذه المسألة الهامة من مسائل الاقتصاد الإسلامي.

أولاً: لماذا المساعدات بين الدول الإسلامية؟

١- الانقسام الدولي إلى عالم غني وعالم فقير:

ينقسم العالم الذي نعيش فيه انقساماً حاداً أسوأ من الانقسام الفكري والأيدلوجي الذي يوجد عليه، وهو الانقسام بين من يملكون ولا يملكون، بين الأغنياء والفقراء، أو على ما يطلق عليه الاقتصاديون الدول المتطورة والدول النامية، وهو انقسام له ارتباط جغرافي إذ هو انقسام بين الشمال الغني والجنوب الفقير، ومدلول سياسي، إذ هو انقسام بين دول غربية وعالم ثالث، حيث إن هذا العالم الأخير، هو العالم الفقير، في حين أن العالم الغربي هو العالم الغني.

وتبدو حدة هذا الانقسام في عصرنا الحاضر إذا علمنا أن العالم المتطور أو الغني يمثل حوالي ربع سكان العالم، وهو يملك في نفس الوقت أكثر من ثلاثة أرباع الدخل الإجمالي العالمي، في حين أن الربع الباقي عليه ثلاثة أرباع سكان العالم، وبين العالم النامي توجد فئات عديدة من الدول شديدة الفقر، وهي دول تعيش على حد الكفاف، ولا يكاد سكانها يجدون مسكناً أو ملابساً أو غذاءً، وهي قطاعات واسعة من دول إفريقيا، وبعض دول آسيا(١).

٢- موقع الدول الإسلامية من هذا التقسيم:

وليس من همتنا في هذا البحث أن نتعرض لأسباب هذا الانقسام أو لتأثيراته المتعددة على العلاقات الدولية، فهذا شأن رجال الاقتصاد، أما ما

نريد أن نقوم بتوضيحه هو وضع الدول الإسلامية من هذا الانقسام، ولا يحتاج الأمر إلى استقصاء واسع، فالدول الإسلامية كلها من قبيل الدول النامية، والعديد منها من الدول الأشد فقرا فالذي ينظر إلى خريطة العالم يجد الدول الإسلامية كلها في آسيا وإفريقيا، أي في نصف الكرة الجنوبي، وهي من ثم بين مجموعة دول العالم الثالث التي أطلقت على نفسها مجموعة الـ ٧٧، والتي اشتهرت بهذا الاسم منذ أن كونت كتلة متحدة المصالح في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (اليونكتاد).

ولكن من الجدير بالاعتبار أن قسما كبير من هذه الدول الإسلامية على وجه الخصوص، قد يمتلك من مصادر الثروات الطبيعية ما يزيد عما تمتلكه بعض الدول الغنية، وهي دول البترول في الخليج العربي، وهي دول عربية أساسا (الكويت، المملكة العربية السعودية، دولة الإمارات العربية، قطر، العراق)، والبعض الآخر يمتلك ثروات لا بأس بها (ليبيا، الجزائر).

هذه الدول بفعل نمو ثروة النفط، والزيادات الكبيرة في أثمان هذا المنتج خلال (السبعينات) تملك أموالا طائلة، وإن لم تمتلك هياكل اقتصادية وسياسية واجتماعية تستطيع أن تجعلها في إطار الدول المتقدمة، الأمر الذي جعل هناك قطاعا من الدول ويمكن تسميته الدول الغنية غير المتقدمة، وهو غير التقسيم الذي نعرضه بشكل كبير أما باقي الدول الإسلامية، فهي تتراوح بين الدول الفقيرة (باكستان، مصر، تركيا، السودان، الأردن، تونس، المغرب) والدول الأشد فقرا (كالصومال، تشاد، جزر القمر، وبنجلاديش).

والاعتبار الثاني الذي لا ينبغي أن يغيب عن أعيننا لحظة واحدة هو أن التقدم الذي يميز فريقا من الدول عن فريق آخر، إنما هو تقدم مادي أساسي، أما التقدم الحضاري، فإن العديد من الدول النامية تسبق فيه الدول المتقدمة، فدولة كالهند تعد مهدا لفكر إنساني ولمعارف إنسانية وعلمية من زمن

سحيق، وكذلك دولة كمصر. وتملك الدول الإسلامية تراثا حضاريا وفكريا وإنسانيا لا يوجد لدي أي دولة متقدمة. والسبب الرئيسي للتفوق المادي الذي توجد فيه الدول الغربية إنما هو استخدام المنهج الاستقرائي في البحث العلمي، والتطبيق السريع للنتائج العلمية في الاستخدام الفعلي (٢).

من هنا تبرز أهمية بحث قضية المساعدات بين الدول الإسلامية فرغم أنها جميعا من الدول النامية، إلا أنها تملك مصادر للثروة والقوة لوثم التعاون بينها على استثمارها في إطار تكاملي لصارت في وضع أفضل، ولتقدمت في مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية، وسوف تقدم في الفقرات القادمة نظرة القانون الدولي للتنمية بين الدول، وكيف يتجه الآن إلى وضع المساعدات الدولية في إطار الإلزام القانوني، لنبحث بعد ذلك عن الفكرة في المضمون الشرعي.

٣- التنمية كنشاط دولي رئيسي:

إن التخلف الاقتصادي الذي توجد فيه الدول النامية يفرض عليها أولا وعلى المجتمع الدولي بعد ذلك- أن تأخذ بأسباب التنمية الاقتصادية وتهيئة الظروف السياسية والاجتماعية التي تسمح لهذه التنمية أن تتحقق. وينقص معظم الدول النامية- إن لم يكن جميعها- عنصران أساسيان حتى يمكن أن تقوم التنمية فيها:

العنصر الأول: هو عنصر رأس المال، فالمال عنصر أساسي لتمويل أي نشاط لاستغلال الثروة أو إصلاح الأراضي أو إقامة المصانع.. الخ.
العنصر الثاني: الذي تبدو أهميته اليوم أكثر فأكثر، هو عنصر الخبرة التقنية أو التكنولوجيا، ذلك العنصر الذي أتاح للدول الغنية أن تتقدم وأن تسبق غيرها (٣).

وكلا العنصرين تحتاج الدول النامية إليه، وتقتصر مواردها الذاتية عن الوصول إليه، لذا تحتاج إلى مساعدة المجتمع الدولي لتدبيرها (٤).

والحقيقة أن المجتمع الدولي يحاول جاهدا أن يساعد الدول النامية في سعيها الحثيث للتقدم ولكن الأمور لا تسير باليسر والسهولة للعديد من الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبعض هذه الأسباب يرجع إلى الدول النامية ذاتها ولكن غالبها يتعلق بالدول المتقدمة ولحرصها أساسا على عدم التفريط فيما حصلت عليه بشق الأنفس، نظير ثمن بخس، لذا فإنه مما يدعو للأسف أن أغلب المساعدات الدولية ثنائية، وهي جميعا مشروطة وتمنح أو لا تمنح لأغراض سياسية، كما أنها لا تمنح عادة للأكثر حاجة إليها، وإنما لمن يسير مع الركب السياسي للدول المانحة للمعونة.

ولذا فإن المساعدات المتعددة الأطراف، وهي تلك التي تمنح من المنظمات الدولية هي الشكل الأفضل للمساعدة، ولكنها ليست كافية لتلبية الاحتياجات الكثيرة للدول النامية التي يصل عدد سكانها إلى أكثر من ثلاثة أرباع العالم كما أوضحنا، كما أنها تتأثر ولو بشكل غير مباشر بالاعتبارات السياسية بدورها.

ومن هنا كان هذا الكفاح المرير الذي تخوضه للدول النامية أو دول العالم الثالث بتسمية أخرى لمحاولة وضع إطار قانوني يحكم عمليات المساعدة. إن الأمر لا ينبغي أن يترك للظروف أو السياسات، فهو أكثر أهمية وأشد وطأة من أن يترك للصدف أو للإحسان، إن هناك اعتبارات أخرى يجب أن تؤخذ في الاعتبار، فالنجاح لن تكون من نصيب فريق إذا ما هوى أو غرق الآخر.

وللأمم المتحدة دورها الهام وإسهامها الكبير في محاولة خلق الظروف المواتية لتقديم المساعدات، كما أن العديد من المنظمات والهيئات العالمية

المتخصصة والمنظمات الإقليمية تلعب دورا له أهمية، فهناك مجموعة البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وهناك منظمات الأغذية والزراعة والصحة العالمية، وعلى رأس هذه المنظمات كلها نجد مؤتمر مطالب الدول النامية ومحاولة خلق الإطار القانوني الملائم لكي تتم التنمية على خير وجه.

ثانيا: التعريف بالقانون الدولي للتنمية الاقتصادية

رأينا أنه كان لابد للمجتمع من أن يضع حلا لعمليات المساعدة في التنمية، وظهر أن الاعتقاد الآن يتجه إلى ضرورة دخول عنصر الإلزام القانوني في هذه الدائرة.

والملاحظ أنه مع مضي فترة طويلة على قيام التنمية كنشاط دولي دون أن يتحقق هدف المجتمع الدولي في التقريب بين مستويات المعيشة بين الدول الغنية والدول الفقيرة، بدأ الفقه الدولي والمنظمات الدولية في الاتجاه إلى القانون للتدخل في تنظيم هذا النشاط باعتبار أن القانون هو أداة فرض الالتزامات على مختلف الأطراف في عملية التنمية، حتى تخرج المعونات والمساعدات من الطابع الاختياري السياسي وتدخل في مجال الإلزام القانوني(٥).

ولم يكن القانون الدولي التقليدي يهتم بمشاكل التنمية أو يبحث في الالتزام القانوني بالمساعدة، إلا أنه بإنشاء عدة وكالات متخصصة في المساعدة في نطاق التنمية سواء بالتحويل أو بالخبرة، وباتخاذ العديد من القرارات من المنظمات الدولية في هذا المجال، وبإبرام العديد من الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف للمساعدة في التنمية، فإن فرعا جديدا من فروع القانون الدولي قد بدأ يولد ويتطور خلال السنوات القليلة الماضية، فمنذ نصف قرن كانت فكرة العدالة الاجتماعية غريبة على الأنظمة المحلية حتى تلك الخاصة بالدول التي تدعى أنها متمدنة، وعندما أرادت هذه الدول أن

تعيش الطبقات الكادحة فيها وأن تحسن أحوال معيشتها، لجأت إلى القانون الذي لعب الدول الرئيسي في هذه العملية (٦).

والآن بدا واضحا أمام المجتمع الدولي أن الإطار القانوني الملائم للتنمية في المجال الدولي يعد شرطا رئيسيا لأي نوع من أنواع التقدم الاقتصادي والاجتماعي، لذلك فقد بدأ الفقه الدولي يولي اهتماما واسعا بالقانون الدولي للتنمية الاقتصادية.

ويعرف هذا القانون بأنه (مجموعة المبادئ والقواعد والأنظمة المقبولة من الدول بهدف الكفاح ضد التخلف وحكم النشاط الدولي لمصلحة التنمية) (٧).

وواضح أن القانون الدولي للتنمية قانون غالي، يستهدف الكفاح ضد التخلف الذي عليه الكثير من الدول، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فهو يتشكل من قواعد وأنظمة ومبادئ والقواعد فيه قليلة بحكم أنه حديث النشأة ولم يطبق تطبيقا عمليا كاملا، ومن المعروف أن المبادئ لا تتحول إلى قواعد ملزمة إلا إذا تم تحديدها وبلورتها وقبولها من جانب الدول أو أغلبية كبيرة منها، وذلك يحتاج إلى وضع المبادئ في الممارسة الدولية أو تطبيقها من جانب المحاكم أو الأجهزة الدولية الأخرى (٨).

ويدخل في القانون الدولي للتنمية تلك الأنظمة التي توضع لحكم الهيئات والمؤسسات، بل الاتفاقيات التي تتعلق بالتنمية سواء تعلقت بالمساعدات المالية أو الفنية أو كان أسلوبها الكفاح ضد الآلية الضارة بالدول النامية في التجارة الدولية.

ويحقق القانون الدولي للتنمية هدفه على محورين:

المحور الأول: إزالة الهيكل القانوني المعوق للتنمية والذي شيدته الدول الغربية خلال الحقبة الاستعمارية لمصلحتها، واستغلالها لغيرها (٩).

والمحور الثاني: ويتمثل في تأسيس قواعد إيجابية للقانون الدولي تعمل على تدعيم التعاون الدولي، وتقريب الدول من بعضها البعض وتؤكد مساعدة القوى للضعيف والغني للفقير.

وقد تمت تغييرات هيكلية بالفعل في النظام القانوني الدولي سمحت للدول النامية أن تصير أشخاصا قانونية كاملة، لها صوتها ولها قدرتها على صنع القرار في المجال الدولي وصياغة العديد من القواعد التي تحقق مصالحها. بدأ هذا التطور في بداية الستينات، فترة التحرر من الاستعمار، وخروج أكثر من خمسين دولة من إطار التبعية السياسية للدول المستعمرة إلى الاستقلال والسيادة واستمر حتى الآن يعبر عن ضرورة صياغة نظام قانوني دولي اقتصادي واجتماعي عادل (١٠) تشارك بمقتضاه الدول النامية الدول المتقدمة في ثمار التقدم الإنساني وتأخذ نصيبا عادلا من الثروات الاقتصادية المشتركة.

ثالثا: الأساس الذي يقوم عليه القانون الدولي للتنمية:

مع اختلاف مذاهب فقهاء القانون الدولي، يختلف تبرير كل منهم لوجود قواعد قانونية تلزم الدول بأن تقدم مساعدات اقتصادية لبعضها البعض سواء في إطار ثنائي أم في إطار متعدد الأطراف: فهناك الفقه الوضعي، الفقه الذي بني القانون الدولي على المصالح وعلى ما تقرره السيادة، إن الالتزام في نظره يرجع إلى عوامل متعددة هي:

أ- استقرار السلم والأمن الدولي: ففي نظر هذا الفريق يؤدي التقلبات الكبير بين مستويات المعيشة بين الدول إلى شيوع ظاهرة العنف في الجماعة الدولية التي تهدد أمن واستقرار العالم. إن نوازع التطرف تستغل الأوضاع السيئة للشعوب اليائسة وتدفعها إلى الانتقام، والانتقام سيتوجه إلى مصالح الدول المتقدمة ولن يقلت أحد من آثاره.

ويوضح أحد رجال القانون الأمريكيين هذا الدافع للمساعدات على التنمية بقوله: إن الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية تؤدي على النطاق الدولي من أجل الإسهامات غير المباشرة التي تسهم بها في حل مشاكل السلام والأمن، فإذا كانت هذه الأنشطة مفيدة في حد ذاتها فيها ونعمت، ولكن لم يأت بعد اليوم الذي تشعر فيها الحكومات بالميل إلى التشجيع أو تشعر فيه بضمان حصولها على التأييد اللازم من سلطاتها التشريعية وشعوبها لكي تشجع برامج من طرف واحد أو متعدد الأطراف لمصالح أجنب وغرباء من غير قومها لمجرد حب الخير، وحب في حسن الصنيع لذاته، وإنه لمن التفسيرات والتأويلات العجيبة التي لازمتنا أن هذه الأعمال الخيرة بالرغم من أنها توجه نحو تلبية أعظم الحاجات الأساسية للإنسان تتطلب مسوغات سياسية(١١).

ب- تحقيق المصالح المشتركة: وهو فريق آخر من الفقه الوضعي يبرر المساعدات في التنمية بفكرة المصالح الدولية لكل من الدول الغنية والدول الفقيرة في التنمية. ويتمشى هذا الاتجاه مع الفكر الوضعي الذي لا يري أساسا للقانون الدولي في غير رضاء الدول، وهذا الرضاء يفترض عندما يحقق هذه المصالح وقد أوضح تقرير لجنة بيرسون التي شكلت من الأمم المتحدة لبحث مشاكل التنمية (أن أكمل استخدام ممكن لكل مصادر العالم الطبيعية والبشرية والذي لا يمكن أن يتحقق إلا عن طريق التعاون الدولي، لا يساعد فقط الدول الضعيفة اقتصاديا في الوقت الحاضر، بل يساعد أيضا الدول القوية والغنية، ويمكن أن يتم ذلك من خلال الفوائد المباشرة المستمدة من علاقات المساعدات الثنائية ويمكن أن يتم أيضا عن طريق زيادة التجارة الدولية بشكل عام، والتي تؤثر بشكل عام في التنمية الدولية. ولا بد لازدهار التجارة الدولية على هذا النحو من تقوية الدول النامية إلى

الحد الذي يجعلها أعضاء متكافئة أو متقاربة من بقية أسرة المجتمع الدولي، لأنه مع مرور الوقت لا تستطيع الدول الغنية أن تحافظ على تفوقها إذا لم تتقدم الدول النامية في مستواها الاقتصادي إلى الحد الذي يسمح لها بشراء الفائض من البضائع والخدمات التي تقدمها الدول الغنية.

ويضاف إلى ذلك أن من شأن تحقيق الرخاء لدول العالم الثالث أن يسهل قيام العديد من الأسواق الجديدة والتي يمكن أن تستوعب المنتجات الصناعية ذات المستويات والأذواق الرفيعة التي تنتجها الدول المتقدمة (١٢).

ج- ضرورة المساعدات لقيام العلاقات الدولية: يتجه العديد من

الفقهاء ورجال الاقتصاد أيضا إلى القول بأنه إذا ما ازدادت حدة عدم التكافؤ بين الدول الغنية والدول الفقيرة، فسوف تصبح التجارة الدولية مستحيلة، وستقوم العلاقات الدولية كلها على المجازفات، وستتجه كل دولة إلى إشباع رغبات الأنانية مما يؤدي بالمجتمع الدولي إلى الوقوع في كارثة، وإلى ضياع كل الجهود التي تحاول تحقيق حكم القانون في المجتمع الدولي.

الاتجاه الموضوعي:

عرضنا أهم اتجاهات الفقه الوضعي والآراء التي قيلت من رجاله لتبرير المساعدات الاقتصادية التي تمنح من دولة إلى أخرى، أو لتأسيس القانون الدولي للتنمية الذي تعمل قواعده على الكفاح ضد التخلف كما صورنا من قبل.

وهناك اتجاه آخر يؤسس المساعدات في التنمية على أفكار موضوعية، فهو يعيد إحياء دراسات القانون الطبيعي ويستمد مبادئ وأحكاما من علوم الأخلاق وضرورات الاجتماع البشري السليم. ويتسع هذا الاتجاه وتتعدد مدارسه، لذلك سنوجز أهم ما قيل فيه:

المساعدات تقتضيها اعتبارات العدالة:

ذهب فريق من الفقهاء بأن الثراء وغني الدول المتقدمة إنما يرجع في جزء كبير منه إلى عملية نزع المواد الأولية ومصادر الطاقة التي أخذتها هذه الدول من أقاليم الدول النامية، والتي لا زالت تعاملها معاملة تجارية تنطوي على كثير من الإجحاف. لذلك من العدالة أن تعوض هذه الفترة بتقديم مساعدات لها(١٣).

كذلك تقتضي العدالة أن يساعد الأقوياء الذين يملكون كل شيء، الضعفاء الذين لا يملكون شيئاً كما يقول الجنرال (ديجول)، وإذا كان ذلك لا مجال لجحده في المجال الداخلي، فهو ما يجب أن يتم أيضاً في المجال الخارجي، وذلك انطلاقاً من إحساس جديد يجمع بين مختلف الدول، ولإدراك أننا نعيش في عالم يشبه القرية الواحدة، وأنها ننتمي إلى جنس بشري واحد وهذا الإحساس وخلق الرغبة في المساعدة داخل نبضات الشعور الأخلاقي الذي يحس به الفرد، ويحوله المجتمع إلى واجبات سياسية وقانونية أمام حكومات الدول المختلفة التي بدأت تتقبل في الوقت الحاضر درجة من الالتزام القانوني في علاقاتها مع بعضها البعض.

كذلك يركز هذا الاتجاه على أن تحسين الظروف الإنسانية من الأمور التي لا يمكن تقسيمها أو قصرها على منطقة دون أخرى، فإذا ما حاولت الدول الغنية أن تركز على إزالة الفقر والتأخر فيها، دون أن تعبأ بهما في الدول الخارجية، فإن هذه القيم التي أقامتها لن تعيش طويلاً، ولا يمكن أن تستقيم مع المنطق الذي يقول بوحدة الإنسانية ووجوب كفالة حقوق الإنسانية للجميع وفي كل مكان.

المساعدات التي يقتضيها التكافل الاجتماعي:

إن المدرسة الاجتماعية التي تفسر أساس قوة الإلزام في القانون الدولي تقيم هذا القانون على أنه تعبير عن الضرورات الاجتماعية الدولية، فهذه الضرورات هي التي جعلت المجتمع الدولي يوجد، وخلقته في نفس الوقت المبادئ والقواعد التي تحكمه.

وفي نفس الوقت ترى هذه المدرسة أن التطورات العديدة التي جرت في نطاق العلاقات الدولية، قد أوجدت حاجات دولية مشتركة تربط بين مختلف الدول برباط وثيق، ولا يمكن أن تشبع بشكل يحقق مصالحها إلا إذا تمت على نطاق المجتمع الدولي كله، كما نجد في نطاق المرافق العامة الدولية (البحار، الأنهار، الاتصالات اللاسلكية.. الخ)، ولا يمكن في ظل هذا الارتباط أن يظل العالم الدولي على حالته الساكنة، وإنما لابد أن يتحرك وأن يتحرك الإطار الذي يحكمه لتقوية هذه الروابط.

ولقد أدت هذه التطورات إلى قيام دولة الخدمات في النطاق الداخلي وهي الدولة التي يتمتع فيها كل فرد بحقوق اقتصادية واجتماعية تكفلها له الدولة، وتقتضي لأدائها الضرائب من الغني لتقيم المرافق الاجتماعية- كالضمان الاجتماعي والمستشفيات.. الخ، والاقتصادية.. والتعليمية.. الخ.

ويري أصحاب هذه المدرسة أن المجتمع الدولي الواحد الذي بدأ في التطور نحو هذا الاتجاه يفرض المساعدات الاقتصادية من الدول الغنية للدول الفقيرة.

وبعد، فلقد عدنا هذه الاتجاهات لنعرف أن المساعدات الاقتصادية قد صارت من القضايا الرئيسية التي يبذل رجال القانون جهودهم حالياً لإدخالها في حيز الإلزام القانوني، في ظل مجتمع دولي واسع الأطراف مختلف

الأديان واللغات والأشكال. ويضيق المقام عن ذكر الطريقة التي تكون بها هيكل للقواعد المتصلة بالتنمية الاقتصادية في إطار العلاقات الدولية (١٤).
ولكن من الواضح أن معظم هذه الأفكار تركز على تغيير صورة المجتمع الدولي وبداية دخوله إلى عصر الترابط والوحدة مما ينبغي معه أنه يساعد غنيه فقيره وقويه ضعيفه، كما تفعل الدول داخل مجتمعاتها المحلية وتؤدي بنا هذه الأفكار إلى أن تلقي بجزء من المسؤولية عن الضعف والفقر إلى التفرقة والانقسام الذي أصبحت عليه الجماعة الدولية في بداية عصر النهضة، والسماح للكيانات المتجانسة بالانفصال عن الإمبراطوريات التي كانت تعيش في كنفها، فإذا كان المجتمع الدولي الحالي ينقسم إلى وحدات مستقلة عن بعضها البعض تتمسك كل منها بالسيادة والاستقلال في مواجهة الأخرى، ولا توجد سلطة عليا فوق هذه الدول، بل كل منها يحكم نفسه بنفسه، فإن هذا الدافع ليس بقديم، بل هو حديث يرجع إلى بداية القرن السادس عشر فقط.

وقد جد نتيجة لتطورات عديدة حدثت في القارة الأوروبية لعل أهمها طغيان أنظمة الحكم الإمبراطوري، وتسلم السلطة الدينية ممثلة في البابا وكنيسته على حياة الناس وأموالهم وحررياتهم، لذا عد هذا التطور "تقدما" في المجال الإنساني، وبداية لعصر جديد هو عصر النهضة، وبالفعل فقد أتاح هذا التطور السياسي في أوروبا للعقل الأوروبي أن ينطلق من عقائه، وأن يتجه إلى العلوم والفنون والاختراع، مما أنتج عصر الحضارة الأوروبية التي يعيش العالم كله بشكل أو بآخر في إطار ما رسمته له، فقد أتاح لها ذلك التقدم تفوقا ماديا وبشريا جعلها تسيطر على العالم وتخضعه لها، وهذا الإنجاز قابلته دعاوى التمييز والعنصرية فضلا عن انقسام المجتمع الدولي إلى هذه الوحدات المجزأة والتي تعرف باسم الدول، والتي تتشبث باستقلالها

وسيادتها ولا تقبل وجود سلطة فوقها هذا الوضع الذي أوجدته التجربة الأوروبية صار هو الوضع العام في المجتمع الدولي. حيث توزعت كافة الوحدات الكبيرة إلى دول مجزأة بعضها قوي وأغلبها ضعيف.

رابعاً: المفهوم الإسلامي للعلاقات الدولية:

لقد استطاع رسول الله محمد (صلي الله عليه وسلم) أن يقيم صرح أمة إسلامية متماسكة في القرن السابع الميلادي، استطاعت هذه الأمة أن تتطلق في الأرض ناشرة العدالة والرحمة والتسامح بين الأمم التي كانت تعيش حولها، واستطاعت أن تحكم معظم العالم الذي كان معروفاً وقتها، وفي الوقت الذي كان البابا يبيع للناس صكوك الغفران التي سوف تدخلهم الجنة، وفي الوقت الذي صنعت فيه الكنيسة حجاباً بين الناس وخالفهم لا يتصلون به إلا من خلالها ولا تقبل أعمالهم إلا بشفاعتها، كان المسلم يناجي ربه ويعبده مباشرة دون وساطة ولا كهانة، دون حجر على دينه وفكره، ودون قتل لعقله ومواهبه، إذ أعلن القرآن الكريم بقوة وصرامة أنه:

(وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداعي إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون)(^١).

وهذه الحقيقة وحدها لها قيمتها الكبرى في صدد ما نقوم بدراسته، لأن فتح الآفاق للعقل الإنساني ورفع الحجب عنه كقيل بتقدمه وإبداعه والعكس صحيح، لذا عد من أهم عوامل قيام النهضة والتقدم الأوروبي، انتشار المذهب البروتستنتي الذي تأثر بالإسلام في هذه الزاوية بالذات وقام على رفع وصاية الكنيسة عن عقول الناس وقلوبهم وإلغاء الكهانة، لذا حق لأتباع محمد (صلي الله عليه وسلم) أن يقول "جننا لنخرج الناس من ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة" وهي عبارات بالغة القوة، وبالغة الدلالة في نفس الوقت

(١) سورة البقرة، الآية رقم ١٨٦.

على حقيقة روح الإسلام وتركيزها على فتح أفاق الحياة أمام العقل الإنساني، فالإنسان في الإسلام ليس فردا محليا، بل هو رجل دعوة، ويرى أن لديه ما يجب أن يعرضه على الناس كافة، وأن ينتقل إليهم ليطلعهم على هذه الدعوة وما تقوم عليها من أسس.

نقرر هذه الحقائق لنستخلص منها أن التطورات في النطاق الإسلامي لم تكن لتستوجب على الإطلاق الخروج من إطار الأمة الإسلامية الواحدة إلى الدول القومية المنفصلة عن بعضها البعض، بل نستطيع أن نقرر ببساطة أن الدول الإسلامية لم تختَر هذا التوزيع، لقد فرضه عليها قوة غاشمة في فترات ضعف بدأت بالتآثر الذين مزقوا أوصال الخلافة العباسية واستمر هذا المد التمزيقي على يد الاستعمار الحديث الذي فرق الخلافة العثمانية وريثه الخلافة العباسية.

لذلك فإن واقع الدول الإسلامية هو التمزق رغم وجود الأواصر القوية بينها، ورغم أن الإسلام قد أوجد صيغة للتعامل بين الشعوب المتعددة التي دخلت فيه تعطيها حرية داخلية قوية ويجعل الخلافة الإسلامية أقرب إلى الحكومة المركزية التي توجد في العاصمة ويربطها روابط وحدودية مع حكام الأقاليم أو الولاة.

لقد جاءت الإمبراطورية الإسلامية العربية أساسا كإمبراطورية تحريرية وسرعان ما هاجرت نواة السلطة السياسية فيها من موطنها الأصلي وتقلت بحرية بين أقاليم الدول المختلفة كما لو كانت تُولف فيما بينها (كومولث) لعله الأول من نوعه في التاريخ، وفي ظل هذا الوضع كانت الأقاليم الإسلامية تخضع لبعضها البعض بالتناوب والتعاقب بلا عقد أو صراعات (١٥).

ولكن الوضع المؤسف الآن هو أن الدول الإسلامية وقد انفصلت عن الرابطة الواحدة التي كانت تجمعها، صارت دولا مستقلة ذات سيادة على نمط النظام الغربي، وصار المسلمون يسمون (أجانب) في نظر الدولة الإسلامية القومية. إنه تطور يحتاج إلى وقفة ليس هنا محلها، ولكن لا بأس من وصفها. لقد ظلت هذه الدول تربطها رابطة الإسلام منذ الفتح الإسلامي لها إلى أن مزق الاستعمار أوصالها إبان فترة الحكم العثماني والتي انتهت بالقضاء على الخلافة العثمانية في أعقاب الحرب العالمية الأولى عام ١٩٢٢م حيث أخضعت كافة الدول الإسلامية والعربية التي كانت أجزاء منها لحكم استعماري غربي، ناضلت ضده، لتستقل في حدود إقليمية ضيقة على النمط الغربي، ولتصبح جميعا دولا صغرى تقوم على رأس كلا منها سلطة حاكمة تختلّف مع القوى المحيطة بها أحيانا وتتفق أحيانا، وطالما تاقت قلوب وأفئدة المسلمين في كافة أنحاء العالم ليوم الوحدة من جديد، ولكن الواقع يباعدهم يوما بعد يوم عن تحقيق هذا الهدف(١٦).

لذلك لعله مما يدعو للأسف أن تقديم المساعدات من الدول الإسلامية الغنية إلى الدول الإسلامية الفقيرة يتم في إطار التنظيم الدولي الحالي، الذي يعد امتدادا لنظام الدولة القومية ذات السيادة ولا يعبر عن الفهم الوجدوى الكامل للأمم الإسلامية وللدولة الإسلامية.

من هذا العرض نتبين أن مشكلة المساعدات بين الدولة الإسلامية ما كانت لتعرض أساسا لو طبق المسلمون أحكام شريعتهم التي تقرض عليهم أن يعيشوا في إطار دولة واحدة، وتحت لواء خليفة واحد.

خامسا: التزامات التكامل الاجتماعي في الإسلام:

في هذه الدولة الواحدة شرعت تكاليف وواجبات على الغني تجاه الفقير، كما فرضت الشريعة على ولي الأمر أن يتدخل لكفالة تحقيق واجبات

المساعدة كما فرضتها الشريعة، هذا التدخل الذي يصل إلى حد جمع الأموال من غنيهم وإعادة توزيعها على فقيرهم، ليس في إطار الزكاة فحسب، بل تتسع صور المساعدة لتضع للفقير منها في كل قسم من أقسام بيت مال المسلمين.

والسؤال الآن هو "ما هو الحكم بعد أن انقسمت الدولة الإسلامية فعلا، ولم تعد تنظيما واحدا يتكافل أفرادها، هل تسري هذه الأحكام بين الدول الإسلامية المستقلة؟"

الإجابة هي بالإيجاب، لأن هذا التقسيم تقسيم فعلي لا قانوني، عملي لا شرعي، مؤقت لا دائم، وأحكام الشريعة الإسلامية توجه خطابها دائما للفقود، أو للمكلف على حد التعبير الشرعي(١٧).

ولكن الأمر الذي يحتاج إلي تناول أوسع هو إلى أي مدى يوجد التزام بالمساعدة من جانب الدول الإسلامية الغنية إلى الدول الإسلامية الضعيفة، في محيط الالتزام العام بالتعاون والمساندة الذي تفرضه الشريعة الإسلامية على أفراد المسلمين تجاه بعضهم البعض، وفي إطار التنظيم الدولي الحالي الذي يجعل من العالم المعاصر رابطة واحدة ويفرض المساعدة من جانب الدول القوية تجاه الضعيفة.

إن التنظيم الدولي الحالي لا يمنع قيام روابط أقوى من الروابط التنظيمية العادية القائمة بين مختلف الدول بسبب وجود عوامل مشتركة تجمع بينها، ومن هنا وجدت ظاهرة المنظمات الإقليمية والتي تقيم تعاوننا أوفي بين جماعات دولية لأسباب جغرافية أو اقتصادية أو ثقافية أو دينية.

كذلك ففي إطار الإستراتيجية الدولية عبرت الأمم المتحدة عن ضرورة استخدام كافة الوسائل المتاحة لتحقيق التنمية داخليا ودوليا، وعلى الخصوص بين الدول النامية نفسها. ولا شك أن زيادة الدخل القومي لمجموعة من الدول

الإسلامية نتيجة لزيادة أسعار البترول التي تنتجها قد أسهم بشكل فعال في تغيير خريطة المساعدات الاقتصادية في العالم.

من ناحية أخرى لا يقتصر ما تملكه هذه الدول على البترول والمواد الأولية، ولكنها أيضا صارت تستوعب ٢٥% من صادرات العالم المتقدم، كما أنها تملك فوائض نقدية كبيرة لا تستطيع طاقاتها أن تستوعبها، لذلك فإنه يمكنها أن تسهم في تنميتها وفي تنمية قطاع كبير من الدول النامية الأخرى، ولا شك أن أهم ما كان ينقص الدول النامية هو المال، ومن ثم قيام دول البترول بتملك قدر كبير منه قد أسهم بالفعل في تحقيق أمل هام.

وإذا كان الهدف الأساسي للقانون الدولي للتنمية في الوقت الحاضر هو الوصول إلى جعل الفرد العادي الشخص القانوني الذي توجه إليه الأحكام حتى تذهب المساعدات إلى من يستحقها وتفرض واجبات التنمية على من يقوم بها، فإن الشريعة الإسلامية قد سبقت هذه الغاية، ووصلت إلى هذه المرحلة منذ وقت بعيد.

فالشريعة لا تفرض تكاليف المساعدة على الدولة للدولة لأن الشريعة لا تعترف إلا بدولة إسلامية واحدة، بل من الأفراد إلى الأفراد، ويجب على ولي الأمر فقط أن يتدخل لتحقيق تنفيذ هذه المساعدات، لأن الإنسان بطبعه شحيح، ويجب على السلطان أن يساعد في التغلب على هذه النزعات، وأن يحقق التوزيع العادل للثروة بين الناس.

كما أن الإسلام جاء بالتكليف العام للبشرية، ولم يختص بمكان ولا بقوم معينين، ومن ثم فقد سوى بين الناس في المعاملة، وجعل اختلاف الناس للتعارف والتعاون:

يا أيها الناس إنا خلقناكم من نكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل
لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم^(١).

ويبين أستاذنا الشيخ أبو زهرة أن هذا التعارف له عدة ظواهر:
الأولى: اللقاء على مودة وتراحم في أمن وسلام لا في حرب وعصيان.
الثانية: التعاون على أن ينتفع الإنسان بكل خيرات الأرض، بحيث ينتفع كل
إقليم بما هو في الإقليم الآخر من خير، ويمده بما عنده من فائض في
مقابل أن ينتفع هو بما عنده، فإذا كانت الأرض مختلفة فيما تنتج
فالإنتاج كله للإنسانية كلها، فتكون تفرقة الأقاليم ليكون الاستغلال
كاملا، فتستغل الأرض في كل أجزائها مهما تتباعد وتتفرق.

الثالثة: تكريم الإنسان في هذه الأرض، فلا يوجد تعارف إذا كان إقليم يحتقر
إقليما، لأن ذلك يكون تناكرا ولا يكون تعارفا، ولا بد أن يحترم أهل
الأرض حرية أهلها، وإلا فلا يكون هناك تعارف، بل استبعاد أو
استعمار^(١٨).

وتجسد الفقرات السابقة أهداف التكامل الاجتماعي وهي بتعبير
حديث: التعاون الكامل من أجل تقسيم العمل والاستفادة بكل ما يتوافر لدى
الآخر من إمكانات، حتى يتكامل العالم الإسلامي، بل العالم كله لينعم بالخير
الذي جعله الله للجميع.

الإطار القانوني للمساعدة:

إن المتعمق في التاريخ الإسلامي يستطيع أن يستخلص أن الإسلام
ربط الأمة الإسلامية بروابط متينة قلما نجد روابط أخرى تماثلها في تاريخ
الأمم ولشعوب الأخرى.

(١) سورة الحجرات، الآية رقم ١٢.

فمنذ أن دخل الرسول (صلي الله عليه وسلم) المدينة قام بعمليات قانونية لم تحدث من قبل ولا من بعد في أي مجتمع آخر، أولها عملية المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، بحيث يتخذ كل مقيم من الأنصار أخا له من المهاجرين، يقاسمه حياته وماله وربما يطلق زوجة له ليتزوجها في حالة جمعه بين أكثر من زوجة. من ناحية أخرى قام الرسول (صلي الله عليه وسلم) بنزع فتيل القتال المرير بين الأوس والخزرج والذي كاد أن يقضي عليهم، ثم قام بعملية قانونية هامة هي إبرام عقد اجتماعي لإقامة الدولة والسلطة والمجتمع السياسي في المدينة المنورة، وهو ما أطلق عليه الصحيفة، حيث جمع أهل المدينة بكل طوائفها وبطونها في فناء منزل وقفه بنت الحارث وأخذ يقرأ عليهم نصوص هذا العقد، وهم يتقبلونه فرحين ومستبشرين بما ينظمهم به. ونجد في نصوص هذا العقد ما يرتبط بين المسلمين بعضهم البعض من روابط، وما يفرضه عليهم من التزامات قانونية تجاه بعضهم البعض: فهم أمة واحدة دون الناس، يتعاقلون بينهم ويفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين، والتعاقل هو دفع الديات عن القتلى، أما فداء العاني فيعني فداء الأمير بدفع دينه وفداء للمثقل بالدين أو المتعصب من ثقل مؤنة الحياة أو الأولاد. ويؤكد ذلك ما ورد في موضوع آخر من هذه الوثيقة الهامة التي تسمى الصحيفة "أن المؤمنين لا يتركون معدوما بينهم بل يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، وهي عبارة عامة تعني الالتزام بدفع ما قبل المثقل بسبب الدين أو الأمر أو لأي سبب آخر من قبل الأمة.

كذلك من التزامات هذا العقد ما ورد فيه من أن نمة الله واحدة يجير عليهم أديانهم، وأن المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس.. وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأنه لا يأثم امرؤ بجليسه، وأن النصير للمظلوم.

وهكذا تظهر الوثيقة السياسية الأولى التي عقدت في السنة الأولى للهجرة التزامات بالتضامن بين المسلمين وضرورة أن يقوم كل منهم بإعانة الآخر إذا ما احتاج إلى ذلك لأي سبب من الأسباب (١٩).

وقد أكدت هذه الالتزامات فروضا والتزامات مالية فرضها الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه على المسلمين تجاه بعضهم البعض، متمثلة في نظام الزكاة، بحسب الأصل والصدقات بمختلف أنواعها، ثم بأنظمة مالية أخرى أعطيت لولي الأمر دائما الحق في سد الثغرات في أي تنظيم بما يؤدي إلى تحقيق المصلحة العامة.

وسنجد بعض المبادئ الرئيسية الموجودة في القرآن الكريم والسنة والمتصلة بهذا الالتزام.

المبدأ الأول:

إن تقديم المساعدة من قبل الأغنياء للفقراء واجب على الأولين، وحق للآخرين. فنحن هنا بصدد التزام قانوني وليس مجرد منحة تعطى أو تمنع حسب الهوى. نجد نصوص القرآن الكريم تدعم هذا الالتزام بوضوح.

يقول الله تعالى: " وأت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل " (سورة الإسراء الآية رقم: ٢٦). " وأتوهم من مال الله الذي آتاكم " (سورة المؤمنون الآية رقم: ٥٦). " وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم " (سورة الذريات الآية رقم: ٢٠). وألاحظ أن هذه الآيات جميعها قد أبرزت صفة الحق والواجب في مال الأغنياء لمن يحتاج إليه من الفقراء فأبعدت بذلك صيغة التبرع والتطوع عن الأموال التي تقدم من الأغنياء للفقراء.

فالآية الأولى تلزم بصيغة إعطاء ذوي القربى وأبناء السبيل والمساكين حقوقهم، كما أن الآية الأخيرة تبرز بوضوح صفة الحق المتعلقة بأموال السائل والمحروم في أموال أغنياء المسلمين أما الآيتين الثالثة

والرابعة فهما يظهران صفة رئيسية في الأموال التي بأيدينا وهي أنها لله وأنا مستخلفين فيه، أي أن ملكية الإنسان للمال هي ملكية بالوكالة فحسب ويجب أو تتقيد بتوجيهات وأوامر الموكل، وهو الله سبحانه وتعالى، وأولها أن تؤتي الفقراء من مال الله الذي آتانا (٢٠).

ويوضح المفسرون هذا المعنى في هذه الآيات وفي العديد من الآيات الأخرى. فيقرر البعض أن الأموال بكافة صورها وأنواعها مملوكة لله، وأن الإنسان مستخلف من قبل الله عز وجل لتعمير الأرض وأن عليه دائماً أن يراعي المبادئ والضوابط الشرعية في تحصيل المال وجمعه ثم في إنفاقه.

ومن ثم فالمسلمون عندما يدعوهم الله سبحانه وتعالى إلى الإنفاق في قوله تعالى: " وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه " إنما ينبغيهم إلى أنهم لا ينفقون من عند أنفسهم إنما ينفقون مما استخلفهم الله فيه من ملكه وهو الذي يحيي ويميت فهو الذي استخلف جيلاً منهم بعد جيل فماذا هم قائلون حين يدعوهم إلى إنفاق شيء مما استخلفهم فيه ومما أعطاهم؟ (٢١).
المبدأ الثاني:

إن هذه المساعدة ينبغي أن توجه في إطار جهد للعمل يساعد على الإنتاج ويدعم التنمية فالإسلام لا يقبل أن تؤدي المساعدات بغرض خلق طبقة تعتمد على جهد الغير وتبقى بلا عمل، بل يوجب أن توجه المساعدات إلى المسلم من العمل والإنتاج.

ومصادر الشريعة مليئة بالأحكام التي تدعم هذا المبدأ نقرأ في ذلك قوله تعالى: "هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها، وكلوا من رزقه، وإليه النشور" (سورة الملك الآية رقم: ١٥).

وتفسير هذه الآية يعني أن الله سبحانه وتعالى جعل لنا الأرض كالجمل الذلول الذي كيفما يقاد، ينقاد، وقيل: المناكب هي الجوانب والنواحي،

فيجب على الإنسان أن يسعى دائما لإخراج الخير الموجود فيها فسر القيم في هذه الآية بالقول بأن الله أخير بهذه الآية أنه جعل الأرض ذلولا منقادة للوطء عليها وحفرها وشغلها والبناء عليها، ولم يجعلها مستعصية ممتنعة على من أراد ذلك منها، ومن بركاتها أنك تودع فيها الحب فتخرجه لك أضعاف أضعاف ما كان ومن بركاتها أنها تحمل الأذى على ظهرها وتخرج لك من بطنها أحسن الأشياء وأنفعها. فتدري كل قبيح وتخرج له مائه وشرايه، فهي أحمل شيء للأذى، وأعوده بالنفع(٢٢).

وتوجه آيات أخرى المسلمين إلى ضرورة السعي في الأرض وبذل أقصى الجهد للانتفاع بما فيها، دون التعلل بأى شيء حتى ولو كان العبادة. ففي سورة المزمل (الآية: ٢٠) يقول سبحانه وتعالى " علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون فضلا من الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله فقرأوا ما تيسر منه" فهذه الآية تسوي بين العبادات والسعي للرزق ويتكرر المعنى في سورة الجمعة " فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله" (الآية ١٠).

وعندما قدم إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أحد الأشخاص يطلب منه صدقة ورآه الرسول قويا يقدر على العمل. طلب من الصحابة أن يقدموا له آلة - قدوما وأعطائها له، وطلب منه أن يستخدمها في الاحتطاب. ومن وصاياهم (صلى الله عليه وسلم) لأمتهم " من أمسى كالا بين عملي يده أمسى مغفورا له" (٢٣).

المبدأ الثالث:

تخطي الحدود السياسية للدول الإسلامية في تقديم المساعدات. وذلك لأن هذا التقسيم القائم للعالم الإسلامي لا يعرف به جمهور الفقه ويرى وجوب قيام دولة إسلامية واحدة تحكمها رئاسة واحدة (خلافة).

إن تفكك العالم الإسلامي إلى هذه الوحدات لا يعني أن الحرمات بينها صارت غير مكفولة، لأن مقاييس الإسلام للتعاون والتكافل هي مقلّية للسمو الإنساني والمستوى الرفيع بين الإنسانية ولا ترتبط بزمن معين أو مكان ما، أو بجيل دون جيل، وإنما هي واجبه المراعاة دائماً مهما اختلف الزمان أو المكان.

ومن الواضح أن تقسيم العالم الإسلامي إلى وحدات سياسية لها شخصية قانونية دولية مستقلة عن بعضها هو تقسيم لا ينسجم مع نظرة الشريعة الإسلامية إلى الأمة الإسلامية التي يعتبر جميع أفرادها أخوة تصديقاً لقوله تعالى: " إنما المؤمنون أخوة "، والأخوة تقتضي التكافل الاجتماعي بين كافة المسلمين في جميع أنحاء الوطن الإسلامي.

وهذا التكافل له أسسه - في الإسلام - النابعة من كون المسلمين جميعاً مكلفين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى لقوله تعالى: " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان " والتعاون على البر ليس مقصوراً على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن ينصرف إلى كافة أوجه الخير التي ترقى بالمسلمين والمجتمع الإسلامي، قال تعالى: " ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون " (سورة البقرة آية رقم ١٧٧). فهذا النص ذكر عوامل البر وأشكاله إعطاء المال على حبه وإيتاء الزكاة، وهنا نود الإشارة إلى أن المجتمع الإسلامي توجد فيه دول غنية تعيش حياة الترفه ومجتمعات أخرى لا تجد الضروريات أو الحاجيات

الأساسية للحياة الكريمة، وهذا الوضع لا يمكن علاجه إلا من خلال تقديم العون والمساعدة من الدول الغنية إلى الدول الفقيرة لأن ذلك يعد أساساً من أسس البر الذي ذكرتها الآية سالفة الذكر، ونعني بالمساعدة ما تعطيه الدول الغنية للدول الفقيرة من مال - نقداً أو عينا - خارج نطاق الزكاة، علاوة على الزكاة التي أجاز الفقه الحنفي نقلها من مدينة إلى أخرى ومن إقليم إلى أخرى إذا كان لا يوجد فقراء في المكان الذي يقيم فيه صاحب المال. ومعلوم أن الدول الإسلامية الخليجية لا يتوفر فيها فقراء يستوعبون زكاة الأفراد وزكاة (البترول) الذي تملكه وتسيطر عليه الدولة ومن هنا يمكن تحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي بين أقطار العالم الإسلامي بإعطاء الدول الغنية زكاة أموالها العامة والخاصة لفقراء الدول الفقيرة، بالإضافة إلى القروض الحسنة التي تمنحها الدول الإسلامية للدول الفقيرة إلى آجال طويلة وبدون فائدة بدلا من إيداعها في بنوك الدول الغربية، كما أنه يمكن تقديم المساعدات عن طريق المشروعات المشتركة بحيث يقدم أصحاب المال من الدول الغنية رأس المال وتقدم الدول الأخرى العمالة والخبرة الفنية. والحقيقة أن تخطى المساعدات للحدود السياسية بين الدول الإسلامية هو واجب تحتمه الأخوة الإسلامية، ويقتضيه الإيمان بالعقيدة الإسلامية لقوله صلى الله عليه وسلم: " ما آمن بي من بات شبعان وجاره إلى جانبه جائع وهو يعلم " .

الهوامش

١- يعتبر الفقر المشكلة الأساسية الناجمة عن الانقسام الدولي بالشكل الذي رأيناه، ذلك أن القطاع الأكبر من السكان في هذه الدول يعيشون في حالة فقر مدقع، ويقاسون من سوء التغذية، ويعيشون في مساكن يبدو عليها البؤس، بل إن كل دولة من الدول النامية تشتهر بمرض معين يرتبط بسوء التغذية، فالكوليرا تغلب على سكان شبه القارة الهندية، وهنود المكسيك يموتون من البلاجرا، وفي بوليفيا تعاني الجماهير البائسة من الأمراض المزمنة، ويعاني الفلاح المصري من مرض البلهارسيا. ويرتبط بالفقر، الجوع والجهل والمرض وهي أعداء الإنسانية الأساسية.

انظر مؤلفنا الإطار القانوني الدولي للتنمية الاقتصادية وتطبيقه في المملكة العربية السعودية، مركز البحوث والتنمية (جدة) ١٣٧٧هـ، ص ١٨٧.

٢- نرى أن العديد من مفكري الغرب ورجال السياسة والاقتصاد في العصر الحديث يضعون قضية التنمية في غير إطارها الصحيح، حينما يصورون المشكلة الأساسية لدول العالم الثالث في التخلف الاقتصادي وضرورة اللحاق بالعالم المتقدم فيما وصل إليه من نمو اقتصادي، وهو وضع غير مقبول ويتجاهل حقائق أساسية أخرى، مما يجعلنا نتمسك بأن، التخلف - إن جاز استخدام هذا الوصف الذي قد لا يكون صحيحا بشكل كامل - لا يجوز أن يطلق إلا على الزاوية الاقتصادية فحسب.

"إن الفكرة القومية في الغرب تقوم على نضال اقتصادي عنيف لا يعرف هوادة ولا يقف في وجهه اعتبار من الخلق أو الإخاء الإنساني أو من المودة والرحمة، نضال في سبيل المادة بين أهل البلد الواحد، وبين الدول المتخلفة وهو الذي كان مثار الحروب ومثار أسباب الشقاء والتعاسة في هذا العصر من عصور الإنسانية".

راجع :- H.A. GIBB, Whither Islam, London 1932, P.3.

لذلك لا ينبغي التسليم بأن للتخلف وجهها وحيدا يستتبع تبني النمط والنموذج الغربي في التنمية، بل يجب الالتجاء إلى المصادر الإسلامية لالتماس الحلول لمختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تعرض المسلمين في حياتهم.

راجع عرضا عاما لهذه المشكلة في مؤلف "حسين هيكل -

في منزل الوحي - المقدمة".

-٣-

من الثابت أن العناصر اللازمة للتنمية والمفقودة لدى هذه الدول ليست واحدة في كل الدول النامية، فهي تتفاوت فيما بينها فيما تملكه منها ذلك. إن الدول النامية غالبا ما تملك قدرا كبيرا من الموارد والثروات الطبيعية والطاقات البشرية، إلا أنها تعاني من ندرة العناصر الرئيسية اللازمة لاستغلال هذه الموارد والطاقات. راجع رسالة الدكتور خليل حسن خليل - عن دور رعوس الأموال الأجنبية في التنمية الاقتصادية المختلفة، جامعة القاهرة ١٩٦٠م. ص ٥٠ وما بعدها.

-٤-

إن الاستخدام الكامل للموارد الطبيعية يحتاج إلى رأس المال كما يحتاج الاستخدام الفعال للأيدي العاملة الخبرة الفنية والعلم بطرق

تشغيل الآلات والمعدات الحديثة. وذلك إلى جانب توافر التسهيلات الأخرى كشق الطرق وتشييد الكباري وإنشاء السكك الحديدية، وتوفير وسائل المواصلات الأخرى، وتوليد الطاقة من مصادرها، لذلك قيل: إن رأس المال والخبرة الفنية هما عصب التنمية في العصر الحديث. راجع: محمد زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية ١٩٧٠م، ص ٦ وما بعدها، حمدي زهران، مشكلات تمويل التنمية الاقتصادية، رسالة دكتوراه القاهرة ١٩٧٠م، ص ١٢ وما بعدها.

٥- جعفر عبد السلام، الإطار القانوني الدولي للتنمية الاقتصادية ص ٥٥.

٦- حققت الدول هدفي الكفاية والإنسانية عن طريق التدخل في الأنشطة الخاصة ونبذ مذهب الحرية الاقتصادية بشكل كامل، وقامت التشريعات المختلفة بتحقيق هذه الغاية وهكذا نجد نصوصا في دساتير العديد من الدول تحدد طائفة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلى جانب الحقوق السياسية، وأمثلة ذلك حق العمل، حق التعليم، حق الضمان الاجتماعي ضد الشيخوخة والأمراض. وساهمت قوانين العمل والعمال والضمان الاجتماعي التي صدرت تباعا في مختلف الدول في تأكيد هذه الحماية للجانب الضعيف، وبدأت مسائل مثل تحديد ساعات العمل، ووضع حد أدنى للأجور، ووضع قيود على استخدام الأطفال والنساء، وإعطاء اجازات أسبوعية وسنوية وتأمينات اجتماعية من الالتزامات التي ضمن القانون كفالتها للكافة حتى في الدول التي لا زالت تتشبث بأفكار الحرية الاقتصادية الكاملة.

يراجع على سبيل المثال: طعيمة الحرف، نظرية الدولة،

القاهرة-١٩٦٨م ص٢٨٩.

Kirdar; The Structure of U.N. Economic aid Underdeveloped Countries, London 1954, P.3.

- 7- Rules and Institutions (The Group Of Principles). accepted by the States for the Purposes of Struggling Against Underdevelopment and Governig International Action in Favour of development
J. Touscors: The International System of Hgdrocarbons and The International. Law of Deveioption, Oil seminar, Baghdad 1972,P.7.

٨- راجع في التفرقة بين القاعدة والمبدأ "مؤلفنا نظرية تغير الظروف في القانون الدولي" القاهرة ١٩٧٠م. ص٢٧٣.

٩- كان المجتمع الدولي يتكون في الحقبة الاستعمارية من مجموعة مختارة من القوى القائمة في العالم سيطرت على الحياة الدولية وسيرتها بما يحقق مصالحها الاقتصادية، فقد كان من الطبيعي أن تضع الإطار القانوني الذي يبلور مصالحها - ويضفي الشريعة على الأوضاع الظالمة التي أوجدتها ذلك أن قاعدة القانون السارية في مجتمع معين، لا يتصور إلا أن تكون تعبيراً عن المصلحة المشتركة لفئة معينة من فئات الجماعة، إذا ما قدر لهذه الفئة التمتع بالقوة اللازمة لتغليب مصالحها على المصالح المشتركة لسائر أعضاء الجماعة الدولية، لذلك تحاول الدول النامية أن تتخلص من التركة القانونية للاستعمار والتي تحتوي على العديد من المبادئ والقواعد:

مثل حق الفتح وضم الدول للمستعمر، قواعد ضمان حماية الاستثمارات خارج الوطن، مبدأ السيادة، الاعتراف المنشئ.....الخ.
راجع تفصيلات واسعة عن ذلك في مؤلفنا الإطار القانوني للتنمية ص ١٧٨.

١٠- لعل من أقدم هذه الأصوات هو صوت نهرو رئيس وزراء الهند السابق أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٤٨م والذي يقول: " هل أستطيع أن أقول كممثل لدولة أسيوية: إن العالم أكبر من أوربا، وإنكم لن تستطيعوا أن تحلوا مشاكلكم إذا ما اقتصر تفكيركم على رؤية مشاكل العالم على أنها مشاكل أوربية".

إنه توجد قطاعات واسعة من العالم لم يكن لها دور في الماضي في إدارة شؤون العالم، لأجيال قليلة فقط، وهي الآن قد استيقظت وتحركت شعوبها وهي عاقدة العزم على ألا يتم تجاهلها أو نكران دورها مرة ثانية.

إنني أستطيع اليوم أن أتجاسر وأقول: إن آسيا تحسب من الشؤون الدولية، وإنها سوف تحسب من اليوم نقلا عن:

Anand, New States and International Law. Dethi 1972, p.8

١١- كلود، النظام الدولي والسلام العالمي، ترجمة عبد الله العريان، ص ٥٠٠.

١٢- راجع تفاصيل واسعة عن هذه الحقائق في مؤلف ميردال، الدول الغنية والدول الفقيرة، ص ١١٦، ومؤلفنا عن الإطار القانوني الدولي للتنمية الاقتصادية مرجع سابق ص ٧٤.

١٣- تقدم العديد من الدول الاستعمارية مساعدات مالية إلى مستعمراتها السابقة على رأسها فرنسا وإنجلترا، ويبرر ذلك إما على أساس الشعور بالذنب والتعويض عما أخذته سالفًا من مواردها وما سببته من تأخر لها، وإما بارتباط هيكلها الاقتصادي بها نتيجة لاحتياجها إلى المواد الأولية منها ولإستخدام إقليمها كسوق لتصريف منتجاتها.

١٤- قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالدور الأساسي في هذه المسألة، فقد خصصت عقود الستينات والسبعينات والثمانينات لما أسمته بعقود التنمية الأول والثاني والثالث، ودشنت ما أطلق عليه بإستراتيجية التنمية وهي إستراتيجية تقوم على تكثيف كافة الجهود دوليا ووطنيا من أجل مساعدة الدول النامية في مكافحة التخلف وقررت مبدأ تخصيص جزء من دخول الدول المتقدمة لتقديم مساعدات مالية إلى الدول المتخلفة، فضلا عن تقديم مساعدات فنية مختلفة لها. ويشترك العديد من الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في هذه الإستراتيجية.

ويستهدف كل عقد من عقود التنمية الوصول إلى العديد من الأهداف أبرزها زيادة دخل الفرد في الدول النامية.

راجع تفاصيل واسعة عن ذلك في مؤلفنا التنمية ص

٩٨ أو ما بعدها.

١٥- د. جمال حمدان، شخصية مصر، عالم الكتب، المجلد الثاني ١٩٨١م ص ٦٢٦ ويدلل على هذه الحقيقة بقوله:- " إن مصر في ظل الدولة الأموية خضعت لسورية لأول مرة في التاريخ، وصارت تابعة للعراق أيام الدولة العباسية بينما أصبح العرب والجزيرة العربية التي كانت النواة الأولى للإمبراطورية تابعة على التعاقب لسورية والعراق ومصر جميعا بلا غرابة أو شذوذ".

١٦- إن التسوية التاريخية التي أسهم الغرب في فرضها على الشرق الإسلامي في الفترة من ١٩٢٠-١٩٣٠م والمتمثلة في إقامة كيانات متعددة فيه ذات جذور إقليمية منفصلة تستند إلى فكرة الوطن المحدود، وتخضع للنفوذ الغربي، وتقتبس الأنظمة السياسية في الحكم وسائر قيمه الفكرية والحضارية وتخرج شيئا فشيئا على وحدة كيانات الحضاري - الثقافي العام، هذه التسوية وإن خلقت أمرا واقعا وقائما ما يزال مستمرا في خطوطه العامة إلى اليوم إلا أنها لم تتخذ الشكل الطبيعي المستقر والنهائي لوجه هذه المنطقة.

راجع: محمد جابر الأنصاري، تحولات الفكر والسياسة في الشرق الغربي، عالم المعرفة الكويت ١٩٨٠م، ص ٣٠.
ويدلل الكاتب على رأيه بذكر الحركات الوحدوية منذ الانفصال حتى الآن، وكذلك الموقف الفكري والسياسي للعديد من الأحزاب السياسية في كافة الدول الإسلامية.

١٧- ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا ينبغي أن يقوم في الأمة الإسلامية إلا خليفة واحد، وأن الديار الإسلامية واحدة ويجب أن تضم الأرض كلها وان على المسلمين تحقيق ذلك بنشر الدعوة الإسلامية واتساعها

في مختلف ربوع الأرض وقلّة من الفقهاء هم الذين اعترفوا بإمكان قيام إمارات بحكم الواقع أو القوة.

راجع مؤلفنا: قواعد العلاقات الدولية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، القاهرة ١٩٨١م ص ١٢ وما بعدها.

١٨- محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، أبحاث المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية. هذا غير كتب التفسير والسنة ، وأمّهات كتب المراجع في الفقه الإسلامي بمختلف مذاهبه والتي يضيق المقام هنا عن ذكرها جميعها.

١٩- راجع تفصيلات موسعة في دراستنا لهذه الوثيقة في مجلة الشريعة والقانون العدد الثاني، ١٨٢ وما بعدها.

٢٠- راجع سيد قطب - في ظلال القرآن ج٦، ص ٣٤٨٢.

٢١- وفي نفس المعنى يقول الأستاذ أحمد حسين : إن الله سبحانه وتعالى قد استتاب الإنسان في الكون وندبه للعمل لفترة من الزمن كنوع من الابتلاء وهو هنا يأمره بالنفقة مما أفاء الله عليه، ويذكره أن الملك ملك الله والمال ماله وأن يده عليه يد عارضة فهو ليس إلا وكيل والمالك الحقيقي يأمره بالنفقة من المال أي وكل لإنفاقه في سبيل الحق والخير والنفع، تفسير القرآن الكريم من سورة الأحقاف إلى سورة المرسلات ."

٢٢- كتاب الفوائد لابن القيم الجوزية ص ١٧ - ١٨.

٢٣- راجع للدكتور محمد أحمد طه علي، المال في ضوء القرآن الكريم، القاهرة ١٩٩٠م ص ١٥٤ وما بعدها.

قائمة بأهم المراجع

أولاً: مراجع في علم الاقتصاد والعلاقات الاقتصادية الدولية:

- ١- إبراهيم شحاته، المنظمات الدولية وتمويل التنمية في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، يناير ١٩٧٩م.
- ٢- أحمد القشيري، مشكلات التجارة الدولية وقضية التنمية، المرجع السابق، أبريل ١٩٧٩م.
- ٣- حازم جمعة، المشروعات الدولية وقواعد حمايتها في القانون الدولي، رسالة دكتوراه، القاهرة ١٩٨٠م.
- ٤- صلاح نامق، التجارة الدولية والتعاون الاقتصادي الدولي، دار النهضة العربية ١٩٧٢م.
- ٥- منير زهران، مشكلة المديونية الخارجية للدول النامية، المجلة المصرية للقانون، ١٩٧٨م.

ثانياً: مراجع الفقه الإسلامي:

- ١- اعلام الموقعين لابن القيم، الأجزاء الثلاثة الأولى.
- ٢- السياسة الشرعية والفقه الإسلامي للشيخ عبد الرحمن تاج، القاهرة، ١٩٦٩م.
- ٣- المسلم في عالم الاقتصاد، مالك بن نبي.
- ٤- الاكتساب في الرزق المستطاب لمحمد بن الحسن الشيباني، الجزء الأول.
- ٥- الخراج لأبي يوسف.
- ٦- الخراج لأبي عبيد.

- ٧- صديق حسن خان القنوجي، الروضة الندية في شرح البهية، الجزء الثاني.
- ٨- الإمام الشافعي.
- ٩- التاج والإكليل لمختصر خليل، الجزء السادس.
- ١٠- محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، أبحاث المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية. هذا غير كتب التفسير والسنة، وأمّهات كتب المراجع في الفقه الإسلامي بمختلف مذاهبه والتي يضيق المقلم هنا عن ذكرها جميعها.

ملحق وثائقي

الوثائق الفنية المقدمة

إلى المؤتمر الإسلامي السادس والعشرين

لوزراء خارجية الدول الإسلامية

من مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية

والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية

التطورات الأخيرة ضمن إطار
منظمة التجارة العالمية
من سنغافورة إلى جنيف ١٩٩٨

التطورات الأخيرة ضمن إطار منظمة التجارة العالمية:

من سنغافورة إلى جنيف ١٩٩٨

عرض تلخيصي

يستعرض التقرير باختصار الخلفية التاريخية لتحرير التجارة العالمية في إطار الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة أولاً، ثم منظمة التجارة العالمية فيما بعد. ثم، يركز التقرير على آخر التطورات الحاصلة في هذا المجال. وفي هذا السياق، يستعرض التقرير ثلاث اتفاقيات أساسية تم التوصل إليها في مجالات الاتصالات، ومنتجات تكنولوجيا المعلومات، والخدمات المالية. كما يلخص التطورات المتعلقة بتكامل الدول الأقل نمواً في النظام التجاري متعدد الأطراف. ثم، وبعد استعراض آلية تسوية النزاعات داخل منظمة التجارة العالمية، يلخص التقرير التطورات التي حدثت خلال الدورة الثانية للمؤتمر الوزاري الذي عقد في جنيف (١٨-٢٠ مايو/أيار ١٩٩٨). وأخيراً، يقدم التقرير بعض المقترحات للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الاستخدام الأفضل لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية ونشاطاتها.

ويعتبر التاريخ القصير لمنظمة التجارة العالمية بوجه عام واعداء. أولاً، إن اتفاقية منظمة التجارة العالمية هي أكبر اتفاقية تجارية في التاريخ، حيث تشمل ١٣٣ دولة بعد انضمام فرغيزستان مؤخراً. وعند مقارنتها بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة التي أبرمت في ١٩٤٧ في جنيف باشتراك ٢٣ دولة فقط، فقد أسست اتفاقية المنظمة بالفعل نظاماً عالمياً. ويدل العدد الكبير للدول المشاركة على أن الأغلبية الساحقة من البلدان تدعم الحقبة الجديدة وأن الاقتصاد العالمي سيكون حاضراً لأحكام هذه الاتفاقية.

وقد أصبح ٣٣ بلداً من أصل ٥٦ بلداً الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي عضواً بالفعل في منظمة التجارة العالمية و٩ آخرين في طريقهم إلى ذلك. ولم تقدم بعد البلدان الأربعة عشر المتبقية بطلب العضوية في المنظمة (انظر الملحق ١ للتعرف على تواريخ انضمام الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى منظمة التجارة العالمية).

بالإضافة إلى ذلك، فإن اتفاقية منظمة التجارة العالمية ملزمة وشاملة إلى درجة كبيرة إذا قورنت بالاتفاقيات الدولية المبرمة في السابق. بعبارة أخرى، ليست الاتفاقية من النوع الذي يظل حبراً على ورق. ولهذا السبب، بدأت هذه الاتفاقية بالفعل حقبة جديدة حيث تقوم مجموعة جديدة من القواعد والإجراءات بتسيير الوجوه المختلفة لكامل التجارة العالمية مثل تجارة السلع، وتجارة الخدمات، والاستثمار الأجنبي، وحقوق الملكية الفكرية، والتوريد الحكومي، إلخ. كذلك، لن يتم في ظل هذه الآلية الجديدة مراجعة سياسات التجارة والمواضيع ذات العلاقة فحسب، بل سيتم أيضاً مناقشة السياسات المحلية مثل الإعانات الحكومية.

ونظراً لاتساع نطاق النظام التجاري الجديد وحجمه، ستضطر البلدان غير الأعضاء نفسها إلى التحرك تمشياً مع النظام الجديد لأنه سيتم تحديد الأسعار الدولية للسلع والخدمات بصورة تنافسية في ظل المعايير التي يضعها النظام. وستصبح التكلفة البديلة للبقاء عمالاً خارج النظام التجاري العالمي الجديد، أو بعبارة أخرى، خيار الاكتفاء الذاتي، أعلى بكثير مما كان عليه في السابق حيث سيطلب الأمر دفع هوامش أعلى بكثير للإبقاء على نشاط صناعاتها نتيجة لانخفاض الأسعار الدولية للسلع والخدمات.

واختتمت المفاوضات حول الاتصالات الأساسية في ١٥ فبراير/شباط ١٩٩٧. وشارك ٦٩ بلداً في الاتفاقية. ويبلغ الدخل الدولي الذي سينشأ في هذا القطاع حوالي ٦٠٠ بليون دولاراً سنوياً. وتغطي الاتفاقية خدمات الاتصالات مثل الهاتف، والتلكس، والتلفراف، والفاكس، وبث البيانات، والدوائر الخاصة الموجرة، وأنظمة القمر الاصطناعي الثابتة والمتحركة، والهواتف النقالة، وخدمات البيانات المتنقلة وأنظمة الاتصالات الشخصية.

وفي ٢٦ مارس/آذار ١٩٩٧، وقعت ٤٠ دولة تسهم بأكثر من ٩٣٪ من التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا المعلومات على الاتفاقية. وتزيل الاتفاقية التعريفات والضرائب والرسوم

المماثلة على هذه المنتجات تدريجياً اعتباراً من ١ يوليو/تموز ١٩٩٧ حتى ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٠. حالياً، تشارك ٤٣ دولة في الاتفاقية.

وقد بلغ حجم التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا المعلومات ٦٢٦ بليون دولاراً تقريباً في ١٩٩٦ أو نسبة ١٢,٢٪ من إجمالي تجارة السلع العالمية. وهو أسرع القطاعات نمواً بالفعل. ونتيجة لسرعة الاكتشافات التكنولوجية، فمن المؤكد أن هذه الصناعة ستصبح إحدى أهم الصناعات في المستقبل القريب.

وتغطي الاتفاقية فئات المنتجات التالية:

- الحاسبات الآلية بما فيها الطابعات، والمساحات، والشاشات، وسواقات الاسطوانات الصلبة، وأجهزة تزويد الطاقة، إلخ،
- منتجات الاتصالات مثل أجهزة الهاتف، والفاكس، والموديمات، وأجهزة النداء، إلخ،
- أشباه الموصلات مثل الشرائح، والرقائق، إلخ،
- معدات صنع أشباه الموصلات،
- التراجيبيات (الاسطوانات اللينة، والاسطوانات المرصصة، وما شابه من وسائط المعلومات)
- الأجهزة العلمية،
- منتجات أخرى مثل مسجلات النقد، ومعدات شبكات الحاسب الآلي، ومكائن الاستنساخ، إلخ، ماعدا السلع الالكترونية الاستهلاكية مثل أجهزة الاستقبال المرئي والمسموع، والمسجلات، إلخ.

واختتمت المحادثات حول الخدمات المالية بنجاح في ١٢ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧ عندما توصلت ٧٠ دولة عضواً في منظمة التجارة العالمية إلى إبرام اتفاق في هذا المجال. وتغطي الاتفاقية أكثر من ٩٥٪ من التجارة في الصيرفة، والتأمين، والأوراق المالية، والمعلومات المالية. ويقدر

الجلس العام بوضع برنامج عمل شامل لدراسة كافة المواضيع المتعلقة بالتجارة الالكترونية. كما طلب الوزراء أن يقدم المجلس العام تقريراً حول تقدم برنامج العمل وأية توصيات يراها إلى الدورة الثالثة.

كما كان هناك جدلاً حول نمط المفاوضات المستقبلية حيث رأت بعض الدول ضرورة أن تستمر المفاوضات المستقبلية حول التحرير على المستوى القطاعي مثل الاتصالات الرئيسية، والخدمات المالية، إلخ. من ناحية أخرى، رأت دول أخرى ضرورة البدء في جولة جديدة حول كافة هذه القضايا. وستناول الاجتماع الوزاري القادم المزمع عقده في الولايات المتحدة في ١٩٩٩ كافة هذه النقاط.

وبسبب المناقشات الساخنة المستمرة ضمن إطار منظمة التجارة العالمية، ستستمر الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في متابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية وتنفيذ اتفاقاتها. وينبغي على هذه الدول الارتقاء بالمشاورات، والتعاون، والتنسيق فيما يتعلق بنشاطات منظمة التجارة العالمية ومبادرات التجارة. وينبغي عليها بصورة خاصة زيادة التشاور والتنسيق فيما بينها حول "جدول الأعمال تحت المناقشة" والمواضيع الجديدة المزمع إدراجها في جدول الأعمال المستقبلي لمنظمة التجارة العالمية. ويتوجب على هذه الدول أن تركز على إيجاد إجابات للسؤال حول ما يجب القيام به لمواجهة التحديات التي قد تنشأ أثناء انخراطات المتعلقة بجدول أعمال منظمة التجارة العالمية. ويمكن لهذه الدول أن تسعى لإيجاد سبل لتعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها. للاستفادة على نحو أفضل من الاتفاقيات والنشاطات الحالية للنظام التجاري متعدد الأطراف ومنظمة التجارة العالمية والاستعداد لمواجهة التحديات الجديدة التي قد تطرأ ضمن إطار منظمة التجارة العالمية، يمكن اقتراح ما يلي ضمن أمور أخرى:

١. إعداد دراسات لتقييم انعكاسات تطبيق اتفاقية منظمة التجارة العالمية على اقتصادات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

الحجم التقريبي للسوق بأكثر من ١,٠٠٠ بليون دولاراً. وتدخّل الاتفاقية حيز التنفيذ في ١ مارس/آذار ١٩٩٩.

عقب الاجتماع الوزاري الأول في ستغافورة، وفي خلال أقل من عام، تم إبرام اتفاقيات كبرى لتحرير التجارة في الاتصالات الرئيسية، ومنتجات تكنولوجيا المعلومات، والخدمات المالية.

ومع ذلك، وجهت الكثير من الدول الناهية خلال المؤتمر الوزاري الثاني الذي عقد في جنيف في الفترة ١٨-٢٠ مايو/أيار ١٩٩٨ انتقاداً كبيراً إلى سرعة عملية التحرير. واعتقد الكثير منها أن على أعضاء منظمة التجارة العالمية أولاً دعم صلب عملية التحرير الناشئة عن جولة الأوروغواي قبل البدء في مجموعة من المفاوضات حول مجالات جديدة تماماً مثل التجارة الإلكترونية. كما اشتكت هذه الدول من الصعوبات التي واجهتها في تنفيذ الاتفاقيات القائمة. لقد كان تركيز هذه الدول أكثر على تنفيذ الاتفاقيات القائمة لمنظمة التجارة العالمية. وترى بعض الدول النامية كذلك أن مواردها المحدودة، سواء البشرية أو المالية، قد تقلصت بالفعل بسبب اجتماعات منظمة التجارة العالمية.

ومن ناحية أخرى، أرادت الدول الصناعية أن تدرج مواضيع جديدة على جدول أعمال منظمة التجارة العالمية. وترى هذه الدول أن مواضيع مثل التجارة الإلكترونية، والاستثمار الخارجي، والشفافية في التوريد الحكومي، والتجارة والمنافسة يجب أن تدخل ضمن مواضيع محادثات منظمة التجارة العالمية ويتم مناقشتها في هذا المفضل. وتم تشكيل مجموعات عمل في ستغافورة لدراسة العلاقة بين التجارة والاستثمار، والتجارة وسياسة المنافسة، بما فيها الإجراءات المناهضة للمنافسة وإجراءات الشفافية في التوريد الحكومي. وتنهى مجموعات العمل تلك أعمالها بحلول ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٨.

واعتقدت بعض الدول الصناعية، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، أن هناك حاجة لاتفاقية تؤسس قواعد التجارة الإلكترونية. وفي ختام الاجتماع الوزاري الثاني، كلف الوزراء

٢. عقد سلسلة من اجتماعات مجموعات الخبراء لمناقشة الوجوه المختلفة لجدول أعمال منظمة التجارة العالمية،

٣. البدء في سلسلة من اجتماعات المشاور في جنيف ما بين البعثات الدائمة للدول الأعضاء،

٤. تقيم النشاطات السابقة لمنظمة التجارة العالمية ومناقشة جدول الأعمال تحت المناقشة والمواضيع التي يحتمل إدراجها في جدول الأعمال المستقبلي كبنء مستقل ضمن إطار اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري لمنظمة المؤتمر الإسلامي،

٥. تشكيل مجموعة خاصة لمناقشة القضايا المتعلقة بجدول أعمال منظمة التجارة العالمية تتكون من خبراء من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والأجهزة المتفرعة عنها والمتمية إليها،

٦. يمكن للدول التي ليس لديها العدد الكافي من الخبراء في بعثاتها الدائمة في جنيف لتابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية، وخصوصاً الدول الأقل نمواً الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، أن تجمع وتتقاسم مواردها في هذا الشأن. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي لديها هياكل اقتصادية متشابهة من نفس الإقليم أو الإقليم الفرعي أن تتبنى نفس النمط من التعاون أثناء محادثات التجارة في منظمة التجارة العالمية.

التطورات الأخيرة ضمن إطار منظمة التجارة العالمية:

من سنغافورة إلى جنيف، ١٩٩٨

تقديم

أبدت البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي (البلدان الأعضاء) حرصا كبيرا لفهم واستيعاب البيئة التجارية الجديدة التي تمخضت عن التوقيع على الاتفاقية النهائية لجولة الأوروغواي يوم ١٥ أبريل ١٩٩٤ في مدينة مراكش بالمملكة المغربية. وناقشت البلدان الأعضاء بالتفصيل "انعكاسات جولة الأوروغواي للمفاوضات التجارية على التجارة الخارجية للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي" كبنء منفصل من جدول أعمال الدورة الحادية عشرة للجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) التي انعقدت في اسطنبول من ٥ إلى ٨ نوفمبر ١٩٩٥. وتنفيذا لقرار اتخذته الكومسيك في دورتها السابقة، قدم كل من مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز انقرة)، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة، والغرفة الإسلامية للصناعة والتجارة، والبنك الإسلامي للتنمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة التجارة العالمية تقارير قيموا فيها مختلف أوجه اتفاقيات جولة الأوروغواي وانعكاساتها المحتملة على البلدان الأعضاء.

ومن بين ما أقرته الدورة الحادية عشرة للكومسيك في اختتام مداولاتها حول هذا البند من جدول الأعمال ان "بذل مجهودات منسقة هو أنجع السبل للتخفيف من وطأة الخسائر وتحويل

الحسام إلى مكاسب" كما "اتفقت على ضرورة مراقبة تنفيذ اتفاقيات جولة الأوروغواي عن كسب" (القرار رقم ١ الصادر عن الدورة الحادية عشرة للكومسيك، اسطنبول، ٥-٨ نوفمبر ١٩٩٥).

وبالمثل، أقر المؤتمر الإسلامي الثالث والعشرون لوزراء الخارجية، الذي انعقد في كوناكري من ٩ إلى ١٢ ديسمبر ١٩٩٥، أهمية بذل مجهودات منسقة فيما بين البلدان الأعضاء في هذا الصدد وأعاد التأكيد على الحاجة إلى مراقبة تنفيذ اتفاقيات جولة الأوروغواي.

أكدت الدورة الثانية عشرة للكومسيك (اسطنبول، ١٢-١٥ نوفمبر ١٩٩٦) على أهمية الاجتماع الوزاري الأول لمنظمة التجارة العالمية (سنغافورة، ٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٦) بالنسبة للبلدان الأعضاء وحث هذه الأخيرة على "إجراء المشاورات الضرورية في اجتماع تعقده وفودها بغية تنسيق مواقفها من المسائل المطروحة" (القرار رقم ١ الصادر عن الدورة الثانية عشرة للكومسيك، ١٢-١٥ نوفمبر ١٩٩٥).

ومن جهة أخرى، تبنت الكومسيك في دورتها الثالثة عشرة (اسطنبول، ١-٤ نوفمبر ١٩٩٧) آلية لتيسير المشاورات فيما بين البلدان الأعضاء بهدف اتخاذ مواقف موحدة خلال الاجتماعات المقبلة لمنظمة التجارة العالمية.

ومن بين ما تضمنته تلك الآلية: "أدراج موضوع جولة الأوروغواي والقضايا الأخرى المطروحة في منظمة التجارة العالمية كبنود دائم على جدول أعمال الكومسيك ولجنة المتابعة المنبثقة عنها" وكذلك "ضرورة قيام الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمؤسسات المعنية التابعة لها بتابعة ما يهم البلدان الأعضاء من أنشطة منظمة التجارة العالمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة وان تقدم كل منها، كل في مجال اختصاصها، تقارير عن هذه الأنشطة إلى الكومسيك والهيئات الأخرى التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي" و أيضا "ضرورة عقد اجتماعات للدول الأعضاء بخصوص اجتماعات منظمة التجارة العالمية وما يرتبط بها من قضايا بغية التشاور

وتنسيق المواقف" (القرار رقم ١ الصادر عن الدورة الثالثة عشرة للكومسيك، ١-٤ نوفمبر ١٩٩٧).

بعد الاستعراض السريع للتطورات التاريخية في مجال تحرير التجارة العالمية، ضمن إطار الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة في بادئ الامر ثم منظمة التجارة العالمية فيما بعد، سنركز بصفة خاصة في هذا التقرير على آخر ما استجد من تطورات ما بين الدورة الأولى والدورة الثانية للاجتماعات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية. وستناقش في القسم الأول من التقرير ثلاث اتفاقيات اساسية تم ابرامها بنجاح فيما بين الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وهي الاتفاقية حول الاتصالات الاساسية والاتفاقية حول متتجات تكنولوجيا الاعلام والاتفاقية حول الخدمات المالية. ولما كان موضوع ادماج البلدان الاقل نموا ضمن النظام التجاري متعدد الاطراف هو احد أهم البنود المدرجة على جدول أعمال منظمة التجارة العالمية، سنعرض في القسم الثاني من هذا التقرير ملخصا للتطورات للمسجلة في هذا الشأن. وبعد استعراض آلية حل النزاعات التي تتبعها منظمة التجارة العالمية مستقدم كذلك تلخيصا للتطورات المسجلة خلال الاجتماع الوزاري الثاني للمنظمة الذي انعقد في جنيف من ١٨ إلى ٢٠ مايو ١٩٩٨. وفي الاخر، وبعد النظر في الوضع الحالي للمسائل المطروحة على محفل منظمة التجارة العالمية، سنحاول صياغة بعض المقترحات الكفيلة بتحقيق الاستفادة المثلى من اتفاقيات المنظمة ونشاطاتها.

خمة تاريخية

بلغت الجهود المبذولة لتحرير التجارة العالمية مرحلة متقدمة إلى حد كبير حين وقعت البلدان على الاتفاقية النهائية التي اُختِمت بها جولة الاوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الاطراف، وهي الاتفاقية التي تعرف اكثر بـ "إعلان مراكش" الصادر يوم ١٥ ابريل ١٩٩٤ في مدينة مراكش بالملكة المغربية. وقد كانت جولة الاوروغواي قد بدأت في مدينة بوت دي الايست بالاوروغواي سنة ١٩٨٦ واتسمت باحتدام المناقشات على جدول اعمالها. وكانت المواضيع الرئيسية لتلك الجولة الجديدة من المفاوضات التجارية هي: التعريفات الجمركية، الاجراءات

التعريفية وشبه التعريفية، قواعد المنشأ، تجارة الخدمات، حقوق الملكية الفكرية، تجارة السلع الزراعية، الاجراءات الاستثمارية ذات العلاقة بالتجارة، مكافحة اغراق الاسواق، الحواجز الفنية امام التجارة، المنسوجات والملابس، حل النزاعات وتأسيس منظمة التجارة العالمية الخ.

وقبل مراكش، كانت التجارة العالمية تخضع لأحكام الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) التي دخلت حيز التطبيق في يناير ١٩٤٨. وقد تم ابرام تلك الاتفاقية في جينيف سنة ١٩٤٧ بين ثلاثة وعشرين بلدا مشاركا، وشملت التيسيرات الجمركية والقواعد التجارية، إلى جانب مشروع ميثاق لتأسيس منظمة للتجارة الدولية. وكان يُتَظَر أن تكون تلك المنظمة واحدة من بين المؤسسات الثلاث التي تنظم العلاقات الاقتصادية الدولية، إلى جانب البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، إلا أن تأسيسها لم يتحسم على أرض الواقع لعدم تصديق الولايات المتحدة الأمريكية على ميثاقها. أما القواعد التجارية والتيسيرات الجمركية فقد دخلت فعلا حيز التنفيذ. وظلت "الغات" هي الاطار القانوني الوحيد الذي ينظم التجارة الدولية منذ ١٩٤٨ وإلى غاية إعلان مراكش وتأسيس منظمة التجارة العالمية. وتم خلال تلك الفترة ادخال بعض الاضافات والتعديلات على الاتفاقية الاساسية (الغات ١٩٤٨) وذلك من خلال سلسلة من "جولات المفاوضات التجارية": آنسي (فرنسا، ١٩٤٩)، جولة توكاي (المملكة المتحدة، ١٩٥٠-١٩٥١)، تخفيضات التعريفات الجمركية (جينيف، ١٩٥٥-١٩٥٦)، جولة ديلون (جينيف، ١٩٦٠-١٩٦١)، جولة كندي (جينيف، ١٩٦٤-١٩٦٧) وجولة طوكيو (١٩٧٣-١٩٧٩). ولئن كانت الجولات الاربع الأولى قد شملت موضوع التيسيرات الجمركية فحسب فإن جولتي كندي وطوكيو شملتا أيضا اجراءات مكافحة اغراق الاسواق، الحواجز التعريفية وشبه التعريفية، وبعض الاتفاقيات متعددة الاطراف (على اساس المشاركة الطوعية) مثل الاتفاقية الدولية حول متحات الالبان، والاتفاقية الدولية حول لحم البقر، والشراعات الحكومية الخ.

تأسست منظمة التجارة العالمية في غرة يناير ١٩٩٥. وانضمت إلى عضويتها في اليوم نفسه ٦٧ دولة. ثم انضمت اليها ٣٦ دولة اخرى خلال نفس السنة بعد استكمال مختلف اجراءات العضوية، و ١٤ دولة في سنة ١٩٩٦ واربعة دول إلى غاية سنة ١٩٩٨. بحيث اصبح عدد دولها الأعضاء في شهر يوليو ١٩٩٨ مائة واثنين وثلاثين دولة. وفي ١٧ يوليو ١٩٩٨ أنهت دولة

عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي، وهي جمهورية قبرغيزستان، مفاوضات انضمامها إلى المنظمة لتصبح الدولة العضو الثالثة والثلاثين بعد المائة. وتقدمت ٣١ دولة أخرى بطلب انضمامها إلى المنظمة.

ومن بين الدول الست والخمسين الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، هناك في الوقت الحالي ٣٣ دولة عضو في منظمة التجارة العالمية. وقدمت تسع دول أخرى بطلب انضمامها إلى هذه المنظمة، في حين لم تقدم يمثل ذلك الطلب الدول الأربع عشرة الباقية (انظر الملحق الأول).

الاتصالات الاساسية

بعد اختتام جولة الاوروغواي في مراكش، اعطى المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة دفعا جديدا للمحادثات التجارية ضمن إطار منظمة التجارة العالمية. وكانت النتيجة الأولى، في هذا السياق، هي الاختتام الناجح للمحادثات حول الاتصالات الاساسية يوم ١٥ فبراير ١٩٩٧. وقد تضمنت الاتفاقية بهذا الصدد التزامات من طرف ٦٩ دولة تسهم بما يفوق نسبة ٩٠٪ من الدخل القومي العالمي المحقق في قطاع الاتصالات والذي يقدر بحوالي ٦٠٠ بليون دولار سنويا. وتتضمن الاتفاقية ٥٥ جدول التزامات قدمتها ٦٩ دولة (يشمل جدول الاتحاد الاوروبي ١٥ دولة). ويبلغ عدد الدول المشاركة في الاتفاقية حاليا ٧٢ دولة هي: انتيغوا وبربودا، الأرجنتين، استراليا، بنغلاديش، بربندوس، بليز، بوليفيا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، ساحل العاج، قبرص، جمهورية تشيكيا، دومنيكا، جمهورية دومنيكا، الاكوادور، السلفدور، الاتحاد الاوروبي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، هونغ كونغ (الصين)، المجر، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، اسرائيل، جامايكا، اليابان، كوريا، هاليزيا، موريشوس، المكسيك، المغرب، زيلندا الجديدة، النرويج، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، الفلبين، بولونيا، رومانيا، السنغال، سنغافورة، سريلنكا، سويسرا، جمهورية سلوفاكيا، جنوب افريقيا، سورينام، تايلندا، ترينداد وتوباغو، تونس، تركيا، الولايات المتحدة الامريكية، وفنزولا (البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي مشار إليها بالبنط العريض).

وستمكن الاتفاقية من تقليص التكاليف في هذا القطاع، مما يقتضي ضمنا تراجع تكاليف التشغيل بالنسبة للشركات وانخفاض نفقات الاتصال بالنسبة للعوائل. وحسب المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، السيد ريناتو روجيرو، سيؤدي تحرير قطاع الاتصالات الاساسية إلى تحقيق مكاسب دخلية بالنسبة للمستعملين قد يصل مبلغها "حوالي ترليون دولار خلال العقد المقبل، مما يمثل قرابة ٤٪ من الناتج المحلي الإجمالي العالمي بالاسعار الجارية". كما يعتقد المدير العام ايضا ان تحرير هذا القطاع "يسر الحصول على المعرفة.... فالمعلومات والمعرفة هما، قبل كل شيء، المادة الخام للنمو والتطور في العالم المترابط الذي نعيشه اليوم" (منظمة التجارة العالمية، FOCUS، العدد ١٦ ص ١).

وتشمل الاتفاقية خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية مثل الهاتف، والتلكس، والتلغراف، والبريد المصور، ونقل البيانات، والدوائر الخاصة المؤجرة، ونظم الاقمار الصناعية الثابتة والمتحركة، والهاتف الخليوي، ونظم النداء، والخدمات البيانية المتحركة، والنظم الشخصية للاتصالات. وسيتم تطبيق نتائج الاتفاقية على كافة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية على اساس غير تمييزي وفق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية. الا ان الاساس القانوني للمفاوضات تحول إلى كل دولة مشاركة الحق في تطبيق استثناءات من ذلك المبدأ. وبناء على ذلك، وفي نهاية المفاوضات يوم ١٥ فبراير ١٩٩٧، قدمت تسعة بلدان (اتيغوا وبرودا، الارجتين، بنغلاديش، البرازيل، الهند، باكستان، سريلنكا، توكيا والولايات المتحدة الامريكية) قوائم باستثناءاتها من تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

يحدد البند الثالث من الاتفاقية تاريخ دخولها حيز التطبيق ليوم غرة يناير ١٩٩٨، الا ان ذلك التاريخ "بحاجة إلى موافقة كافة الدول المشاركة". واذ لم تحصل تلك الموافقة الجماعية بحلول ١ ديسمبر ١٩٩٧، يجوز للدول التي وافقت على الاتفاقية ان تشرع في تطبيقها يوم غرة يناير ١٩٩٨ (البروتوكول الرابع للاتفاقية العامة حول تجارة الخدمات، ١٥ فبراير ١٩٩٧، منظمة التجارة العالمية، FOCUS، العدد ١٦ ص ٢). ومع ذلك لم يتم تطبيق الاتفاقية بصورة فعلية الا يوم ٥ فبراير ١٩٩٨ نظرا للتأخر في استكمال الاجراءات الضرورية.

في يوم ٢٦ مارس ١٩٩٧، ابرمت ستة وعشرون دولة، تسهم بأكثر من ٩٣٪ من التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا الاعلام، اتفاقيةً تنص على اعفاء تلك المنتجات من التعريفات الجمركية والرسوم المشابهة لها بصفة تدريجية اعتباراً من يوم غرة يوليو ١٩٩٧ والى غاية يوم غرة يناير ٢٠٠٠. وسيتم تطبيق تلك الاتفاقية على اساس مبدأ "الدولة الأولى بالرعاية" بحيث تستفيد كافة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من ازالة التعريفات الجمركية والرسوم الاخرى على المنتجات المعنية. ويبلغ عدد الدول المشاركة حالياً في الاتفاقية ٤٣ دولة وهي: استراليا وكندا وتايي الصينية وكوستاريكا وجمهورية تشيكيا والاتحاد الاوروبي (١٥ دولة) والسلفدور واستونيا وهونغ كونغ (الصين) وايسلندا واندونيسيا واسرائيل واليابان وكوريا ولختشتاين وماكاو وماليزيا وزيلندا الجديدة والنرويج والبلين وبولندا ورومانيا وسنغافورة وجمهورية سلوفاكيا وسويسرا وتايلندا وتركيا والولايات المتحدة الامريكية.

وتنص الاتفاقية على الازالة التامة للرسوم الجمركية بعد اربعة تخفيضات متساوية، بحيث يتم التخفيض الأول في غرة يوليو ١٩٩٧، والتخفيض الثاني في غرة يناير ١٩٩٨، والتخفيض الثالث في غرة يناير ١٩٩٩، والتخفيض الرابع في غرة يناير ٢٠٠٠.

اما المنتجات التي تشملها الاتفاقية فهي:

- اجهزة الحاسوب، بما في ذلك الطابعات واهزمة المسح ومشغلات الاقراص الصلبة واهزمة الامداد بالطاقة الخ،
- معدات الاتصال مثل اجهزة الهاتف والفاكس والموديم واهزمة النداء الخ،
- شبه الموصلات مثل الشرائح والحلقات الرقائمية الخ،
- معدات صناعة شبه الموصلات،
- البرمجيات (اقراص، اقراص قراءة الذاكرة ووسائل المعلومات المماثلة)
- الاجهزة العلمية،

- منتجات اخرى مثل آلات عدّ النقود، تجهيزات شبكات الحاسوب، آلات النسخ الفوتوغرافي الخ، باستثناء السلع الالكترونية الاستهلاكية مثل اجهزة الراديو والتلفزيون و استماع الموسيقى الخ.

والى جانب هذه الاصناف من المنتجات، فان الدول المشاركة بصدد النظر في اضافة معدات وتجهيزات مشابهة اخرى إلى الاتفاقية، مثل اجهزة الراديو والفيديو والتلفاز الخ.

ان البلدان الثلاثة الأوائل المصدرة لمنتجات تكنولوجيا الاعلام، سنة ١٩٩٦، هي الولايات المتحدة الامريكية (٦، ١٠٤ بليون دولار) واليابان (٩، ٩٣ بليون دولار) والاتحاد الاوروبي (٧، ٦٤ بليون دولار كصادرات إلى خارج دول الاتحاد) ومن حيث الطلب، في نفس السنة، نجد هذه البلدان في المقدمة ايضا، وان كان ذلك باختلاف بسيط في ترتيبها، حيث تأتي الولايات المتحدة الامريكية في المقدمة (٧، ١٤٠ بليون دولار) يليها الاتحاد الأوروبي (٣، ١٠٤ بليون دولار) فاليابان (٤، ٤٣ بليون دولار). وكما تشير الارقام فان اليابان هو الذي ينفرد بتسجيل فائض تجاري في هذا القطاع.

بلغ حجم التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا الاعلام، سنة ١٩٩٦، حوالي ٦٢٦ بليون دولار أي ما يعادل نسبة ١٢,٢٪ من اجمالي التجارة السلعية. وبالفعل فقد كان هذا القطاع هو الاسرع نموا من بين كافة القطاعات الاخرى. وبفضل تسارع التطورات والإبتكارات التكنولوجية ستصبح هذه الصناعة بدون شك واحدة من بين أهم الصناعات في المستقبل القريب وستحافظ على اهميتها الاستراتيجية لوقت طويل، حتى انها قد تتوسع وتقتحم القطاعات والخدمات الاخرى و انتاج السلع. واعفاء منتجات تكنولوجيا الاعلام من التعريفات الجمركية وغيرها من الرسوم الاخرى سيفرز حتما بيئة سوقية تنافسية شرسة للغاية لن تقدر على مواجهتها والتغلب على تحدياتها الا الشركات او البلدان المتطورة تكنولوجيا، ذلك ان صناعة هذه المنتجات تتطلب، من البداية، تكنولوجيات عالية جدا وارصدة ضخمة للاتفاق على نشاطات البحث والتطوير. ومن شأن المناقسة ان تزيد في زخم تلك النشاطات مما يؤدي إلى تحسين ورفع مستوى التكنولوجيا في هذا القطاع. وتكون محصلة ذلك تراكم وتركّز المعرفة العلمية

والتكنولوجية في يد البلدان الاكثر تقدما، وبالتالي اتساع الفجوة التكنولوجية بينها وبين البلدان النامية. الا انه يمكن مواجهة تلك الوضعية المناوئة بتشجيع المشاريع المشتركة في مجالي التصنيع والبحث والتطوير مما يكسب الاطراف المشاركة القدرة على تحمل العبء المالي الضخم لمشاريع البحث والتطوير في هذا القطاع.

الخدمات المالية

بعد ابرام الاتفاقيات بشأن متحطات تكنولوجيا الاعلام والاتصالات الاساسية، تحول اهتمام الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية إلى المفاوضات حول الخدمات المالية. وقد توقفت هذه المفاوضات في شهر يوليو ١٩٩٥، ثم تواصلت بعد ذلك خلال اجتماع اللجنة المعنية بتجارة الخدمات المالية الذي انطلق يوم ١٠ ابريل ١٩٩٧.

واختتمت المفاوضات حول الخدمات المالية بنجاح يوم ١٢ ديسمبر ١٩٩٧ باتفاق ٧٠ دولة عضو في منظمة التجارة العالمية على فتح قطاع الخدمات المالية لديها، بما يشمل اكثر من ٩٥٪ من الحركة التجارية في مجال المصارف والتأمين والسندات والمعلومات المالية. ويقدر الحجم التقريبي للسوق في هذا المجال بأكثر من ١ بليون دولار. وستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ يوم ١٩٩٩.

وتمحورت نقطة التفاوض الرئيسية حول القطاع المصرفي ودور المصارف الحكومية وفتح القطاع امام المنافسة الاجنبية. واعتبارا منها للدور المحوري الذي يلعبه القطاع المصرفي في اقتصادياتها الوطنية كانت البلدان المشاركة، وخاصة النامية منها، مزودة إلى حد ما في فتح هذا القطاع امام المنافسة الدولية. الا ان البلدان المتفاوضة توصلت في الاخير إلى اتفاق. وسيتم تنفيذ الاتفاقية على اساس مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

وتشمل الاتفاقية مختلف عمليات التأمين، مثل التأمين على الحياة واصناف التأمين الاخرى واعادة التأمين وخدمات وكالات التأمين وخدمات التأمين التكميلية الخ، وكذلك النشاطات المصرفية،

مثل الابداعات، والائتمانات، والائتمانات الاستهلاكية، والائتمانات العقارية، والفوترة، والايجار المالي والتحويلات النقدية، والضمانات، وادوات السوق المالي، والعملات الأجنبية، والذهب، والائتمانات المتبادلة، وعمليات الصرف الآجل، وادارة الحافظة، وادارة صناديق التساعد، وخدمات التسوية والمقاصة للاصول المالية، وتوفير المعلومات المالية، ومعالجة البيانات للمالية، والخدمات الاستشارية الخ.

ويعتضى الالتزامات التي تعهدت بها البلدان المشاركة، ضمن إطار الاتفاقية، سيصبح بإمكان المصارف وشركات التمويل وشركات التأمين ممارسة نشاطاتها خارج الحدود الجغرافية لبلدانها مما سيؤدي إلى اتساع نشاطاتها وخلق فرص أعمال أكثر امامها، وهو الامر الذي سيزيد في حجم عملياتها وارباحها. ومن جانب الحرفاء، سواء كانوا في البلدان المتقدمة او البلدان النامية، فانهم سيستفيدون، بالفعل، من تحسن خدمات القطاع.

الا ان المصارف وشركات التمويل وشركات التأمين في البلدان النامية ستجد نفسها في مواجهة بيئة أكثر تنافساً، تضطرها إلى تغيير آلياتها الهيكلية والعملية استعداداً لخوض غمار تلك المنافسة. وقد تسبب عملية تحرير قطاع الخدمات المالية وفتحه امام المنافسة العالمية إشكالا كبيرا لبعض المصارف ومؤسسات التمويل في البلدان النامية. أما من تكون من بين تلك المصارف مستعدةً لمثل ذلك التحول فانها ستستفيد بدورها من تزايد فرص الأعمال والخدمات المستحدثة. ومن جهة اخرى، قد تستفيد البلدان النامية ايضا من تدفق رؤوس الأموال والخبرات المالية التي تجلبها المصارف والشركات الأجنبية معها مما قد يسهم بالتالي في نمو وتطور اسواقها المالية ويوفر لها ارسلةً اضافيةً ضرورية لتمويل المشاريع التنموية.

البلدان الاقل نمواً

ينص القرار الذي صادقت عليه منظمة التجارة العالمية في مراكش يوم ١٥ ابريل ١٩٩٤ والمتعلق بالاجراءات الخاصة بالبلدان الاقل نمواً، على ان تتبنى البلدان المشاركة اجراءات إيجابية لفائدة تلك الفئة من البلدان. وبعبارة اخرى، لئن كان المبدأ الرئيسي الذي تقوم عليه اتفاقيات الغات

ومنظمة التجارة العالمية هو "قاعدة الدولة الأولى بالرعاية"، وهي القاعدة التي تُلزم بمعاملة كافة البلدان المشاركة على قدم المساواة، فان القرار المذكور يسمح باتخاذ اجراءات تفضيلية لفائدة البلدان الاقل نمواً.

وفضلا عن هذا، اعرب الوزراء خلال المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة (٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٦) عن اهتمامهم الكبير بمشاكل البلدان الاقل نمواً. وصادقوا على "خطة عمل شاملة ومتكاملة لمنظمة التجارة العالمية لفائدة البلدان الاقل نمواً". وتهدف هذه الخطة اساسا إلى مزيد ادماج البلدان الاقل نمواً في النظام التجاري متعدد الاطراف وزيادة الفرص التجارية المتاحة لها وتحسين شروط الاستثمار فيها وزيادة صادراتها وتنويعها.

وتتضمن خطة عمل منظمة التجارة العالمية لفائدة البلدان الاقل نمواً اجراءات ذات علاقة بتنفيذ القرار المذكور اعلاه، كما تستهدف تحقيق مستوى اكرم من التعاون بين البلدان الاقل نمواً ومنظمة التجارة العالمية ووكالات المساعدة والمؤسسات متعددة الاطراف، مثل برنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الائتماني والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الإقليمية، وكذلك لجنة المساعدات التنموية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية . كما سيتم تنظيم دورات تدريبية مشتركة بين منظمة التجارة العالمية ومركز التجارة الدولية لفائدة موظفي القطاعين العام والخاص في البلدان الاقل نمواً، وستُموَّل مشاركة وفود هذه البلدان في اجتماعات منظمة التجارة العالمية من خلال مساهمات طوعية.

سيشمل تطبيق خطة العمل البلدان التي تعرفها منظمة الامم المتحدة بأنها بلدان اقل نمواً وتكون اعضاء في منظمة التجارة العالمية (انظر نص الخطة في الملحق الثاني).

ورأى الوزراء ايضا خلال الاجتماع المذكور ان تحقيق نمو وتطور البلدان الاقل نمواً يستدعي بالضرورة تضافر الجهود التي تبذلها تلك البلدان على المستوى المحلي والجهود التي تبذلها المجموعة الدولية. ولتحقيق ذلك الغرض اتفقوا على الدعوة إلى اجتماع رفيع المستوى بين برنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية في سنة ١٩٩٧ تشارك فيه ايضا وكالات

المساعدة والمؤسسات المالية متعددة الاطراف والبلدان الاقل نموا ذاتها. ويتمثل الهدف من ذلك الاجتماع في استنباط اسلوب متكامل لمساعدة تلك البلدان على النهوض بفرصها التجارية وتعزيزها.

وانعقد الاجتماع فعلا يومي ٢٧ و٢٨ اكتوبر ١٩٩٧ في جنيف بمشاركة ست وكالات دولية هي منظمة التجارة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الائتماني. وتمخض عن صياغة برنامج ما بين الوكالات لتقديم المساعدة الفنية إلى البلدان الاقل نموا، "الاطار المتكامل"، بهدف مساعدتها على زيادة قدراتها التجارية وبالتالي تمكينها من استغلال قدر أكبر من فرص الأعمال المتاحة على مستوى الاقتصاد العالمي.

كما اعلنت ٢٧ دولة مشاركة في منظمة التجارة العالمية عن بعض الاجراءات التفضيلية لدخول الاسواق لفائدة البلدان الاقل نموا. وهذه البلدان هي الاتحاد الاوروبي (١٥ دولة)، الهند، كوريا، ماليزيا، موريشوس، المغرب، النرويج، سنغافورة، جنوب افريقيا، سويسرا، تايلندا، تركيا والولايات المتحدة الامريكية.

وسيكون من شأن تلك الاجراءات التفضيلية ان توفر إلى البلدان المستفيدة فرصا احسن لدخول اسواق البلدان المتقدمة، مما سيزيد في قدرتها وطاقاتها التصديرية وينهض بصناعات التصدير لديها وتصبح بذلك أكثر اندماجا في الاقتصاد العالمي. وحيث ان العملية قد تتضمن استعمال تكنولوجيايات جديدة في إنتاج السلع والخدمات فانها قد تعطي دفعا أكبر للقوة والطاقة التصديرية لدى البلدان المعنية.

حل النزاعات

تأسست، بموجب مذكرة التفاهم حول القواعد والاجراءات الخاصة بحل النزاعات التي تم التوصل اليها ضمن إطار اتفاقية "الغات"، آلية لحل النزاعات. وتستند هذه الآلية إلى قواعد واجراءات

واضحة والى جداول زمنية دقيقة للبت في كل قضية. وقد تحدث النزاعات حين يُقدم بلد عضو على عملٍ او اجراء يمكن تفسيره من طرف بلد عضو آخر بأنه يشكل تحرقاً لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية. وفي مثل تلك الحالة، تعمل الآلية، أولاً، على حل النزاع التجاري القائم بين الطرفين من خلال التفاوض المباشر بينهما. وإذا لم يتم التوصل إلى حل في تلك المرحلة، تقوم هيئة حل النزاعات بتشكيل فريق من الخبراء يتكون من ثلاثة (او خمسة) اعضاء من بلدان مختلفة. وبعد النظر في النزاع المطروح يقدم فريق الخبراء إلى هيئة حل النزاعات توصيات على ضوء اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. وتصادق الهيئة على تلك التوصيات ولا يمكن لها رفضها الا بالاجماع. ويجب استكمال كافة تلك الاجراءات حسب جدول زمني محدد.

وقد اعرب الوزراء، في اجتماع سنغافورة، عن استحسانهم الكبير لعمل آلية حل النزاعات، حيث اعتبروها "ذات اهمية حيوية لضمان حل النزاعات التجارية والسهر على تنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية" (اعلان سنغافورة، ٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٨).

وتعتبر آلية حل النزاعات أداة فعالة لحماية المصالح التجارية للبلدان المتعاقدة. والى غاية شهر مايو ١٩٩٨، لجأت إلى هذه الآلية، كأطراف مُتظلمة، الولايات المتحدة الامريكية (٤٩ قضية) الاتحاد الاوروي (٣٠ قضية) واليابان (خمس قضايا). اما البلدان النامية، كمجموعة واحدة ومن بينها البلدان الثلاثة والثلاثين الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، فلم ترفع إلى آلية حل النزاعات الا ٣٥ تظلمًا فقط كان ثلاث منها من طرف اندونيسيا وهاليزيا وباكستان. وكأطراف مُدَّعى عليها، تلقت الآلية ٢٣ دعوى في حق الولايات المتحدة الامريكية و١٨ دعوى في حق الاتحاد الاوروي و١١ دعوى في حق اليابان، و٤٨ دعوى في حق البلدان النامية ككل، كانت اربع منها في حق اندونيسيا واربع اخرى في حق تركيا واثنين في حق باكستان ودعوى واحدة في حق هاليزيا.

المؤتمر الوزاري الثاني

انعقد المؤتمر الوزاري الثاني لمنظمة التجارة العالمية في جنيف خلال الفترة ١٨ - ٢٠ مايو ١٩٩٨. واستعرض الوزراء خلاله تنفيذ اتفاقية المنظمة والقرارات التي تم اتخاذها خلال المؤتمر الأول، الذي كان قد انعقد في سنغافورة من ٩ إلى ١٣ ديسمبر ١٩٩٦، وتباحثوا حول برنامج العمل المستقبلي للمنظمة.

وفي خطابه إلى المؤتمر ركز السيد ريناتو روجيرو، مدير عام المنظمة، على دور منظمة التجارة العالمية في النظام التجاري العالمي وقدم عرضا حول التحايات المحققة منذ مؤتمر سنغافورة مشيرا إلى أهم الاتفاقيات التي تم التوصل إليها في مجالات خدمات الاتصالات الاساسية، ومتاحات تكنولوجيا الاعلام، والخدمات المالية. وقال المدير العام في هذا الشأن "إن القيمة المضافة لتلك الاتفاقيات تعادل حولة جديدة - حولة المباحثات المالية والتكنولوجية للقرن الحادي والعشرين" (خطاب المدير العام إلى المؤتمر الوزاري الثاني لمنظمة التجارة العالمية، جنيف، ١٨-٢٠ مايو ١٩٩٨). كما اشار السيد ريناتو روجيرو ايضا إلى تزايد اهتمام البلدان النامية، وخاصة منها الاقل نموا، بمنظمة التجارة العالمية التي تجمع بين ١٣٢ دولة تحت مظلة واحدة من القواعد والتنظيمات والاجراءات الدولية المشتركة. واذاف قائلا ان الحديث عن التجارة يثير، بصورة تلقائية، قضايا مثل التنمية، والاستقرار المالي، والتهميش، والبيعة، والظروف الاجتماعية، والتشغيل، والصحة العامة، والتنوع الثقافي الخ. واختتم خطابه قائلا انه على المجموعة الدولية ان تبحث في كافة هذه القضايا وان النظام التجاري متعدد الاطراف، القائم على قواعد واضحة ومعددة، هو اداة ضرورية للتمكن من إدارة الاقتصاد العالمي بصورة احسن.

واستعرض الوزراء خلال الاجتماع نشاطات المنظمة وابدوا آرائهم حول تنفيذ اتفاقيتها والقرارات الوزارية الاخرى. كما تبادلوا وجهات النظر حول المواضيع التي رأوا انه قد يكون من الضروري ادراجها في جدول الأعمال المستقبلي للمنظمة.

وتبنى الوزراء في اجتماع المؤتمر اعلانين: اعلان وزاري و اعلان حول التجارة العالمية الالكترونية. وقد تم اعداد الاعلان الأول من طرف المجلس العام بعد محادثات بين البلدان الأعضاء في المنظمة وأكد فيه الوزراء الاهمية الحيوية للنظام التجاري متعدد الاطراف. وبعد التذكير بالاضطراب المالي في بلدان آسيا اعلن الوزراء رفضهم استعمال أي اجراءات حماية وأكدوا على اهمية ترك الاسواق مفتوحة. كما قرروا النظر في الكيفية التي يمكن بواسطتها زيادة شفافية عمليات المنظمة بهدف تحسين فهم واستيعاب العامة للنظام التجاري متعدد الاطراف. واعادوا التأكيد على انشغالهم إزاء تهميش اقل البلدان نموا وحثوا البلدان الأعضاء على تنفيذ التزامات فتح اسواقها لفائدة هذه البلدان. وقرروا تأسيس آلية ضمن إطار المجلس العام بهدف ضمان التنفيذ الكامل للاتفاقيات القائمة. كما قرروا ايضا، في هذا السياق، إدراج الاصناف التالية من التوصيات في برنامج عمل المجلس العام:

أ- التوصيات التي تخص:

(١) المسائل ذات العلاقة بتنفيذ الاتفاقيات والقرارات الحالية، بما

في ذلك المسائل التي تطرحها البلدان الأعضاء،

(٢) المفاوضات التي تم التفاوض بشأنها في مراكش، بهدف ضمان

بدئها في المواعيد المحددة،

(٣) العمل المستقبلي الذي يندرج ضمن إطار تنفيذ الاتفاقيات

والقرارات الاخرى التي تم اتخاذها في مراكش،

ب- التوصيات التي تخص اي عمل مستقبلي ممكن على اساس برنامج العمل

الذي تمت المصادقة عليه في سنغافورة،

ج- التوصيات التي تخص متابعة اشغال الاجتماع رفيع المستوى حول البلدان

الاقل نموا،

د- التوصيات التي ترد بعد النظر في مسائل وقضايا اخرى تقترحها وتوافق عليها البلدان الأعضاء بشأن علاقاتها التجارية متعددة الاطراف.

(انظر نص الإعلان الوزاري في الملحق الثالث)

اما الإعلان الثاني، والذي يخص التجارة الالكترونية العالمية، فقد اقترحه الولايات المتحدة الامريكية. وجاء فيه ان الوزراء "اقرارا منهم بالنمو الذي تشهده التجارة الالكترونية العالمية وبما تخلقه من فرص تجارية جديدة" كلفوا المجلس العام "باعداد برنامج عمل شامل للبحث في كافة المسائل ذات العلاقة بالتجارة والتي لها ارتباط بالتجارة الالكترونية العالمية"، وطلبوا من المجلس ايضا ان "يقدم إلى دورتهم الثالثة تقريرا حول التقدم الذي يحرزه برنامج العمل واي توصيات عمل اخرى". كما اعلن الوزراء ان "البلدان الأعضاء ستواصل في تنفيذ الممارسة الحالية المتمثلة في عدم فرض رسوم جمركية على عمليات التراسل الالكتروني" ووافقوا على اقتراح الولايات المتحدة الامريكية استضافة الدورة الثالثة في عام ١٩٩٩، وانتخبوا الولايات المتحدة وباكستان وبوركينا فاسو وكولومبيا اعضاء لمكتب تلك الدورة.

الخلاصة

لئن كان تأسيس منظمة التجارة العالمية يرجع إلى تاريخ قريب، فانها تحمل في طياتها عموما وعودا كبيرة. فهي من ناحية اولى اكبر اتفاقية تجارية في التاريخ بحيث انها تجمع بين ١٣٣ دولة. ولدى مقارنتها بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) ١٩٤٧ التي تم ابرامها في جينيف سنة ١٩٤٧ بين ٢٣ دولة فقط، تكون اتفاقية منظمة التجارة العالمية قد ارسيت فعلا نظاما تجاريا عالميا. فاتساع عضويتها بين ان الغالبية العظمى من بلدان العالم اصيحت تؤيد هذا العهد الجديد في العلاقات التجارية الدولية وان عمليات الاقتصاد العالمي ستكون خاضعة إلى حد كبير إلى احكام هذه الاتفاقية.

وبالإضافة إلى ذلك، فخلال الفترة الفاصلة بين التوقيع على اتفاقية مراكش يوم ١٥ ابريل ١٩٩٤ وتاريخ دخولها حيز التنفيذ في التاريخ المستهدف وهو غرة يناير ١٩٩٥، أي خلال فترة ثمانية اشهر ونصف، انتهت ٧٦ دولة اجراءات المصادقة على الاتفاقيات. ويعتبر هذا الامر نجاحا حقيقيا في حد ذاته اذا ما اعتبرنا طول الوقت الذي تتطلبه عموما عملية المصادقة على اتفاقيات متعددة الاطراف من هذا القبيل.

ومقارنة بالاتفاقيات الدولية التي تم ابرامها في السابق، تتميز اتفاقية منظمة التجارة العالمية بالالتزام والشمولية إلى حد بعيد. أي انها، بعبارة اخرى، ليست من نوع الاتفاقيات التي تظل حبرا على ورق. ولذلك فانها فتحت عهدا جديدا في العلاقات التجارية الدولية حيث اصبحت مجموعة جديدة من القواعد والاجراءات تنظم مختلف جوانب التجارة العالمية، مثل تجارة السلع وتجارة الخدمات والاستثمارات الأجنبية وحقوق الملكية الفكرية والشراءات الحكومية الخ. وفضلا عن هذا، سوف لن تستلزم هذه الآلية الجديدة مراجعة السياسات التجارية والمواضيع ذات العلاقة التي يكون لها ارتباط مع الخارج فحسب بل كذلك اعادة النظر ايضا في السياسات المحلية ذاتها، كاللدم الحكومي مثلا.

ونظرا لاتساع مدى وحجم النظام التجاري الجديد، ستكون البلدان غير المشاركة في الاتفاقية بحيرة هي ايضا على التعامل والتكيف مع الوضع الجديد لان الاسعار العالمية للسلع والخدمات ستحدد بصورة تنافسية حسب المعايير التي يضعها النظام الجديد. وستكون التكلفة البديلة للبقاء خارج دائرة النظام التجاري العالمي الجديد، او بعبارة اخرى، اختيار الاكتفاء الذاتي والانغلاق التام على النفس، اكبر من ذي قبل بسبب ارتفاع تكلفة المحافظة على بقاء واستمرارية الصناعات في ظل تراجع اسعار السلع والخدمات على المستوى العالمي.

ومن جهة اخرى أدى تحقيق مستوى اكبر من الحرية للتجارة العالمية، من خلال تخفيف الحواجز التقليدية مثل التعريفات الجمركية ونظام الحصص، إلى ظهور أنواع جديدة من العوائق هي الآن موضوع نقاش على جدول أعمال المجموعة الدولية، مثل سياسات المنافسة والاستثمارات الأجنبية

الخ. وادراج مثل هذه المواضيع ذات العلاقة بالتجارة في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية سيزيد لا محالة من اتساع شمولية الاتفاقية.

تم بعد المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة، الذي انعقد قبل حوالي سنة، ابرام اتفاقيات هامة لتحرير التجارة في مجال الاتصالات ومنتجات تكنولوجيا الاعلام والخدمات المالية. وحسب المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، السيد ريناتو روجيرو، فان تلك الاتفاقيات، مجتمعة، تعادل جولة كاملة من المفاوضات. ومن الواضح ان عملية تحرير التجارة لا تزال مستمرة بعد جولة الاوروغواي، بل انها ازدادت سرعة ايضا.

ومع ذلك فان تلك العملية تلقى انتقادا من طرف العديد من البلدان النامية التي ترى ضرورة ان تعمل البلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، أولا، على ترسيخ وتثبيت عملية التحرير التي تمخضت عن جولة الاوروغواي قبل الشروع في مجموعة اخرى من المفاوضات حول مجالات جديدة تماما، كالتجارة الالكترونية مثلا. كما تنتظر تلك البلدان من الصعوبات التي تلاقىها في تنفيذ الاتفاقيات الموجودة حيث ان تركيزها منصب بالاحرى على تنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. كما ترى بعض البلدان النامية ايضا ان اجتماعات منظمة التجارة العالمية تنهك مواردها المالية والبشرية المحدودة.

ومن جهة اخرى، ترغب البلدان الصناعية في ادراج مواضيع جديدة على جدول أعمال منظمة التجارة العالمية. فهي ترى ان مواضيع مثل التجارة الالكترونية والاستثمارات الاجنبية وشفافية عمليات الشراء الحكومية ومساائل التجارة والمنافسة يجب ان تكون محور مفاوضات على محفل منظمة التجارة العالمية. وقد تم في سنغافورة تكويرين فرق عاملة مكلفة بالبحث في العلاقة بين التجارة والاستثمار، وبين التجارة وسياسة المنافسة، بما في ذلك الممارسات المخجلة بالمنافسة، والشفافية في عمليات الشراء الحكومية. وستتهي هذه الفرق العاملة اشغالها في ديسمبر ١٩٩٨.

كما ترى بعض البلدان الصناعية، برعاية الولايات المتحدة الأمريكية، ان هناك ضرورة إلى وضع قوانين عالمية خاصة بالتجارة الالكترونية. وفي نهاية اشغال المؤتمر الوزاري الثاني كلف الوزراء المجلس العام بصياغة برنامج عمل شامل للبحث في كافة جوانب هذا الموضوع التي تكون لها علاقة بالتجارة. كما طلبوا منه ايضا ان يقدم، إلى مؤتمرهم الثالث، تقريراً حول التقدم الذي يحرزه برنامج العمل واي توصيات اخرى ذات علاقة.

وترى بعض البلدان ان تحرير التجارة يجب ان يتواصل من خلال مفاوضات قطاعية في مجالات مثل الاتصالات الاساسية والخدمات المالية الخ. اما بلدان اخرى فتري انه من الضروري بدء جولة جديدة من المفاوضات تشمل كافة تلك المجالات. وسيتم النظر في هذه المسائل خلال المؤتمر الوزاري الثالث الذي سينعقد بالولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٩٩.

ومن جهة اخرى، ما انفكت شمولية اتفاقية منظمة التجارة العالمية تتوسع بادراج عدد كبير من المسائل ذات العلاقة بالتجارة على جدول اعمالها. وقد اصبحت هذه المنظمة تجسد بالفعل نظاماً تجارياً عالمياً تزايد عدد البلدان الأعضاء فيها. فقد بلغ عدد هذه البلدان مؤخرًا ١٣٣ بلداً، وهناك ٣٦ بلداً مترشحا آخر بصدد اجراء مفاوضات العضوية. وللإشارة فان هذه البلدان المترشحة الثلاثة عشر هي بلدان نامية او بلدان تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية، ومن بينها الصين والاتحاد الروسي. وتوسع حجم وشمولية منظمة التجارة العالمية سيجعل منها مؤسسة فعالة يخضع النظام التجاري العالمي لما تم وسيتم تحديده، ضمن اطارها، من قواعد واجراءات.

ولهذا السبب مستمر بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي، من دون شك، في متابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية واستعراض تنفيذ اتفاقياتها. وهي بحاجة إلى رفع وتحسين مستوى التشاور والتعاون والتنسيق في ما بينها في ما يخص نشاطات المنظمة والمبادرات التجارية التي تجري ضمن اطارها. كما عليها، بصفة خاصة، ان تكثف تشاورها وتعاونها حول المواضيع "المدرجة اصلاً" في جدول أعمال المنظمة والمواضيع الجديدة التي سيتم ادراجها مستقبلاً. وهي مدعوة ايضا للبحث عما يمكن القيام به لمواجهة التحديات التي قد تبرز خلال المبادرات بشأن جدول الأعمال المستقبلي للمنظمة. وفي ما يلي بعض المقترحات التي تمكن البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر

الإسلامي من الاستفادة المثلى من النظام التجاري متعدد الاطراف ومن اتفاقيات ونشاطات منظمة التجارة العالمية وتهيؤها لمواجهة التحديات الجديدة التي قد تبرز ضمن اطارها:

١. القيام بدراسات لتقييم تأثير تنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي،

٢. عقد سلسلة من اجتماعات الخبراء للبحث في مختلف جوانب برنامج عمل منظمة التجارة العالمية،

٣. عقد سلسلة من الاجتماعات الاستشارية في جنيف بين الممثلات الدائمة للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي،

٤. تقييم النشاطات السابقة لمنظمة التجارة العالمية لمناقشة جدول اعمالها الاصيلي والمواضيع التي يُحتمل ادراجها في جدول اعمالها المستقبلي. ويتم ادراج هذا التقييم كبنء منفصل في جدول أعمال لجنة الكومسيك،

٥. تأسيس مجموعة عمل خاصة، متكونة من خبراء من البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والاجهزة الفرعية والتابعة لها، لمناقشة المسائل ذات العلاقة ببرنامج عمل منظمة التجارة العالمية،

٦. قيام البلدان الأعضاء، وخاصة منها الاقل نمواً، التي ليس لدى ممثلياتها في جنيف عدد كاف من الخبراء لمتابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية بتجميع وتقاسم موارءها في هذا الشأن. وكذلك قيام البلدان الأعضاء الموجودة في اقليم او اقليم فرعي واحد وتكون لها هياكل اقتصادية متشابهة باتباع آلية مشتركة للتعاون في المحادثات التجارية التي تتم ضمن إطار منظمة التجارة العالمية.

المراجع البيولوجرافية

- خطاب المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، المؤتمر الوزاري الثاني، جنيف ١٨-١٩ مايو

١٩٩٨

- الإعلان الوزاري، المؤتمر الوزاري الاول، سنغافورة، ٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٨

- الإعلان الوزاري، المؤتمر الوزاري الثاني، جنيف، ١٨-٢٠ مايو ١٩٩٨
- منظمة التجارة العالمية، التقرير السنوي، ١٩٩٧، منشورات منظمة التجارة العالمية، جنيف، ١٩٩٧
- منظمة التجارة العالمية، مقفمة إلى منظمة التجارة العالمية: التجارة في المستقبل، منشورات منظمة التجارة العالمية، جنيف، فبراير ١٩٩٨
- منظمة التجارة العالمية، النظام التجاري متعدد الاطراف: ٥٠ سنة من الانجازات، منشورات منظمة التجارة العالمية، جنيف، ١٩٩٨.

الملحق الاول

قائمة الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية (١٧ يوليو ١٩٩٨)

١ يناير ١٩٩٥	١. البحرين
١ يناير ١٩٩٥	٢. بنغلاديش
٢٢ فبراير ١٩٩٦	٣. بيتن
١ يناير ١٩٩٥	٤. بروني دار السلام
٣ يونيو ١٩٩٥	٥. بوركينافاسو
١٣ ديسمبر ١٩٩٥	٦. الكمرون
١٩ أكتوبر ١٩٩٦	٧. تشاد
٣١ مايو ١٩٩٥	٨. جيبوتي
٣٠ يونيو ١٩٩٥	٩. مصر
١ يناير ١٩٩٥	١٠. الغابون
٢٣ أكتوبر ١٩٩٦	١١. غامبيا
٢٥ أكتوبر ١٩٩٥	١٢. غينيا
٣١ مايو ١٩٩٥	١٣. غينيا بيساو
١ يناير ١٩٩٥	١٤. اندونيسيا
١ يناير ١٩٩٥	١٥. الكويت
١٧ يوليو ١٩٩٨	١٦. جمهورية قبرغيزستان
١ يناير ١٩٩٥	١٧. ماليزيا
٣١ مايو ١٩٩٥	١٨. المالديف
٣١ مايو ١٩٩٥	١٩. مالي
٣١ مايو ١٩٩٥	٢٠. موريتانيا
١ يناير ١٩٩٥	٢١. المغرب
٢٦ اغسطس ١٩٩٥	٢٢. موزمبيق

٢٣. النيجر	١٣ ديسمبر ١٩٩٦
٢٤. نيجيريا	١ يناير ١٩٩٥
٢٥. باكستان	١ يناير ١٩٩٥
٢٦. قطر	١٣ يناير ١٩٩٥
٢٧. السنغال	١ يناير ١٩٩٥
٢٨. سيراليون	٢٣ يوليو ١٩٩٥
٢٩. سورينام	١ يناير ١٩٩٥
٣٠. تونس	٢٩ مارس ١٩٩٥
٣١. تركيا	٢٦ مارس ١٩٩٥
٣٢. اوغندا	١ يناير ١٩٩٥
٣٣. الامارات	١٠ ابريل ١٩٩٦

البلدان الإسلامية التي طلبت الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية:

البانيا، الجزائر، اذربيجان، الاردن، كازاخستان، عمان، المملكة العربية السعودية، السودان، اوزبكستان.

برنامج العمل الشامل والمتكامل لمنظمة التجارة العالمية لفائدة البلدان الاقل نموا

المصادق عليه يوم ١٣ ديسمبر ١٩٩٦

١. يدعو قرار منظمة التجارة العالمية حول الاجراءات لفائدة البلدان الاقل نموا البلدان الأعضاء في المنظمة إلى اتخاذ اجراءات ايجابية لفائدة البلدان الاقل نموا. وتتضمن الادوات القانونية الاخرى للمنظمة احكاما اضافية تنص، من بين امور اخرى، على تعزيز الفرص التجارية لتلك البلدان واندماجها في النظام التجاري متعدد الاطراف. ويظل تنفيذ تلك الالتزامات أمرا أولويا بالنسبة للبلدان الأعضاء. وكان السعي إلى تحقيق نفس الاهداف وراء مبادرات مماثلة اتخذتها مؤسسات اخرى من بينها منظمة الأمم المتحدة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومركز التجارة الدولية، والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

٢. ان تحقيق النمو في البلدان الاقل نموا، من خلال السياسات الاقتصادية الكلية المناسبة واجراءات العرض وتحسين فرص الدخول إلى الاسواق، يتطلب انتهاج اسلوب شامل يجمع ويُكامل بين الجهود الوطنية والجهودات التي تبذلها المجموعة الدولية. كما يتوجب كذلك دعم البلدان الاقل نموا التي ترغب في الاستفادة من الفرص التي تتيحها اتفاقيات منظمة التجارة العالمية لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

٣. ان برنامج العمل هذا يوفر، من جانب منظمة التجارة العالمية، اسلوبا شاملا لتحقيق الاهداف المرجوة ويتضمن اجراءات تخص تنفيذ القرار المتخذ لفائدة البلدان الاقل نموا وكذلك اجراءات ذات علاقة بتعزيز قدرات البلدان المعنية والفرص المتاحة لها لدخول الاسواق. وهو يقتضي تعاوننا أوثق بين منظمة التجارة العالمية والوكالات الاخرى متعددة الاطراف المانحة للمساعدة إلى البلدان الاقل نموا. ويتماشى هذا ايضا مع اعلان مراكش حول مساهمة منظمة التجارة العالمية في تحقيق مستوى اكبر من الانسجام في صنع السياسة الاقتصادية العالمية، وهو الإعلان الذي يشمل

الهدف الرئيسي منه في الاسهام في توسيع تجارة البلدان النامية وتحقيق تميمتها وتطورها المستديمين من خلال تعاون أوثق بين منظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

٤. سيشمل تنفيذُ برنامج العمل للبلدان التي تُعرفها منظمة الأمم المتحدة بأنها بلدان اقل نموا والتي هي اعضاء في منظمة التجارة العالمية.

I. تنفيذ القرار حول الاجراءات الواجب اتخاذها لفائدة البلدان الاقل نموا

٥. لئن كان القرار المتعلق بالاجراءات الواجب اتخاذها لفائدة اقل البلدان نموا يدعو الى المبادرة بالقيام بعمل محدد، فان الاجراءات التالية قد تساهم في تنفيذ ذلك القرار بصورة فعالة اكثر.

(أ) قيام البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية بتنسيق مجهوداتها من اجل رفع قدرة البلدان الاقل نموا بما يمكنها من الوفاء بالتزامات الإحطار،

(ب) قيام لجنة التجارة والتنمية (ضمن نطاق صلاحياتها) كل سنتين باستعراض فعلي لبرنامج العمل على اساس التقارير التي يقدمها رؤساء الاجهزة المعنية في منظمة التجارة العالمية وما يتوفر من معلومات اخرى ذات علاقة او اجراءات لفائدة البلدان الاقل نموا. ويجب ان تترامن هذه العملية مع المؤتمرات الوزارية.

(ج) دعوة اجهزة منظمة التجارة العالمية الى تحديد السبل الكفيلة بمساعدة البلدان الاقل نموا على تنفيذ تعهداتها ضمن اطار المنظمة.

(د) قيام لجنة التجارة والتنمية باستكشاف السبل الكفيلة بضمان الانتشار الاربع لتطبيق احكام جولة الاوروغواي التي تُخدم مصلحة البلدان الاقل نموا، ولزيادة المجهودات نحو نشر وبث المعلومات ذات العلاقة بتلك الاحكام.

II. تكوين القدرة البشرية والمؤسسية

٦. تمنح الخطوط التوجيهية لمنظمة التجارة العالمية في ما يخص التعاون الفني الاولوية الى البلدان الاقل نموا. وعلى البلدان الاعضاء في المنظمة ان تراعي تلك الاولوية. ويتم، حسب الخطوط التوجيهية، تقييم فعالية التعاون الفني بصورة متواصلة على ضوء تلك الاولوية.

٧. ويهدف مساعدة البلدان الاقل نموا على تأسيس وتكوين قدرة مؤسسية في مجال التجارة، تُدعى منظمة التجارة العالمية الى العمل، بالتعاون مع الوكالات الاخرى ذات العلاقة، على استنباط اسلوب شامل وتحديد تقسيم للعمل، خصوصا مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية، وكذلك برنامج الامم المتحدة الائتماني والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الاقليمية. كما يجب ان تشارك في تلك العملية ايضا لجنة المساعدة الائتمانية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. وفي ما يخص المعوقات ذات العلاقة بالعرض، يجب منح الاولوية الى تنويع الصادرات وتسهيل تنفيذ الالتزامات بما يمكن البلدان الاقل نموا من الاستفادة من الفرص السوقية الجديدة التي افرزتها جولة الاوروغواي. وعلى منظمة التجارة العالمية ان تتعاون مع المؤسسات الاخرى ذات العلاقة لتشجيع قيام مناخ استثماري مشجع.

٨. قيام منظمة التجارة العالمية ومركز التجارة الدولية بتنظيم دورات تدريبية مشتركة لفائدة موظفي القطاع العام والقطاع الخاص في البلدان الاقل نموا.

٩. على منظمة التجارة العالمية ان تستكشف متاحة الموارد لمنح المساعدة الفنية الى البلدان الاقل نموا من طرف البلدان النامية ذات التجارب الناجحة في مجال التجارة.

١٠. تمويل مشاركة مسؤولي البلدان الاقل نموا في اجتماعات منظمة التجارة العالمية من خلال مساهمات طوعية محضمة.

III. الدخول الى الاسواق

١١. ان المبادرات المقترحة أذناها معروضة كخيارات على نظر البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية في ضوء المؤتمر الوزاري الذي انعقد في سنغافورة، وهي تهدف الى تحسين فرص وصول صادرات البلدان الاقل نموا الى الاسواق. ويجب إيلاء الاعتبار الى أي عمل او تنسيق اضافي على المستوى متعدد الاطراف يكون موجها نحو هذا المسعى.

" تقوم البلدان المتقدمة والبلدان النامية، على اساس اختياري، بالبحث في امكانية فتح اسواقها امام صادرات البلدان الاقل نموا باعفاء تفضيلي من الرسوم. على ان يترك باب الاستثناءات مفتوحا في الحالتين.

" على البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية ان تسعى، كلما امكن ذلك، الى الاستفادة من الاحكام ذات العلاقة الواردة في الاتفاقية حول المنسوجات والملابس لزيادة فرص دخول البلدان الاقل نموا الى الاسواق.

" يمكن للبلدان الاعضاء، كلما كانت اتفاقيات منظمة التجارة العالمية تجيز ذلك، المبادرة من جانب واحد وعلى اساس اختياري بمنح بعض المنافع الى المورد من البلدان الاقل نموا.

" على البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية ان تتهج، على اساس اختياري، سياسات تفضيلية وتقدم التزامات تحرير يهدف مزيد تسهيل وصول صادرات البلدان الاقل نموا الى اسواقها، كأن يكون ذلك بمثابة تنفيذ مسبق لالتزامات جولة الاوروغواي.

IV. مبادرات اخرى

١٢. على امانة المنظمة ان توفر المعلومات الفعلية والقانونية لمساعدة البلدان الاقل نموا

على اعداد بيان تجارتها الخارجية، وكذلك جداول تيسراتها التجارية في ما يخص السلع والتزاماتها في ما يخص الخدمات.

١٣. على منظمة التجارة العالمية ان تسعى، بما يتفق ومهامها، الى العمل مع المؤسسات المتعددة الاطراف والاقليمية ذات العلاقة على النهوض بالاستثمارات في البلدان الاقل نموا بالاستفادة من الفرص التجارية الجديدة.

١٤. يمكن ان تبادر البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية، على اساس فردي، بدراسة امكانية تقييد نسب تعريفية تفضيلية، ضمن جدول تفضيلي لمنظمة التجارة العالمية، يتم تطبيقها لفائدة البلدان الاقل نموا دون سواها من البلدان الاخرى.

الملحق الثالث

الإعلان الوزاري

الصادر يوم ٢٠ مايو ١٩٩٨

١. تتعد هذه الدورة الثانية للمؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية في ظرف زمني ذي أهمية خاصة بالنسبة للنظام التجاري متعدد الاطراف ونحن نحتفل بمرور الذكرى الخمسين لتأسيسه. وبهذه المناسبة فإننا نشيد بالمساهمة الهامة التي قدمها هذا النظام خلال نصف العقد الماضي لتحقيق النمو والتشغيل والاستقرار من خلال النهوض بتحرير وتوسيع التجارة وتوفير الاطار لإقامة العلاقات التجارية الدولية بما يتماشى والاهداف التي تتضمنها فواتح الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة واتفاقية منظمة التجارة العالمية. ومع ذلك فإننا نُقرّ بأنه لا يزال هناك الكثير مما يجب القيام به لتمكين كافة شعوب العالم من الاستفادة والمشاركة بالكامل وبالتساوي في هذه الانجازات.

٢. إننا نشدد على الأهمية الحيوية للنظام التجاري متعدد الاطراف القائم على قواعد واضحة ومحددة. ونعيد تأكيد الالتزامات والتعهدات التي أعلنناها في سنغافورة، ونلاحظ ان العمل الذي تم القيام به بموجب الاتفاقيات والقرارات الموجودة قد تقدم بنا خطوات هامة منذ اجتماعنا الاخير. وإننا نرحب بصفة خاصة بالاختتام الناجح للمفاوضات حول الاتصالات الأساسية والخدمات المالية ونأخذ علماً بتنفيذ الاتفاقية حول تكنولوجيا الاعلام. ونجدد التزامنا بتحقيق تحرير تدريجي للتجارة في السلع والخدمات.

٣. ان الذكرى الخمسين لتأسيس النظام التجاري متعدد الاطراف تأتي في وقت عمر فيه اقتصاديات عدد من البلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بصعوبات نتيجة للاضطرابات في الاسواق المالية. وإننا نغتنم هذه الفرصة لتؤكد ان بقاء كافة الاسواق مفتوحة يجب ان يكون عنصراً رئيسياً للتوصل الى حل دائم لتلك المشاكل. ومن هذا المنطلق، فإننا نرفض تطبيق أي اجراءات حمائية وتتفق على العمل سوياً ضمن اطار منظمة التجارة العالمية وكذلك صندوق النقد

الدولي والبنك الدولي لبلوغ مستوى أكبر من الانسجام في صنع السياسة الاقتصادية العالمية بهدف تعظيم الدور الذي يمكن ان يسهم به نظام تجاري مفتوح ومبني على قواعد واضحة ومعددة لتحقيق نمو مستقر للاقتصاديات على كافة مستويات التنمية.

٤. إننا نقرُّ بأهمية تعزيز ادراك العامة لفوائد النظام التجاري متعدد الاطراف بهدف ضمان الدعم له وتفق على العمل نحو هذا المسعى. وفي هذا الاطار، فإننا سننظر في كيفية زيادة شفافية عمليات منظمة التجارة العالمية. وسنواصل كذلك تعزيز مجهوداتنا نحو بلوغ اهداف النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة.

٥. إننا نجدد التزامنا بضمان تعميم فوائد النظام التجاري متعدد الاطراف على اوسع نطاق ممكن. ونقرُّ بضرورة ان يقوم هذا النظام بمساهمة من جانبه للاستجابة الى المصالح التجارية والاحتياجات التنموية الخاصة للبلدان الاعضاء النامية. وإننا نرحب بالعمل الذي تقوم به لجنة التجارة والتنمية لاستعراض تنفيذ الاحكام الخاصة التي تنص عليها الاتفاقيات التجارية متعددة الاطراف والقرارات الوزارية ذات العلاقة لفائدة البلدان الاعضاء النامية، وتلك الاقل نموا من بينها على وجه الخصوص. وتفق على ضرورة التنفيذ الفعلي لتلك الاحكام الخاصة.

٦. لا زال تهيش البلدان الاقل نموا وبعض الاقتصادات الصغيرة يقلقنا بالغ القلق، وإننا نقر بالحاجة الاكيدة الى معالجة هذه المسألة التي استمحلّت بمشكلة الدين الخارجي المزمته التي تواجها العديد من تلك البلدان. وإننا نرحب في هذا الاطار بالمبادرات التي اتخذتها منظمة التجارة العالمية بالتعاون مع وكالات اخرى للتنفيذ التكاملي، وخصوصا من خلال الاجتماع رفيع المستوى حول البلدان الاقل نموا الذي انعقد بجنيف في اكتوبر ١٩٩٧، لبرنامج العمل لفائدة البلدان الاقل نموا الذي اتفقنا عليه في ستغافورة. كما نرحب ايضا بتقرير المدير العام حول متابعة تلك المبادرة التي نعلق عليها اهمية كبيرة. وإننا نلتزم بمواصلة تحسين شروط الدخول الى الاسواق بالنسبة للمنتجات التي تصدورها البلدان الاقل نموا على اوسع نطاق ممكن. ونحث البلدان الاعضاء على تنفيذ التزامات فتح الاسواق التي تعهدت بها في الاجتماع رفيع المستوى.

٧. نرحب بالبلدان التي انضمت الى عضوية منظمة التجارة العالمية منذ اجتماعنا في ستغافورة، وهي الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومنغوليا والنيجر وبنما. ونرحب بالتقدم الذي حققته المفاوضات الجارية لانضمام ٣١ بلدا آخر ونحدد عزمنا على ضمان اقصى سرعة ممكنة لعملية الانضمام. ونذكر بان الانضمام الى منظمة التجارة العالمية يقتضي الاحترام الكامل لقواعدها ونظمها وكذلك القيام بتعهدات والتزامات معتبرة لفتح الاسواق.

٨. ان التنفيذ الكامل والامين لاتفاقية منظمة التجارة العالمية والقرارات الوزارية هو شرط حتمي لضمان مصداقية النظام التجاري متعدد الاطراف وأمر ضروري للحفاظ على زخم التوسع في التجارة العالمية، وتشجيع خلق فرص العمل، ورفع مستوى معيشة السكان في كافة أرجاء المعمورة. وحين يجتمع في الدورة المقبلة سنواصل تقييمنا لتنفيذ الاتفاقيات وتحقيق اهدافها. وما سيشمله تقييمنا ذلك المشاكل المواجهه في التنفيذ وانعكاساتها على آفاق التجارة والتنمية في البلدان الاعضاء. وإننا نعيد تأكيد التزامنا باحترام الجداول الحالية للمراجعات والمفاوضات والاعمال الاخرى التي اتفقنا عليها من قبل.

٩. نعيد التذكير بان اتفاقية مراكش المؤسسة لمنظمة التجارة العالمية تنص على ان هذه المنظمة ستكون المحفل الذي تتم فيه المفاوضات بين بلدانها الاعضاء حول علاقاتها التجارية متعددة الاطراف في ما يخص المواضيع التي تم التطرق اليها ضمن الاتفاقيات الملحقه للاتفاقية، كما يمكن ان تكون كذلك محفلا لمفاوضات اضافية بين البلدان الاعضاء حول علاقاتها التجارية متعددة الاطراف واطارا لتنفيذ نتائج تلك المفاوضات حسبما يقرره المؤتمر الوزاري. وفي ضوء الفقرات ١-٨ اعلاه، نقرر تأسيس آلية، يديرها المجلس العام، لضمان التنفيذ الكامل والامين للاتفاقيات الحالية وللاعداد للمؤتمر الوزاري الثالث. وستمكن تلك الآلية المجلس العام من طرح توصيات في ما يخص برنامج عمل منظمة التجارة العالمية، بما في ذلك المزيد من التحرير التجاري على نقاط واسع وبالقدر الذي يمكن، ضمن اطار منظمة التجارة العالمية، من مراعاة مصالح واهتمامات كافة البلدان الاعضاء وبما يمكننا من اتخاذ قرارات خلال المؤتمر الثالث المقبل. وفي هذا الصدد سيحتمع المجلس العام في جلسة خاصة خلال شهر سبتمبر ١٩٩٨ ثم في جلسات دورية بعدها بما

يضمن له الانتهاء التام من اعماله في الآجال المحددة، مع الاحترام الكامل لمبدأ الاجماع في اخذ القرارات. ويجب ان يتضمن برنامج عمل المجلس العام التوصيات التالية:

أ- التوصيات التي تخص:

(١) المسائل ذات العلاقة بتنفيذ الاتفاقيات والقرارات الحالية، بما في ذلك المسائل التي تطرحها البلدان الاعضاء،

(٢) المفاوضات التي تم التفاهم بشأنها في مراكش، بهدف ضمان بدءها في المواعيد المحددة،

(٣) العمل المستقبلي الذي يندرج ضمن اطار الاتفاقيات والقرارات الاخرى التي تم اتخاذها في مراكش،

ب- التوصيات التي تخص اي عمل مستقبلي ممكن على اساس برنامج العمل الذي تمت المصادقة عليه في سنغافورة،

ج- التوصيات التي تخص متابعة اشغال الاجتماع رفيع المستوى حول البلدان الاقل نمواً،

د- التوصيات التي ترد بعد النظر في مسائل وقضايا اخرى تقترحها وتوافق عليها البلدان الاعضاء بشأن علاقاتها التجارية متعددة الاطراف.

١٠. كما يعرض المجلسُ العام ايضاً على الدورة الثالثة للمؤتمر الوزاري، على اساس مبدأ الاجماع، توصيات بشأن قرار يتعلق بمزيد تنظيم وادارة برنامج العمل في ضوء النقاط الواردة اعلاه، بما في ذلك المدى والهيكل والاطار الزمني الذي يكفل بدء تنفيذ برنامج العمل واستكماله في وقت سريع.

١١. يجب ان يستهدف برنامجُ العمل تحقيقَ التوازن الشامل لمصالح كافة الاطراف.

مذكرة حول انعكاسات

تأسيس التجمعات الاقتصادية الإقليمية والدولية

على العالم الإسلامي

مذكرة حول انعكاسات تأسيس التجمعات الاقتصادية الإقليمية والدولية على العالم الإسلامي

نظرة شاملة

على الرغم من تقوية النظام التجاري متعدد الأطراف من خلال الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة / منظمة التجارة العالمية، تبوأ الأقالمة أهمية أكبر مما كانت عليه في الماضي على مدى السنوات الأخيرة. إن عدد التجمعات الإقليمية آخذة في التزايد (أي أنه جار تأسيس تجمعات جديدة)، والتوسع (بإضافة أعضاء جدد)، وتوجد حركات تجريبية لربطها ببعضها. كما توجد مجموعة من المسائل التي لم تحسم بعد حول طبيعة عملية الأقالمة نفسها بالإضافة إلى دوافع قواها المحركة. ويتم اللجوء إلى الترتيبات الإقليمية للعديد من الأسباب التي تختلف بحسب الترتيب وبحسب الدول المشاركة في ترتيب معين. وعلى الرغم من أن التعرف على دافع قاهر بمفرده من وراء ترتيب ما ليس بالأمر الممكن في كل الأحوال، إلا أنه يبدو أن عدة عوامل لعبت دوراً رئيسياً في المبادرات الإقليمية في التسعينات. وفيما يلي أهم العوامل التي أسهمت في زيادة هذه الترتيبات:

١) الآثار الاقتصادية للإقليمية: إن احتمال تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي (النابع من فرصة استغلال وفورات الحجم، والتخصص الإقليمي، والتعلم بالتفويض، بالإضافة إلى جذب الاستثمار عن طريق توسيع السوق الإقليمي) هو أحد الدوافع الموجودة تقريباً في كل ترتيب إقليمي بين الدول الصناعية والنامية على حد سواء. وأحياناً ما يبنى دعم الإقليمية على حجة صناعة إقليمية ناشئة. وكثيراً ما تم اللجوء إلى الترتيبات الإقليمية باعتبارها استراتيجية لتوسيع وتعميق الأسواق المحلية الإقليمية تمهيداً لتعريض الصناعات الإقليمية إلى صرامة المنافسة خارج الإقليم. ومن خلال هذه النظرة، فإن التحرير على المستوى الإقليمي مصحوب بسياسة تجارية حمائية تجاه الدول الثالثة يمكن أن يهيئ الصناعات الإقليمية في نهاية المطاف للمنافسة فيما وراء الإقليم. كما نظر إلى الترتيبات التجارية الإقليمية باعتبارها أداة لدعم آفاق إدانة إصلاحات السياسة المحلية بما فيها التحرير التجاري من طرف واحد، بالإضافة إلى خلق بيئة تؤدي إلى المحافظة على استقرار الاقتصاد الكلي بالذات في الدول النامية والاقتصادات التي تمر

بمرحلة انتقالية. ويوحى هذا الرأي بأن الترتيب الإقليمي ربما يكتمل ويقوّي من عضد تحولات السياسة المحلية تجاه التخصصة والإصلاحات الموجهة للسوق.

٢) **الأهداف غير الاقتصادية:** يمكن النظر إلى المبادرات الإقليمية باعتبارها وسيلة لتعزيز تشكيلة واسعة من الأهداف غير الاقتصادية تمتد من تعزيز التماسك السياسي الإقليمي إلى اعتبارات متنوعة على صعد السياسة الخارجية مثل إدارة تدفق المهاجرين ودعم الأمن الإقليمي.

٣) **أسباب تتعلق بجولة الأوروغواي:** لعبت جولة الأوروغواي دوراً هاماً في تشجيع الاهتمام بالترتيبات الإقليمية. وقد نظر إلى الإقليمية أحياناً باعتبارها بديلاً لتحرير التجارة متعدد الأطراف في إطار عملية جولة الأوروغواي. كما اعتبرت للمبادرات الإقليمية أحياناً كأداة للوقاية من القيود المستقبلية على الدخول إلى الأسواق التي بدت غير مضمونة بالدرجة الكافية من خلال التطورات التي ظهرت في الجولة، وللمساهمة في خلق بيئة تجارية تتمم بالمزيد من الاستقرار والقدرة على التنبؤ. وقد تسعى الأمم الصغيرة وراء مثل هذه الترتيبات التجارية كمناطق آمنة مع الدول الأكبر عندما يبدو الدخول إلى السوق في المستقبل أمر مشكوك فيه. وحتى بعد استكمال جولة الأوروغواي حول المفاوضات التجارية بنجاح، يظل هذا الدافع سائداً.

٤) **أثر التابع:** مع ظهور ترتيبات إقليمية جديدة أو توسع الترتيبات الموجودة أو تعمقها، ترتفع تكلفة الفرصة البديلة للبقاء خارج إحداها. قد يواجه المصدرون غير الأعضاء قيوداً باهظة في حصص السوق إذا تم تحويل التجارة نحو الأعضاء. وقد يكفي ذلك في بعض الدول غير الأعضاء إلى قلب الميزان السياسي لصالح الانضمام.

ويدو حالياً أن المواقف تجاه الإقليمية تملئها قضايا تعدى التجارة وتشمل التكنولوجيا، والعملية والمالية في الإطار الأوسع لعملية تكامل الاقتصاد العالمي. وقد تزايد الاتجاه الذي يعتبر الإقليمية قادرة على توفير فرص أكثر بكثير من التحرير الممكن تحقيقه في إطار جولة

الأوروغواي. وخير شاهد على ذلك هو الاهتمام التزايد الذي توليه المرحلة الثانية من التكامل (أي الأنظمة الإقليمية القديمة وأخذة في الاتساع والأنظمة الجديدة والمترحة) لقضايا جديدة مثل سياسات الاستثمار، والخدمات، والتكنولوجيا، والبيئة. وقد شكّل اهتمام القطاع الخاص بدعم سبل الدخول إلى السوق وتعزيز فرص الاستثمار دافعاً إضافياً للسعي وراء ترتيبات تجارية جديدة وزيادة حجم الترتيبات القديمة.

إن التجمعات الاقتصادية الإقليمية، سواء القديم منها أو الحديث، هي بطبيعتها نواد خاصة تقدم على الأقل بعض الخدمات الخاصة لأعضائها. ومن هذا المنطلق تبدر التجمعات الاقتصادية الإقليمية في تضارب مع التحرير والعمولة. من هنا توحى الدلائل إلى أن التكامل الاقتصادي الإقليمي في أفضل الأحوال ما هو إلا تقسيم للعالم إلى مجموعات متنافسة من الأمم. وفي إطار هذا الترتيب، تؤدي المشكلات الهيكلية للتنمية والترتيبات والسياسات المؤسسية بالدول النامية إلى أوضاع أسوأ. مع ذلك، وحيث أن من المفترض أن قيام بعض هذه التجمعات الاقتصادية الإقليمية يلعب دوراً مركزياً في دفع عجلة التحرير والعمولة قدماً، يشكل ذلك مصدراً للكثير من القوضى التي تمثل أس المفارقة. ويمكن تفسير هذه المفارقة من خلال تحليل سلوك اللاعبين الأساسيين المشتركين في هذه العملية ودوافعهم. ومن بين كافة مخططات الأقالمة، تعد ثلاثة منها وهي الاتحاد الأوروبي، واتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، ومنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي الأكثر أهمية سواء من حيث ثقلها في الاقتصاد العالمي أو للميل المتأصلة للمزيد من التوسع فيها وتعميقها.

وتعد هذه التطورات غاية في الأهمية بالنسبة للدول غير الأعضاء في هذه التجمعات والتي يأتي معظمها، كما هو الحال بالنسبة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، من بين الدول النامية، والتي تربطها روابط وثيقة بهذه الأنظمة. عليه، تهدف هذه الورقة إلى دراسة الأنظمة الرئيسية للأقالمة آتفة الذكر، والتحديات التي تطرحها، والفرص التي قد توفرها وانعكاساتها على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. ويقدم ملحق بعض المعلومات

حول أنظمة التجارة والتكامل الإقليميين في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي نفسها.

أ- الاتحاد الأوروبي

اتفق رؤساء الدول أو الحكومات للبلدان الإثنى عشرة الأعضاء أثناء قمة ماستريخت (من ٩ إلى ١١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١) حول اتفاقية لتشكيل الاتحاد الأوروبي. واستهدفت هذه الاتفاقية تسهيل تحول المجموعة الأوروبية إلى اتحاد اقتصادي ونقدي مع حلول عام ١٩٩٩ على الأكثر، واتحاد سياسي يتضمن سياسة خارجية وأمنية مشتركة. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣. ويمكن تلخيص أهداف الاتحاد الأوروبي كالاتي:

١- تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي المتوازن والمستديم وبالذات من خلال خلق منطقة خالية من الحدود الداخلية، وتقوية التماسك الاقتصادي والاجتماعي (حرية حركة الأفراد، والسلع، والخدمات، ورأس المال)، ومن خلال تأسيس الاتحاد الاقتصادي والنقدي تنهي باستخدام عملة واحدة في ١٩٩٩ على الأكثر. وفي إطار هذا الهدف، منحت الاتفاقية:

أ) صلاحيات جديدة للجماعة الأوروبية: دوراً أكثر فعالية في حماية المستهلك، والصحة العامة، وسياسة منح التأشيرة؛ وتأسيس شبكات للنقل والاتصالات والطاقة عبر أوروبا؛ أحكام في الاتفاقية حول التعاون التنموي؛ والسياسة الصناعية؛ والتعليم؛ والثقافة؛ ومنح مزيد من الاهتمام بحماية البيئة؛ وزيادة البحث والتنمية؛ والمزيد من التقدم على صعيد السياسة الاجتماعية (باستثناء المملكة المتحدة)؛ والتعاون في مجالي العدل والشؤون الداخلية.

ب) المزيد من الصلاحيات للبرلمان الأوروبي: التدخل في سنّ القوانين؛ وحق الموافقة قبل تعيين اللجنة الأوروبية؛ وصلاحيّة المصادقة على كل الاتفاقيات الدولية الرئيسية.

٢- تأكيد الهوية الأوروبية على المسرح الدولي وبالذات من خلال تطبيق سياسة خارجية وأمنية مشتركة بما في ذلك الصياغة النهائية لسياسة دفاعية مشتركة قد تؤدي في النهاية إلى ترتيبات دفاعية مشتركة.

٣- دعم حماية حقوق ومصالح مواطني الدول الأعضاء من خلال البدء في تطبيق مواطنة الاتحاد.

٤- تحقيق تعاون وثيق على صعيدي العدل والشؤون الداخلية.

ويعد الاتحاد الأوروبي الذي يتألف من ١٥ عضواً حالياً صورة متقدمة من نظام تكامل متعدد القطاعات يمتد من الاقتصاد إلى حقوق المواطنين والسياسة الخارجية. ويواجه الاتحاد الأوروبي تحديين رئيسيين:

أولاً، أن يستكمل بنجاح مساعيه للتوسع من خلال ضم عشر من دول وسط وشرق أوروبا وقرص إلى عضويته. وكان المجلس الأوروبي قد قرر في ١٣ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧ في لوكسمبرغ الشروع في مفاوضات مع هذه البلدان حول العضوية في ربيع عام ١٩٩٨

وثانياً، أن يستثمر من الظروف الناشئة عن العملة الموحدة، أي اليورو، واستخدام ديناميكيات الاتحاد النقدي المبينة خلق اليورو في ٢ مايو/أيار ١٩٩٨ لتحقيق المزيد من التقارب بين اقتصادات الدول الأعضاء وتهيئة الظروف لنمو يتسم بالاستمرارية وخلق فرص العمل.

١-١- توسيع الاتحاد

لقد أدت تيارات قوية إلى زيادة كبيرة في عدد الدول الأوروبية التي تسعى إلى الانضمام إلى الاتحاد على المدى القصير أو الأطول. وقد شجع التقدم الذي حققه الاتحاد نحو التكامل الأوروبي دول

وسط وشرق أوروبا وكذلك دولاً تقع على النقاط الخارجية لأوروبا مثل تركيا وقبرص ومالطة على الترتيب للانضمام للاتحاد الأوروبي.

مع ذلك، يجب الأخذ في الحسبان أن دول وسط وشرق أوروبا التي تواجه مصاعب وعوائق هيكلية على درجات متفاوتة تتمتع بمستوى تمسري أقل بكثير من متوسط الجماعة الأوروبية. ويمثل متوسط دخل الفرد في الاتحاد الأوروبي (حوالي ١٨,٠٠٠ دولار) أكثر من ضعف متوسط الدخل التشيكي وستة أمثال متوسط الدخل في رومانيا على الرغم من أن هذه الإحصائيات لا تقيس بدقة القوة الشرائية الحقيقية. صحيح أن هذا المتوسط لدى الاتحاد الأوروبي يخفي وراءه معدل كبير من التباين وأن القلق حول هذا التباين لم يمنع التوسع باتجاه دول أقل تقدماً في ١٩٨١ و١٩٨٦. في ١٩٨٦، بلغ متوسط دخل الفرد في البرتغال نصف ما هو عليه في سائر الدول الأعضاء. ومع ذلك، كانت لدى دول البحر المتوسط اقتصادات سوق إلى حد كبير في حاجة إلى الارتقاء بها إلى نفس المستوى الذي كانت عليه باقي الدول الأعضاء. كما يجب الأخذ بعين الاعتبار أن القادمين الجدد، البالغ تعداد سكانهم ١١٠ مليون نسمة، يمثلون خمس سكان الاتحاد الأوروبي. مع ذلك، فهم يمثلون أقل من ٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي. لقد شكّل السعي وراء منطقة متجانسة تحدياً حتى على الدول الخمس عشرة. كيف يمكن إذن مواجهة التحدي عندما تصبح دول ذات فروق أكبر في مستويات التنمية أعضاء في الاتحاد؟

وللتغلب على هذه العقبات الكبيرة، قام الاتحاد الأوروبي بتوقيع اتفاقيات مشاركة مع هذه الدول. وتختلف هذه الاتفاقيات التي تدخل في نطاق الفئة العامة لاتفاقيات المشاركة (والتي أبرمت ما بين ١٩٩١ و١٩٩٥) في العمق والنطاق عن اتفاقيات انتحارة والتعاون السابقة بسبب العلاقة الاستراتيجية الخاصة التي تربط دول وسط وشرق أوروبا بالاتحاد الأوروبي. وعلى اعتبار أنها اتفاقيات جماعية، أي مبرمة بواسطة الاتحاد والدول الأعضاء فيه، فقد طبق الجزء التجاري منها، والذي يتمتع فيه الاتحاد وحده بالكلمة الأخيرة، أثناء سير إجراءات المصادقة عليها على المستوى الوطني.

وتنص الاتفاقيات على تأسيس منطقة تجارة حرة عند نهاية فترة انتقالية تستغرق عشر سنوات تتميز بالمنح الفوري أو التدرجي لميزات متبادلة وقيام الاتحاد الأوروبي بإسقاط كافة الرسوم على المنتجات الواردة من دول وسط وشرق أوروبا مع حلول عام ١٩٩٨. وتحقيقاً لذلك تم وضع جدول زمني يحدد بدقة البرامج لكل منتج وطرف بحسب كل دولة. إن التزام دول الاتحاد بتخفيض رسومها الجمركية والتقليص من سائر الحواجز أمام الاستيراد بصورة أسرع من شأنه إتاحة الفرصة لشركائها لإعادة هيكلة اقتصاداتهم في نفس الوقت الذي يتمتعون فيه بدخول حر إلى أسواق الجماعة من قبل أن يجابهوا المنافسة الحرة من قبل للمنتجات الواردة من الاتحاد الأوروبي. وهكذا قامت الجماعة على الفور بإزالة الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات الصناعية: في العام الذي تلى دخول الأحكام التجارية حيز التنفيذ كان ثلثا الصادرات الصناعية إلى الاتحاد الأوروبي معفاً من الرسوم الجمركية. من ناحية أخرى، بالنسبة للمنتجات "شبه الحساسة" (مثل الحديد الغفل، والحديد الخام، والصلب، والألمنيوم، والجلود المدبوغة وغير المدبوغة)، ينتظر إزالة التعريفات بصورة تدريجية. وسيتم السماح بدخول الواردات من المنتجات "الحساسة" (مثل الكيماويات، والسيارات، والأجهزة الإلكترونية الاستهلاكية، والأحذية، إلخ) إلى الاتحاد الأوروبي مع إخضاعها للحصص التعريفية أو الأسقف التزايدية تدريجياً حتى ١٩٩٧.

إضافة إلى ذلك، توجد بروتوكولات تغطي فئتين من السلع (المنسوجات والحديد والصلب) وقواعد مشددة حول الشفافية في منح الإعانات الحكومية مع ترتيبات مناظرة تنظم المنافسة في قطاع الحديد والصلب. أخيراً، تقع المنتجات الزراعية خارج نطاق اتفاقيات التجارة الحرة مما يمنح امتيازات موحدة بالفعل في سياق النظام العام للأفضليات. ويتم على مدى خمس سنوات منح امتيازات متبادلة في صورة تخفيض للرسوم أو حصص ذات رسوم مخفضة بالإضافة إلى بعض الميزات الأخرى التي تمنحها الجماعة. لذلك، عند استعراض اتفاقيات الشراكة، يمكن بسهولة ملاحظة أن مفاوضي الجماعة قاموا بالدفاع بشدة عن المجالات التي يزيد فيها احتمال المعاناة من المنافسة الزائدة أو في بعض الأحيان غير العادلة.

وتنص الاتفاقيات على إجراءات لمكافحة الإغراق وأحكاماً وقائية قابلة للتأويل بصورة واسعة نسبياً وبالتالي للتطبيق المستمر. إن للمشكلة قديمة بطبيعة الحال حيث تخشى أكثر الدول تقدماً التعرض للعقوبة من خلال أجهز أعلى وقيود قانونية (في صورة قوانين حول العمل والبيئة) لم يشهدها منافسوها الجدد. وبطبيعة الحال، تأمل الدول التي تمر بمرحلة انتقالية استغلال الميزات النسبية التي تتمتع بها وبالتالي ترغب في المزيد من التحرير وخصوصاً في المجالات التي تتمتع فيها بقدرة أكبر على المنافسة.

وتتميز هذه الاتفاقيات بعدة وجوه هامة أخرى:

(١) تقدم الجماعة الأوروبية الدعم المالي على أساس برامج لعدة سنوات يتم إعدادها مسبقاً للمساعدة في الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية في دول وسط وشرق أوروبا؛

(٢) تقوم الجماعة الأوروبية بتطوير وتنويع الروابط الاقتصادية، والعلمية، والفنية مع دول وسط وشرق أوروبا للمساعدة في دعم التغيير الهيكلي الداخلي الحاصل في هذه الدول، وتكاملها بصورة أوثق مع النظام التجاري العالمي؛

(٣) وللاتفاقيات بعدد سياسي أيضاً إذ تنص على إجراء حوار بين الشركاء حول القضايا الثنائية والعالمية في إطار مجلس شراكة.

وقد اتفق مؤتمر حكومات الاتحاد الأوروبي الذي بدأ باجتماع القمة الذي عقد في ٢٩-٣٠ مارس/آذار ١٩٩٦ في تورينو بإيطاليا على إعداد جدول أعمال لهذا التوسع. وعليه، قرر المجلس الأوروبي في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧ البدء في عملية التوسع في الاتحاد الأوروبي. وكان المعيار الأساسي للموضوع هو ضرورة حدوث عملية التوسع على مراحل تعتمد على درجة استعداد كل عضو مستقبلي للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي. ومع سحب مالطة طلبها للانضمام، بدأت العملية بعشر من دول وسط وشرق أوروبا وقبرص. أما بالنسبة لتركيا، فقد اعتبر الاتحاد

الأوروبي أن معيار العضوية لم يستوفى بعد تحت الظروف السياسية والاقتصادية الراهنة. مع ذلك، فقد أقر المجلس الأوروبي أهلية تركيا لعضوية الاتحاد الأوروبي ودعاها لحضور المؤتمر الأوروبي. ويرمي هذا المؤتمر إلى الجمع بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وباقي الدول الأوروبية التي ترغب في الانضمام للاتحاد والاشراك في قيمه وأهدافه والتزاماته الداخلية والخارجية.

وقد بدأت عملية العضوية في ٣٠ مارس/آذار ١٩٩٨. أما الدول المعنية فهي: إستونيا، والمجر، وبولندا، وجمهورية التشيك، وسلوفاكيا، وبلغاريا، ولاتفيا، وليتوانيا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وقبرص.

ومن المتوقع أن تكون العملية طويلة وشاقة حيث أن التوسع ليس بمجرد عملية رقمية تصل بالعدد إلى ٢٦ دولة، وإنما لها أبعاد قانونية، وسياسية، واقتصادية واجتماعية. ويتطلب الأمر إجراء تعديلات عظيمة على الهياكل الاقتصادية، والمالية، والاجتماعية، والقانونية، والسياسية للبلدان القادمة. إضافة إلى ذلك، على هذه الدول الالتزام بمبادئ الاتحاد فيما يتعلق بتأسيس أنظمة ديمقراطية حقيقية واحترام مبادئ أساسية معينة. وتتمثل هذه المبادئ في: عدم التمييز، وحقوق المواطنة، وإزالة الرسوم الجمركية، وحرية حركة العمال وحرية المهن الحرة، وحرية تنقل رأس المال، والخدمات، والملتع، وعدم فرض أية إجراءات من شأنها تشويه المنافسة الحرة، وعدم فرض ضرائب تمييزية أو السماح بمحدوث عجز مفرط. والتمسك بما ورد أعلاه ليس بالأمر الاختياري حيث أنها مواد في اتفاقية المجلس الأوروبي. وتمثل إزالة كافة العقبات أمام الحريات المدرجة أعلاه شرطاً مسبقاً للإعداد للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي.

من ناحية أخرى، قام الاتحاد الأوروبي لإعداد هذه البلدان للانضمام، بتحديد ما يمكن تسميته باستراتيجية ما قبل الانضمام بالنسبة إلى دول وسط وشرق أوروبا. وتتضمن هذه الاستراتيجية المعالم البارزة التالية:

- تطبيق اتفاقيات أوروبا (أي اتفاقيات الشراكة المشار إليها أعلاه).

- دعم برامج الانتقال من خلال برنامج المساعدات (Phare) الذي قصد به في بادئ الأمر مساعدة كل من بولندا والمجر على إعادة هيكلة اقتصاداتها وتسهيل عملية التغيير الاقتصادي والاجتماعي بفرض تسهيل تكاملها مع أوروبا. وقد تم الآن توسيع رقعة البرنامج ليشمل كافة دول وسط وشرق أوروبا.
- الالتزام بقانون السوق الموحدة
- الاشتراك التدريجي لدول وسط وشرق أوروبا في برامج الاتحاد الأوروبي.

ومن الصعوبة بمكان التنبؤ بتاريخ قبول أولى هذه الدول في الاتحاد الأوروبي حيث سيعتمد ذلك على عوامل كثيرة أهمها نتيجة السعي وراء إقامة الاتحاد الاقتصادي والنقدي والشروع في تداول العملة الموحدة، اليورو.

وقبل اختتام هذا القسم الفرعي، من المفيد إلقاء بعض الضوء على علاقات الاتحاد الأوروبي مع جيرانه من دول المتوسط غير الأعضاء. وترتبط هذه الدول إما باتفاقيات شراكة (قبرص، ومالطة، وتركيا) أو اتفاقيات تعاون (الجزائر، ومصر، وإسرائيل، والأردن، ولبنان، والمغرب، وسوريا، وتونس، وفلسطين).

وضع الاتحاد الأوروبي علاقاته مع الدول للمتوسطية غير الأعضاء في منظور حديد من خلال المؤتمر الوزاري الأوروبي-المتوسطي الذي انعقد في ٢٧-٢٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥ في برشلونة، أسبانيا. فقد تبنى الاتحاد الأوروبي وشركاؤه للمتوسطيون الإثنا عشر في نهاية الاجتماعات إعلاناً قرروا فيه إرساء علاقاتهم على قاعدة متعددة الأطراف ودائمة على أساس من روح الشراكة وبرنامج عمل. وتم تحديد هذه الشراكة الجديدة في الإطار التالي:

- حوار سياسي راسخ ومتنظم وشراكة أمنية.
- تعزيز وتقوية التعاون الاقتصادي، والتجاري، والمالي دعماً لخلق منطقة تجارة حرة بين أوروبا ودول المتوسط مع حلول عام ٢٠١٠.

• زيادة تعزيز الأبعاد الاجتماعية، والثقافية، والبشرية.

بعبارة أخرى، إن الهدف بعيد المدى من الاستراتيجية المقترحة هو خلق منطقة تجارة حرة واسعة مدعومة بدعم مالي ضخم. وتم الاتفاق على مراقبة تطبيق الإعلان من خلال اجتماعات دورية لوزراء الخارجية واجتماعات خاصة

أ-٢- الاتحاد الاقتصادي والتقدي

قررت اتفاقية ماستريخت لعام ١٩٩٢، وهي الاتفاقية حول تأسيس الاتحاد الأوروبي، تبني عملة موحدة. وقرر اجتماع المجلس الأوروبي الذي عقد في مدريد في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥ إطلاق اسم "يورو" على العملة الموحدة، وأن يبدأ التحول إلى استخدامها اعتباراً من ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩. ويبدأ مع حلول ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢ بأقصى حد تداول العملات المعدنية والورقية من فئة اليورو جنباً إلى جنب مع العملات الوطنية.. ويتم خلال ستة أشهر، أي مع حلول ١ يوليو/تموز ٢٠٠٢ على أكثر تقدير سحب العملات الوطنية للتداول المشاركة من التداول تماماً وإحلال اليورو محلها.

لقد كان الطريق إلى الاتحاد الاقتصادي الأوروبي وظهور العملة الموحدة طويلاً ومحفوفاً بالتقلبات. مع ذلك، كان هناك مجهود منظم ومهيكل وإرادة وتصميم سياسي قاطع للوصول بالسوق الموحدة إلى مرحلتها المنطقية والنهائية ألا وهي الاتحاد الاقتصادي والتقدي. على ذلك، توجد بعض العبر التي يمكن استخلاصها من هذه التجربة. غير أنه توجد بعض الشروط الاقتصادية الضرورية التي يجب استيفاؤها قبل تمكن البلد العضو من المشاركة في العملة الموحدة. ومن شأن استيفاء هذه الشروط تحقيق التقارب وهو المتطلب النهائي للانضمام إلى العملة الموحدة. وقد تم إرساء أربعة معايير للتقارب:

أ) تقليص العجز الحكومي إلى نسبة ٣٪ من الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للعجز السنوي و ٦٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة إلى إجمالي الديون الحكومية.

ب) ضرورة أن لا يتعدى معدل التضخم في البلد نسبة ١,٥٪ من المعدل السائد في الدول الثلاث ذات الأداء الأفضل في السنة المعنية.

ج) ضرورة أن بقاء عملة البلد ضمن الهوامش الطبيعية للتقلب للنظام النقدي الأوروبي خلال العامين الأخيرين.

د) ضرورة أن لا تتعدى أسعار الفائدة طويلة الأجل متوسط المعدل السائد في الدول الثلاث ذات المعدلات الأكثر انخفاضاً بما يزيد على نسبة ٢٪.

عليه، توجد بعض الدروس المستفادة من هذه التجربة. وفيما يلي سرد مرتب ترتيباً زمنياً لأجل الإحاطة بالخطوات المؤدية في النهاية إلى اليورو (اللجنة الأوروبية، أسئلة وإجابات، متى يدخل اليورو حيوننا؟ ١٩٩٦ صفحة ٨-٩)

١ يوليو/تموز ١٩٩٠

بداية المرحلة الأولى من الاتحاد الاقتصادي والنقدي. التحرير الكامل لحركات رأس المال في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (فيما عدا الدول التي منحت استثناء مؤقتاً).

١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٣

استكمال السوق الموحدة.

١ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣

• دخول اتفاقية الاتحاد الأوروبي للموقعة في ماستريخت حيز التنفيذ.

- بداية المرحلة الثانية من النظام النقدي الأوروبي.

١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤

- تأسيس مؤسسة النقد الأوروبية في فرانكفورت.
- تقوية إجراءات تنسيق السياسات الاقتصادية على المستوى الأوروبي.
- الدول الأعضاء تسعى لمكافحة "العجز المفرط في الميزانيات" وتحقيق التقارب الاقتصادي

٣١ مايو/أيار ١٩٩٥

اللجنة تبنى "الكتاب الأخضر" حول العملة الموحدة (الجدول الزمني المرجعي للانتقال إلى العملة الموحدة).

١٥ و ١٦ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥

- المجلس الأوروبي في مدريد
- تبنى اسم "يورو" لإطلاقه على العملة الموحدة.
 - حسم للمخطط الفني لإدخال "اليورو" والجدول الزمني للتحويل إلى العملة الموحدة في ١٩٩٩ (العملية مخطط لها الاكتمال في ٢٠٠٢).

٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦

- مؤسسة النقد الأوروبية تكلف بمهمة تحديد الإطار القانوني والتنظيمي، والإمدادي للبنك المركزي الأوروبي و النظام الأوروبي للبنوك المركزية.

- اللجنة، والمجلس ومؤسسة النقد الأوروبية يكلفون مهمة تحضير القانون حول البنك المركزي الأوروبي و النظام الأوروبي للبنوك المركزية وإدخال العملة الموحدة.

في 1991

يقوم رؤساء الدول أو الحكومات بإصدار القرار حول أي الدول الأعضاء ستشارك أولاً في العملة الموحدة على أساس معيار التقارب وعلى ضوء البيانات الاقتصادية لعام 1997.

وفي أقرب وقت بعد إصدار القرار

- تقوم الدول الأعضاء بتعيين المجلس التنفيذي للبنك المركزي الأوروبي.
- يحدد البنك المركزي الأوروبي والمجلس تاريخ إدخال العملات الورقية والمعدنية من فئة اليورو.
- يبدأ النظام الأوروبي للبنوك المركزية في إصدار العملات الورقية من فئة اليورو.
- يبدأ المجلس والدول الأعضاء في سك عملات اليورو.

قبل 1 يناير/كانون الثاني 1999

- التحضيرات النهائية للبنك المركزي الأوروبي والنظام الأوروبي للبنوك المركزية:
- يقوم المجلس بتبني تشريع حول دليل اكتاب رأس المال، وجمع المعلومات الإحصائية، والحد الأدنى من الإحتياطيات النقدية، واستشارة البنك المركزي الأوروبي، والغرامات والعقوبات التي قد تفرض على المنشآت
 - يستعد البنك المركزي الأوروبي والنظام الأوروبي للبنوك المركزية لمزاولة نشاطاتهما: تأسيس البنك المركزي الأوروبي، وتبني الإطار التنظيمي، واختبار هيكل السياسة النقدية، إلخ.

١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩

بداية المرحلة الثالثة من الاتحاد النقدي الأوروبي:

- يقوم المجلس بتحديد، بصورة غير قابلة للإلغاء، أسعار صرف عملات الدول المشاركة سواء فيما بينها أو مقابل اليورو.
- يصبح اليورو عملة مستقلة بذاتها وتلغى العملة الرسمية للوحدة النقدية الأوروبية (إكو).
- دخول لائحة المجلس التي تؤسس الإطار القانوني لإدخال اليورو حيز التنفيذ.

من ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩

- يقوم النظام الأوروبي للبنوك المركزية بإعداد الإطار وتطبيق السياسة النقدية الموحدة باليورو وإدارة عمليات النقد الأجنبي باليورو.
- تقوم الدول الأعضاء بإصدار أوراق مالية جديدة للدين العام باليورو.

من ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩ حتى ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢ بأقصى حد

- يقوم النظام الأوروبي للبنوك المركزية بصرف العملات بسعر التعادل ينسب تحويل ثابتة وغير قابلة للإلغاء.
- يقوم النظام الأوروبي للبنوك المركزية والسلطات في الدول الأعضاء بمراقبة تطورات التحول في القطاعين المصرفي والمالي ومساعدة كافة وحوه الاقتصاد للاستعداد للتحول.

١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢ بأقصى حد

- يطرح النظام الأوروبي للبنوك المركزية بصورة تدريجية أوراق اليورو للتداول ويسحب العملات الورقية الوطنية

- تقوم الدول الأعضاء بصورة تدريجية بطرح العملات المعدنية باليورو لتداول وسحب العملات الوطنية.

١ يوليو/تموز ٢٠٠٢ بأقصى حد

استكمال التحول إلى اليورو في كل الدول الأعضاء المشاركة.

ب- اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (نافتا)

ب-١- الأحكام الرئيسية والأهداف

تم التوقيع على اتفاقيات النافتا من قبل حكومات كل من كندا، والمكسيك، والولايات المتحدة الأمريكية في ١٧ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢ ودخلت حيز التنفيذ في ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤.

وتتمثل أهداف الاتفاقية، كما هو موضح بصورة أكثر تحديداً من خلال مبادئها وأحكامها التي تتضمن المعاملة الوطنية، ومعاملة الدولة الأولى بالرعاية، والشفافية فيما يلي:

أ) إزالة الحواجز التجارية الموضوعية أمام السلع والخدمات وتسهيل حركتها عبر الحدود فيما بين أراضي أطراف الاتفاقية (الأطراف)؛

ب) تعزيز شروط المنافسة العادلة في منطقة التجارة الحرة؛

ج) زيادة فرص الاستثمار في أراضي الأطراف بصورة معتبرة؛

د) تقديم حماية ملائمة وفعالة وإعمال حقوق الملكية الفكرية في أراضي كل طرف؛

هـ) خلق الإجراءات الفعالة لتنفيذ وتطبيق هذه الاتفاقية وإدارتها بصورة مشتركة وتسوية النزاعات؛

و) وتأسيس إطار للمزيد من التعاون الثلاثي، والإقليمي، ومتعدد الأطراف لزيادة وتعزيز المكاسب من وراء هذه الاتفاقية.

وهكذا، تكفل الاتفاقية دخولاً أفضل للسوق في الكثير من القطاعات بما فيها الزراعة، وصناعة السيارات، والطاقة، والخدمات المالية، والاتصالات، والنسيج والملبوسات، والنقل. بالإضافة إلى ذلك، هناك أحكام تنظم قواعد التجارة الدولية داخل أمريكا الشمالية بما فيها تسوية النزاعات، والتوريد الحكومي، والملكية الفكرية، والاستثمار.

وتتمثل التحسينات التي أدخلت لغرض الدخول الأفضل إلى السوق في التقليل المرحلي للتعريفات، وإزالة الحواجز غير الجمركية، وتخفيف القيود على الاستثمار، والتوفيق بين المعايير. وفيما يلي تلخيص للأحكام الرئيسية في اتفاقيات النافتا حول الدخول إلى السوق وقواعد التجارة لمجموعة من القطاعات الرئيسية.

تضمن اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية اتفاقيات ثنائية منفصلة حول المنتجات الزراعية للتجارة بين الولايات المتحدة والمكسيك، والتجارة بين كندا والمكسيك. ولا تزال اتفاقية التجارة الحرة بين كندا والولايات المتحدة تغطي التجارة بين هذين البلدين. فيما يخص التجارة بين الولايات المتحدة والمكسيك، يتم تخفيض التعريفات على مدار خمسة عشر عاما (أكثر من نصف التجارة الثنائية أصبحت معفاة من الرسم مع حلول ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤)، كما قامت الدولتان بإزالة كافة الحواجز غير الجمركية عن طريق تحويلها إلى تعريفات أو حصص تعريفية تتم إزالتها بشكل تدريجي في ظرف ١٠ إلى ١٥ عاما. أزيلت كندا والمكسيك كافة أشكال الحواجز

التعريفية وغير التعريفية على تجارتيهما الزراعية باستثناء قطاعات إنتاج الألبان، والدواجن، والبيض، والسكر.

وستقوم المكسيك بإزالة التدريجية لكل أشكال التعريفات ومعظم أشكال الحواجز غير الجمركية على السيارات خلال خمس إلى عشر سنوات. ومع تطبيق اتفاقية النافتا أصبحت واردات السيارات من المكسيك إلى الولايات المتحدة معفاة من الرسم بينما انخفضت التعريفية على الشاحنات الخفيفة من ٢٥٪ إلى ١٠٪ تتم إزالتها تدريجياً على مدار خمس سنوات.

وفي قطاع الطاقة، تتضمن اتفاقيات النافتا أحكاماً في مجالات الاستثمار، والتعريفات، والحواجز غير الجمركية، والتوريد. وستفتح المكسيك معظم قطاعات البتروكيماويات وتوليد الكهرباء أمام الاستثمار الأمريكي؛ مع ذلك، سبقى قيود على الاستثمار الأجنبي في قطاع الطاقة الأساسي بما في ذلك الاستثمار في التنقيب عن النفط والغاز، والإنتاج والتكرير.

وقد وافقت المكسيك على إزالة القيود على الاستثمار الأجنبي في صناعات الصيرفة، والتأمين، والسفرة ولكن على مدار مراحل تدريجية طويلة. وتوجد حدود لحصص الشركات الأجنبية من السوق خلال الفترة الانتقالية. ويطلب من شركاء اتفاقية النافتا أن لا يسمحوا إلا بشركات تابعة لشركات من أمريكا الشمالية وليس فروع لها. وتخضع كل شركة تابعة للحد الأدنى من متطلبات رأس المال والإحتياطي بالبلد المضيف.

وتكفل اتفاقية النافتا تقدماً سريعاً في دخول الشركات من أمريكا الشمالية إلى سوق الاتصالات في المكسيك. وقد ألغت المكسيك معظم التعريفات والحواجز غير الجمركية على سوق معدات الاتصالات عند تطبيق اتفاقية النافتا، وستسرع من الاستثمار عبر الحدود في السلع الاتصالية والخدمات المتقدمة.

تمت إزالة حصص الاستيراد الأمريكية على تجارة المنسوجات والملبوسات للمكسيكية عند تطبيق اتفاقية الناقتا شريطة استيفاء الشروط الصارمة حول المنشأ. وبالنسبة للسلع المكسيكية التي لا تستوفي هذه الشروط، تتم إزالة الحصص خلال عشر سنوات. وتم إزالة كافة التعريفات خلال عشرة أعوام؛ وتم إزالة التعريفات التي تغطي معظم تجارة النسيج الأمريكية-المكسيكية خلال ست سنوات.

وفي مجال التوريد الحكومي، تقوم المكسيك بفتح باب المنافسة أمام كافة الشركات من أمريكا الشمالية على مدار فترة عشر سنوات. وسيمضي تحرير الأدوية بخطى أسرع حيث تفتح الأدوية المسجلة تجارياً على الفور بينما تفتح الأدوية غير المسجلة تجارياً على مدار ثمانية أعوام.

وفي مجال الملكية الفكرية، تلزم اتفاقية الناقتا كندا بإزالة المتطلبات الإجبارية لترخيص الدواء، كما تلزم المكسيك باتباع أحكام الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة في مجال الملكية الفكرية. كما تدعم اتفاقية الناقتا إلى حد كبير الحماية التي تفرضها المكسيك على براءات الاختراع، وحقوق الطبع، والعلامات التجارية، والأسرار التجارية وفق الخطوط التي رسمتها اتفاقية جولة الأوروغواي. وستحفظ كندا بنظامها للإعفاء الثقافي، وتعفى اختراعات التكنولوجيا الحيوية من شروط التسجيل.

وعمدب اتفاقية الناقتا، توافق الدول الأعضاء على تقديم المعاملة الوطنية لمستثمري باقي الدول الأطراف في الاتفاقية، كما تكفل الاتفاقية تطبيق معاملة الدولة الأولى بالرعاية على مستثمري الدول الأعضاء. وقد وافقت المكسيك على الإزالة التدريجية لمتطلباتها من حيث أداء التصدير، والمحتوى الوطني، والأرصدة بالعملية الأجنبية.

وعقب المفاوضات حول اتفاقية الناقتا والتوقيع عليها، انخرطت الدول الثلاث في سلسلة من المفاوضات الموازية توجت بالتوقيع على اتفاقيات تكميلية حول العمل، والبيئة، والارتفاعات المفرطة في الاستيراد. وتخلق اتفاقية أمريكا الشمالية للتعاون البيئي لجنة جديدة للتعاون البيئي،

وتلزم الشركاء في اتفاقية الناftا بالعمل على تحسين فوائبن حمافة البفة وتطفبق القوانفن القائمة، وتؤسس نظاماً لتسوية النزاعات للنظر فف الشكاوى حول الإحفاق المستمر فف تطفبق القوانفن الءلفة. وترسى اتفاقية أمريكا الشمالية للتعاون فف بءال العمل أهدافاً والتزامات مشركة فف بءال معافر العمل، كما تؤسس آفة لتسوية النزاعات أسوة بتلك المؤسسة فف الءانب البفسف من الاتفاقفة.

وعلى صعبد تسوية النزاعات، تؤسس اتفاقية الناftا لءنة التجارة الحرة للإشراف على تطفبق الاتفاقفة وتسوية النزاعات. وتضمن آفة تسوية النزاعات الاستثمارفة المعاملة العادلة بفن مستمرفف الأطراف وفقاً لبداً التبادل الءوفف والنظر الواجب فف الءلاف أمام محكمة عادلة على حد سواء. وكحل بءفل، فمكن للمستمر فءءبار الوسائل المتوفرة لءف محاكم الءولة المضففة. كما توجد آفة لتسوية النزاعات حول الءءمات المالففة. وسفتم إءءاء قائمة للءءمات المالففة فتمتع أءضاؤها بالءفاء والءفرة فف بءال قانون الءءمات المالففة أو ممارساته.

ب-٣- التطورات الأءفرة

فف بفرن مشرء صدر مؤءراً فف بارفس فف ٢٩ أبرفل/نفسان ١٩٩٨، قام الءءماع الءامس للءنة اتفاقية الناftا بفءفم شرح للتطورات الأءفرة على صعبد الاتفاقفة. وفف البفرن "أكدت الءنة بءءداً على التزامها الرئفب باتفاقفة الناftا ورفمفها فف فءزفر التجارة، والاستثمار، والنمو الءءصاءف، والأهم من ذلك، فرص العمل فف البلءان الثلاثة." وكءلالة على نجاء الاتفاقفة فف السنوات الأربع الأولى من عمرها، فشر البفرن إلى ءقفة أن ءءم التجارة الثلاثفة بفن المكسفك، وكندا، والولافاء المتحدة قد زاد بنسبة ٦٥٪ بفن ١٩٩٣ و١٩٩٧، مرتفعاً بءلك من ٣٠٠ بلفون ءولار إلى ءوالف ٥٠٠ بلفون ءولار.

علاوة على ذلك، فشر البفرن إلى أنه عملاً بالتوصفات الءف فءدم بها القءاع الءفاص فف الءول الثلاث، تم الءءاف على بءموعة تءابفر فءفبف المفاة من الءطوط التعرففة. وستضع هذه

المنتجات إلى إزالة سريعة للتعريفات مما سيعود بنفع تبلغ قيمته حوالي بليون دولار على التجارة في ظل اتفاقية التافتا.

من ناحية أخرى، أكدت الدول الموقعة على اتفاقية التافتا مجدداً التزامها باتفاقيات الأوروغواي. وجاء في البيان أن اللجنة "تقر بالدور المركزي الذي تلعبه منظمة التجارة العالمية باعتبارها حجر الزاوية لنظام التجارة العالمية المحكومة بقواعد. وأشارت اللجنة إلى أهمية المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية في بناء التفاهم والدعم الدوليين للمزيد من التحرير متعدد الأطراف، وأبدت تطلعها إلى الفرصة التي يهيئها العيد الخمسين للتوقيع على الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة لتسليط الضوء على المكاسب من وراء التجارة الحرة."

كما رحبت اللجنة باستمرار عملية تحرير التجارة في هذا النصف من الكرة الأرضية، وبالأخص البداية الناجحة للمفاوضات حول منطقة التجارة الحرة في الأمريكتين في أبريل/نيسان ١٩٩٨.

ج- منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي (ايبك)

ج-١ - الأحكام الرئيسية والأهداف

تأسس منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي الذي يضم حالياً ٢١ عضواً في سنة ١٩٨٩ كمنتدى للمناقشة المنتظمة لقضايا التجارة ومخططات التعاون الاقتصادي والاستثمارات الإقليمية. أما أعضاؤه فهم دول رابطة أقطار جنوب شرق آسيا (بروناي، وأندونيسيا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايلاند)، وأستراليا، وكندا، وجمهورية الصين الشعبية، وهونج كونج، واليابان، وجمهورية كوريا، ونيوزيلندا، وتايوان، والولايات المتحدة الأمريكية. علاوة على ذلك، انضمت كل من المكسيك وبارابوا غينيا الجديدة إلى المنتدى في ١٩٩٣ بينما انضمت شيلي في ١٩٩٤. وفي بداية الأمر تم تصوّر المنتدى كمحفّل ذي هيكل إداري غير مشدد.

انعقد الاجتماع الوزاري الخامس للمتدى في سياتل، واشنطن في الفترة ما بين ١٧-١٩ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣. كما حضر الاجتماع بصفة مراقب كل من الأمانة العامة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا، ومجلس التعاون الاقتصادي لدول المحيط الهادي، ومنتدى جنوب المحيط الهادي. وكان الاجتماع بمثابة نقطة تحول في تاريخ المتدى. فلم يعط الزعماء الهيكل الإداري شكلاً أكثر رسوخاً فحسب، بل قاموا أيضاً بتوسيع نطاق نشاطاته. كما قاموا بتأسيس أمانة دائمة للمتدى في سنغافورة. علاوةً على ذلك، قرر الزعماء عقد اجتماعات قمة سنوية مما سيضمن استمرار تركيز الزعماء على المتدى. وقد وافق الوزراء بالإجماع على التقرير الذي أكد على ضرورة قيام المتدى بالتعجيل بالتعاون والتوسع فيه لأجل الرد على ثلاثة تهديدات تواجه الحيوية المستمرة في الإقليم وهي: اضمحلال نظام التجارة العالمي متعدد الأطراف؛ ونشوء الإقليمية المتعلقة على نفسها؛ وخطر التفتت داخل إقليم آسيا والمحيط الهادي. وفي هذا الإطار، تبنى الوزراء مجموعة من المبادرات للتحرك خلال السنوات القادمة تعتمد على روح الانفتاح والتعاون، وتسهم في النمو الاقتصادي لكامل حوض المحيط الهادي. إن جهود المتدى مستمرة لتابعة هذه المبادرات التي تتضمن التحرك من أجل:

- * تأسيس متدى أعمال المحيط الهادي حيث يقوم ممثلون رفيعو المستوى في قطاع الأعمال بتحديد القضايا التي ينبغي على متدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي تناولها لتيسير التجارة والاستثمار الإقليميين؛
- * وضع برنامج تعليمي للمتدى لتطوير التعاون الإقليمي في مجال التعليم العالي؛
- * وضع برنامج تطوعي للأعمال على مستوى المتدى لتعزيز التعاون في مجال تنمية الموارد البشرية؛
- * الدعوة إلى عقد اجتماع لوزراء دول المتدى المعينين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمناقشة سبل تحسين بيئة عمل هذه المؤسسات؛
- * وضع مجموعة من المبادئ غير الملزمة تغطي قضايا الاستثمار؛
- * بدء الحوار حول سياسات المتدى ووضع خطة عمل لحفظ الطاقة، وتحسين البيئة، وإدامة النمو الاقتصادي؛

* وتأسيس مركز لتيسير تبادل التكنولوجيا ومهارات إدارة التكنولوجيا بين الدول الأعضاء في المنتدى.

وفي اجتماع سياتل، وافق الوزراء بأغلبية كبيرة على تقرير تصوري أعده فريق من الشخصيات البارزة. وحسب هذا التقرير لن يصبح المنتدى اتحاداً جبركياً مثل الاتحاد الأوروبي ولا منطقة تجارة حرة كذلك التي تغطيها اتفاقية الناftا. بل سيقوم المنتدى بدعم كل جهد على طريق تحرير التجارة كما ساعد في نجاح المراحل الأخيرة من حولة الأوروغواي. كذلك، سيحاول المنتدى التوصل إلى اتفاق إقليمي حول القضايا التي لم يمكن بعد حلها على المستوى العالمي. وستناول المنتدى القضايا التي حاولت الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة تسويتها ولكنها فشلت في ذلك بالإضافة إلى القضايا التي لم تجدد بعد سبيلاً إلى أن تدرج على جدول الأعمال العالمي. من بعد ذلك سيفتح المنتدى أبوابه للدول الأخرى الراغبة في قبول التزاماتها، والأمل معقود على أن يشمل ذلك كل أعضاء الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة/منظمة التجارة العالمية. وينظر المنتدى في الأساس في نموذج جديد تماماً للتعاون الاقتصادي الإقليمي وهو زيادة مستقرة في تحرير التجارة بين المستويين الإقليمي والعالمي تؤكد على التزامه، "بالإقليمية المفتوحة".

وقد أوصى تقرير أعده خبراء في ١٩٩٤ ببعض الخطوات الملموسة باتجاه إرساء روابط إقليمية أكثر تقارباً على المدى الطويل. وتحت عنوان "الإقليمية المفتوحة"، حث التقرير زعماء المنتدى على الالتزام بإزالة الشاملة للحواجز التجارية والاستثمارية في الإقليم حتى عام ٢٠٢٠ وأكد الخبراء على ضرورة أن لا يكون الهدف خلق كتلة تجارية منغلقة على نفسها، بل استخدام التحرير داخل المنتدى لتعزيز تقدم التجارة العالمية الحرة بما يتماشى مع مبادئ الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة/منظمة التجارة العالمية.

وتعهد زعماء ١٨ من اقتصادات المنتدى اجتماعوا في أوساكا، اليابان في نوفمبر ١٩٩٣ باتباع "إرادة لا تنزعزع" خطة مفصلة لإزالة كافة الحواجز التجارية والاستثمارية في إقليم آسيا والمحيط الهادي في موعد أقصاه عام ٢٠٢٠. وتغطي "خطة العمل" التي تبناها الزعماء، والتي تنشر مخططاً

لتطبيق حرية التجارة والاستثمار، ١٥ مجالاً واسعاً للتحرير، كما تحدد ١٣٥ خطوة محددة بتعين على أعضاء المنتدى اتخاذها لفتح أسواقهم وتخفيض تكلفة القيام بالنشاطات التجارية. علاوة على ذلك، تعين خطة العمل أهداف السياسة الاقتصادية من أجل تعاون واسع عملاً على تعزيز التكامل الإقليمي في ١٣ مجالاً مثل الاتصالات، والنقل، وتنمية الموارد البشرية، والطاقة، والمؤسسات المتوسطة. وستعمل خطة العمل على حفز النمو الاقتصادي ودعم التطبيق الفعال لتتائج حولة الأوروغواي.

إن خطة العمل التي تبناها الزعماء واسعة النطاق حيث تغطي قضايا الدخول إلى السوق مثل التعريفات، والإجراءات غير التعريفية، والخصص، والخدمات. كما تتناول مجالات جديدة تشكل بصورة متزايدة مصدرراً لمجموعة من أهم حواجز السوق ضرراً في آسيا، بما في ذلك حقوق الملكية الفكرية، والاستثمار، وقضايا ذات أهمية متزايدة بالنسبة للإقليم مثل سياسة المنافسة وفك الضوابط. وتشمل المجالات الأخرى التي تغطيها خطة العمل ما يلي: الجمارك، والمعايير، والتوريد الحكومي، وقواعد المنشأ، والوساطة لحل الخلافات، وحركة رجال الأعمال، وتطبيق نتائج حولة الأوروغواي. وستبنى عملية التحرير في المنتدى أربعة اتجاهات متساوية وهي: العمل الفردي، والعمل الجماعي، والعمل لدعم التحرير متعدد الأطراف، والعمل الذي يملؤه البعض في المنتدى ويقوم آخرون ببنيه في مرحلة لاحقة. ويقوم الأعضاء بتقديم خطط تحدد الأعمال المزمع تنفيذها باستخدام هذه الاتجاهات.

ولا توجد منظمة دولية أخرى تعتمد بهذه الدرجة من الثقل على المشاركة المباشرة لقطاع الأعمال في نشاطاتها. وقد كانت مشاركة الأعمال جزء من العمل المنفذ في اللجان الفرعية ومجموعات العمل العديدة في نطاق المنتدى حيث يتم تناول الكثير من القضايا الأساسية وذات الأهمية الحيوية. وقد أيد زعماء المنتدى تأسيس مجلس جديد ودائم لقطاع الأعمال هو المجلس الاستشاري للأعمال. ويقوم كل عضو في المنتدى بترشيح ثلاثة ممثلين على الأكثر للمجلس الاستشاري للأعمال من القطاع الخاص. كما ستشمل المناقشات في المجلس الاستشاري للأعمال ممثلين من منظمات إقليمية أخرى تسمى للقطاع الخاص. وستكون المهمة الأساسية للمجلس

الاستشاري للأعمال هي تقديم مساهمات حول تطبيق خطة العمل وأولويات أخرى لقطاع الأعمال. وحتى مع تأسيس المجلس الاستشاري للأعمال، اتفق وزراء دول المنتدى على الحاجة للاستمرار في المشاورات النشطة والمنظمة مع جماعات الأعمال الوطنية في كل دولة حول كافة القضايا تحت مظلة المنتدى.

ج-٢ - التطورات الأخيرة

انعقدت القمة الأخيرة للمنتدى بحضور ٢١ زعيماً في كوالالمبور خلال نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨. وقد انعقدت القمة في الظل الكبير للأزمة المالية الآسيوية التي أرغمت الزعماء على إعلان الحاجة للتعامل بصورة عاجلة مع الأزمة المالية التي تجاوزت إقليم المنتدى. وفي بيان صدر في ١٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨ عند ختام القمة، أعلن الزعماء أن الأزمة المالية الآسيوية "قد أدت إلى تكاليف اجتماعية بعيدة المدى حيث تشهد الاقتصادات المتأثرة معدلات متزايدة من البطالة وانخفاض في المداحيل الحقيقية، مما عاد بعقود التقدم الذي أحرز على أصعدة نحو الفقر، وزيادة فرص التعليم، بالإضافة إلى الوصول إلى الخدمات الأساسية في الصحة والبنية الأساسية إلى الوراء." وأكدوا على عزمهم على "العمل سوياً لدعم خلاص مبكر ومستديم بالإقليم، واحتواء أخطار تقشي هذه المشكلة، والحيلولة دون احتمال حدوث ركود عالمي."

كما حدد الزعماء مجموعة من التحديات الرئيسية التي تواجه دول المنتدى تتعلق بالآتي:

- التحدي الذي خلقته الأزمة المالية والتحديات المتعلقة بتحرير وتيسير التجارة، والاستثمارات، والتعاون الاقتصادي والقني،
- السياسات الكلية الموجهة نحو النمو،
- إعادة هيكلة قطاع المال والشركات،
- حفز تدفقات رأس المال الخاص،
- تقوية:

- البناء المالي الدولي،
- أساسات النمو المستديم في القرن الحادي والعشرين،
- شبكات الأمان الاجتماعي،
- الأنظمة المالية على المستوى الفردي والعالمي،
- تدفقات التجارة والاستثمار،
- القاعدة العلمية والتكنولوجية،
- تنمية الموارد البشرية،
- البنية الأساسية الاقتصادية،
- الروابط التجارية.

ولواجهة التحديات التي تواجه الإقليم، اتفق الزعماء على اتباع استراتيجية لنمو تعاوني متعدد الأطراف فيما يلي أهم ملامحها:

- سياسات في الاقتصاد الكلي تنسم بالتعقل والتوجه نحو النمو تلائم متطلبات اقتصاد كل دولة،
- مساعدة مالية موسعة من المجتمع الدولي لخلق فرص العمل وبناء شبكات الأمان الاجتماعي وتقويتها لحماية الفقراء والمتضررين،
- برنامج شامل لدعم مساعي تقوية الأنظمة المالية، واستعادة أموال التجارة، والإسراع في إعادة هيكلة قطاع الشركات
- اتجاه جديد للمساعدة على عودة التدفقات المستقرة والمستديمة لرأس المال إلى الإقليم،
- التزام بمجدد بأهداف تحقيق الحرية والانفتاح في تجارة واستثمارات التمدى،
- وبالنظر إلى المدى البعيد، العمل الدؤوب فيما بينها ومع الاقتصادات والمؤسسات الأخرى لتطوير وتنفيذ إجراءات تعزيز النظام المالي الدولي.

لقد حوّل التقدم التكنولوجي السريع والتكامل المتزايد في الأسواق العالمية طبيعة ومدى الاعتماد الاقتصادي المتبادل في العالم. وسيحدد الاشتراك القوي والنشط في قنوات التجارة وتدفقات الموارد الأولية بدرجة متزايدة الرفاهية الوطنية. ومع تضاؤل الحدود التكنولوجية، تستمر الضغوط التنافسية في التزايد. ويصبح حجم السوق والتخصص عاملاً هاماً في تحديد الأداء الاقتصادي والمالي على المستويين الوطني والدولي. وفي هذا المحيط، تشكل الحدود الوطنية معوقاً لحجم السوق، وبالتالي نطاق التخصص.

من ناحية أخرى، على الرغم من انتهاء مفاوضات التجارة بحولة الأوروغواي، لا يزال الشك سائداً. وسيبرز الانقسام بين الشمال والجنوب في الاقتصاد العالمي مرة أخرى. علامة على ذلك، وبسبب البيئة العالمية المتغيرة، لن يصبح بمقدور دول الجنوب مرة أخرى الاعتماد على الشمال في لعب دور المحرك لنموها المستقبلي على الرغم من حقيقة أن العالم أصبح على درجة متزايدة من الاعتماد المتبادل، وفي بعض الأحيان التكامل.

ومن المفارقات أن حولة الأوروغواي لعبت دوراً هاماً في زيادة الاهتمام بالترتيبات الإقليمية. فقد نظر في بعض الأحيان إلى الإقليمية على أنها بديل للتحرير التجاري متعدد الأطراف في إطار عملية حولة الأوروغواي. واعتبرت التجمعات الاقتصادية الإقليمية أحياناً كأداة لتجنب القيود المستقبلية على دخول السوق الذي لم يبدو مضموناً بالدرجة الكافية على ضوء التطورات في الجولة، والمساعدة على خلق بيئة تجارية تنسم بالمزيد من الاستقرار والقدرة على التنبؤ. وقد تلجأ الأمم الصغيرة لمثل هذه الترتيبات للتجارة الآمنة مع الدول الأكبر عندما يسود الشك حول إمكانية دخول السوق في المستقبل. وحتى بعد الاحتتام التام لجولة الأوروغواي للمفاوضات التجارية، لا يزال هذا الدافع مهممناً.

من هذا يتضح أن التحديات التي يتم حلقتها، والفرص التي يتم توفيرها، والانعكاسات المنتظرة بالنسبة إلى الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي كلها حاسمة. وفيما يلي نحاول بشكل عام تحديد البعد الآنف الذكر بالنسبة لكل من الاتحاد الأوروبي، و اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، ومنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي. مع ذلك، يجب التأكيد على أنه بسبب الروابط التاريخية ودرجة القرب المعروفة، فإن التطورات على ساحة الاتحاد الأوروبي تهم معظم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بدرجة أكبر.

في هذا الإطار، فإن الأهمية الاقتصادية للاتحاد الأوروبي عظيمة مقارنة بتلك التي تتمتع بها الولايات المتحدة أو اليابان. إن مجموع الناتج المحلي الإجمالي للأعضاء الخمسة عشر الحاليين على أساس الدولار يفوق ما هو عليه في الولايات المتحدة واليابان. بالإضافة إلى ذلك، يزيد تعداد سكان الجماعة بكثير عنه في الولايات المتحدة أو اليابان. ويمثل مثل هذا الحجم الكبير من السكان والدرجة المرتفعة من دخل الفرد سوفاً مهماً لمعظم السلع التي تقوم الدول النامية حالياً بتصديرها.

من الصعب تحديد آثار الاتحاد الأوروبي على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ناهيك عن قياسها على أساس المعلومات المتوفرة إلى الآن. مع ذلك، من المحتمل أن تكون الآثار العامة للسوق الموحدة على الدول غير الأعضاء سالبة أكثر منها موجبة. مع ذلك، يجب التأكيد على أنه بغض النظر عن تباين الآثار فيما بين القطاعات، سوف توحيد أيضاً فروق بين الدول. وكما أشارت دراسات مؤخراً، يمكن للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بوصفها مجموعة فرعية من الدول النامية، مواجهة صعوبات كبيرة خلال الأعوام القادمة. وفيما يلي تلخيص لبعض هذه الصعوبات:

ربما لن يأتي التأثير الأكبر للاتحاد الأوروبي على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من التغييرات الهامشية في تدفقات التجارة التي تتوقف على التغييرات البسيطة نسبياً في الأسعار والمداخيل. كما أنه لن يأتي من التخفيضات في متوسط التكاليف، أو إزالة الحواجز الداخلية أمام التجارة والحركة الحرة لعوامل الإنتاج، ولا من زيادة مثوبة محدودة في إنتاج الاتحاد الأوروبي. قد

تكون هذه التغيرات هامة بالنسبة إلى صانعي القرار الأوروبيين، ولكنها ذات أهمية ضئيلة بالنسبة إلى الدول النامية. إن التهديدات الرئيسية تتمثل في تحول أموال الاستثمارات إلى دول راسط وشرق أوروبا، واستمرار الحواجز الخارجية أمام التجارة (وخصوصاً الحواجز الإدارية وغير الجمركية)، والتغيرات الكبيرة في هيكل السوق. وتشير التقديرات إلى قيام الاتحاد الأوروبي بتخصيص مبلغ ١٤٠ بليون إكو (الوحدة النقدية الأوروبية) في صورة قروض ومعونات إلى دول راسط وشرق أوروبا والدول المستقلة حديثاً من الاتحاد السوفيتي السابق منذ عام ١٩٩٠.

ويتوقع الاتحاد الأوروبي أن تقوم السوق الموحدة بتعزيز الزيادة في النمو وانخفاض الأسعار بسبب قيام الشركات باستغلال المزايا المقارنة ووفورات الحجم بصورة أكثر فعالية-وازداد المنافسة بين الشركات. إن التأثير الواضح لإزالة الحواجز التجارية الداخلية على الدول النامية يعتمد على دخل هذه الدول ومرونة أسعارها تجاه الاتحاد الأوروبي. وتوحي التقديرات الحالية بأن هذا التأثير قد يكون ضئيلاً إلى حد ما.

ومن المحتمل أن تزداد المنافسة ما بين الشركات الأوروبية في حالة قيام السوق الموحدة بتقليص الاتفاقيات التعاونية ما بين الشركات. غير أن هذه المكاسب قد لا تتحقق إذا قامت الشركات بالاتحاد أو التعاون لزيادة حصصها في السوق. كذلك، إذا ظهرت حواجز خارجية أخرى أو إذا حلت الحواجز على مستوى الجماعة محل الحواجز الوطنية في مسعى لحماية الشركات الأوروبية، عندها سنعاني تجارة الدول النامية في المصنوعات والخدمات. ولكن ربما يكون التطور الأكثر ضرراً على المدى الطويل هو ميل الاتحاد الأوروبي لزيادة اعتماد الدول النامية على الأنماط التجارية القائمة مقاوماً بذلك محاولات التنوع خارج الأسواق المشوبة بالمخاطر.

وقد تزداد استثمارات دول الاتحاد الأوروبي لمواجهة الزيادة في الطلب، أو النمو، أو التحول التجاري الناشئ عن السوق الموحدة. وقد يؤدي ذلك إلى زيادة في الاستثمارات في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. مع ذلك، بالنظر إلى الموارد المالية المحدودة، والسياسات النقدية المتشددة، والمديونية في الكثير من هذه الدول، من المرجح أن يحصل ذلك أموال

الاستثمارات بعيداً عنها مما سيحد من نموها المستقبلي. علاوةً على ذلك، وخشية قيام الاتحاد الأوروبي بوضع المزيد من الحواجز وقواعد المحتوى المحلي، قد تقرر الشركات الأمريكية واليابانية تأسيس قواعد لها في الاتحاد الأوروبي.

قد تكون المعايير الفنية في الاتحاد الأوروبي أشد من المعايير الوطنية في الدول الأعضاء مما قد يؤدي المصدرين في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. كما قد تشكل الزيادة في القيود الاختيارية على التصدير، وتشديد قواعد المحتوى المحلي أو اتفاقيات التبادل، بالإضافة إلى الإعانات للمشاريع الحكومية أو الزراعة صعوبات بالنسبة لهؤلاء المصدرين.

هل من المحتمل ظهور أوروبا الحصينة؟ ترد لجنة الاتحاد الأوروبي بالنفي، ولو أن سجل الجماعة حتى الآن ليس مضيئاً. وتمثل السياسة الزراعية المشتركة أبرز الأمثلة على سياسة الحماية. ويشكل متطلب المحتوى المحلي مثلاً آخرًا. ومن ضمن الأمثلة الأخرى هرم اتفاقيات التجارة التفضيلية، والاستخدام المتزايد للحواجز غير الجمركية ضد التكنولوجيا المتأخرة، والصادرات كثيفة العمالة من الدول النامية. وسيكشف الزمن عن مدى قيام اتفاقية الأوروغواي التي تم التوصل إليها أخيراً بالتغيير من هذه النتيجة (الصورة) وفك الحصن.

أما فيما يتعلق بانعكاسات العملة الموحدة ومستقبلها داخل النظام المالي الدولي، من الصعوبة بمكان التنبؤ بها. مع ذلك، تشير بعض التقارير (Europe in 10 Points, Pascal Fontaine, European Documentation, 1998) إلى وجود مزايا كثيرة للمسافرين عبر الجماعة حيث أنهم لن يضطروا إلى تبديل عملة وتحمل خسارة في كل عملية صرف. ستصبح عملية دفع وتحويل المبالغ النقدية بين الدول الأعضاء أسرع، وأسلم، وأرخص. بالإضافة إلى ذلك، سيقوّي تسعير السلع والخدمات بنفس العملة بدرجة هائلة من العامل التنافسي للسوق الموحدة مما سيؤدي إلى حفز النمو والاستخدام.

ومن المتوقع أن تجعل العملة الموحدة أوروبا أكثر جاذبية للمستثمرين على مستوى العالم. ويرجع السبب في ذلك إلى إمكانية تحمل العملة الموحدة بمزيد من الثقة الضغوطات التي يفرضها المضاربون على العملات الوطنية المستقلة. كما سيقبل ذلك من الشك حول أسعار الفائدة. بذلك، يمكنها أن تصبح منطقة آمنة في مواجهة التقلبات في العملاتين الدوليتين الرئيسيتين الآخرين، ألا وهما الدولار الأمريكي والين الياباني.

أما بالنسبة إلى اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (النافتا)، وهي تمثل ثاني أكبر منطقة للتجارة الحرة في العالم بإجمالي مستهلكين يبلغ تعدادهم ٣٦٥ مليون نسمة، يتوقع أن يؤدي تنفيذها إلى توسع عريض في التجارة في نطاق أمريكا الشمالية (انظر أعلاه)، وخصوصاً بين الولايات المتحدة والمكسيك، بالإضافة إلى زيادة في المداخيل الحقيقية في الدول الثلاث الأعضاء. ويتظر حدوث الكثير من الترشيح والمكاسب من التجارة في مجالات الزراعة، وصناعة السيارات، وقطع الغيار، والمكائن، والكيمائيات، والنسيج والملبوسات، والخدمات (الصيرفة، والتأمين، والأدوية، والاتصالات). وقد أثير الكثير من الجدل حول آثار اتفاقية النافتا على الاستخدام الإجمالي والأحور الحقيقية للعمال غير المهرة في كندا والولايات المتحدة. إن الأدلة المتوفرة مختلطة- تشير بعض الدراسات إلى زيادة بينما يشير البعض الآخر إلى انخفاض- غير أن التأثيرات ضئيلة في كل الأحوال (تتغير الأحور الحقيقية بأقل من ٢٪).

وقد زادت الأزمات المالية التي واجهت اقتصاد المكسيك في نهاية ١٩٩٤ من صعوبة هذا التقييم الشامل حيث أنها كشفت عن وجوه الضعف الهيكلي في النظامين الاقتصادي والسياسي في المكسيك. وقد ساعدت اتفاقية النافتا على الحد من تأثير الأزمة المكسيكية على الولايات المتحدة، بينما منحت المكسيك الفرصة للخروج من المأزق. أثناء الأزمة التي حدثت في ١٩٨٢، تأثرت الجماعات الحدودية الأمريكية كثيراً بسبب قيام للمكسيك برفع التعريفات بصورة كبيرة وتقييد الواردات. أما هذه المرة، فقد أبقى المكسيك التعريفات عند المستوى المنخفض الذي نصت عليه اتفاقية النافتا ودفعت بالصادرات إلى الأمام. كما يهدف الدعم المالي الأمريكي الكبير للمكسيك إلى الإبقاء على اتفاقية النافتا نافذة للمفعول.

من ناحية أخرى، وفي ظل تحرير التجارة التفضيلية، يوجد احتمال لتحول التجارة بينما تقوم الدول الأعضاء في اتفاقية النافتا بتحويل مشترياتها إلى دول أخرى داخل أمريكا الشمالية وبعيداً عن الدول غير الأعضاء في اتفاقية النافتا. بالإضافة إلى ذلك، يوجد احتمال لتحول الاستثمار؛ قد تعيد الشركات توزيع عملياتها نحو أمريكا الشمالية لخدمة السوق المتكاملة لأمريكا الشمالية. إن قواعد المنشأ في نطاق اتفاقية النافتا متشددة بشكل خاص في قطاعات صناعة السيارات، والحاسوب، والأنسجة والملبوسات، وقد يؤدي ذلك إلى تقاوم الميول التمييزية للاتفاقية. وتشير الدراسات المتوفرة، ولو أنها تجريبية، إلى أن من المحتمل أن تكون الآثار الاقتصادية المعاكسة لاتفاقية النافتا على الدول المستناة بالعموم ضئيلة جداً. مع ذلك، فإن توخي الحيلة في تأويل هذه النتائج له مرراته حيث أن الخلط على مستوى كل دولة أو قطاعات معينة داخلها قد يكون كبيراً. ولأن هذه الدراسات عادة ما تنظر إلى باقي العالم باعتباره كيان واحد، فهي لا تظهر تأثيرات ذات مغزى على شركاء تجاريين بعينهم من غير الأعضاء. وقد يحدث التغيير الكبير المحتمل داخل نطاق ضيق من البنود على سبيل المثال، في بعض القطاعات الزراعية والمصنوعات كثيفة العمالة مثل النسيج والملبوسات حيث حماية الدولة الأولى بالرعاية مرتفعة لمجموعة مختارة من البلدان التي تركز فيها التجارة على هذه البنود. إن النتيجة التي يجب استخلاصها من هذه الدراسات هي أن قيام تحول التجارة بسبب اتفاقية النافتا بالإحلال بصورة ملفتة بنموذج التجارة العالمية الإجمالية غير محتمل، ولكنه من الممكن أن يواجه شركاء تجاريين منفردين صدمة تجارية معاكسة.

ويشير كل ما سلف إلى أن اتفاقية النافتا سيكون لها تأثير تحول التجارة ليس فقط على دول أمريكا اللاتينية، ولكن كذلك على دول جنوب آسيا.

وتمثل دول منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ الإحدى والعشرون حالياً أكثر من ٤٠٪ من التجارة العالمية. عليه، تهم التطورات التي تحدث داخل نطاق المنتدى الدول غير الأعضاء أيضاً بصورة كبيرة. علامة على ذلك، تعتمد الاستراتيجية الأساسية للمنتدى بصورة كبيرة على الافتراض بأن الأعضاء سيتمكنون من حل خلافاتهم من خلال مفاوضات إقليمية أكثر

من المحافل الدولية (مثل مفاوضات جولة الأوروغواي للتجارة). بناء عليه، سيصبح تطور المنتدى اختباراً منهشاً من الناحية الفكرية وحاسماً من الناحية العملية لإمكانية أن يتغلب الاعتماد المتبادل في الاقتصاد على الخلافات الوطنية التي تبدو كبيرة. على سبيل المثال، ينشط أعضاء المنتدى في كافة نواحي التنمية الاقتصادية تقريباً. إن نصيب الفرد من الدخل في اليابان يعادل حوالي ٣٠,٠٠٠ دولاراً، بينما يبلغ ٢٠,٠٠٠ دولاراً تقريباً في الولايات المتحدة. أما دول شرق آسيا التي التحقت حديثاً بركب الدول الصناعية، فيتراوح فيها دخل الفرد ما بين ١٠,٠٠٠-٥,٠٠٠ دولاراً. ويقل هذا الدخل في بعض الدول النامية الواقعة في جنوب شرق آسيا عن ١,٠٠٠ دولاراً للفرد.

وإذا حالفه النجاح، سيني المنتدى الصراع بين الشمال والجنوب، على الأقل في هذا الجزء من العالم، وبهذا يصبح نموذجاً تحذري به باقي الدول. مع ذلك، ستظهر الأيام ما إذا كان هذا النجاح سيتحقق أم لا. فعلى الرغم من الالتزام القوي الذي تم التعبير عنه أثناء قمة كوالالمبور الأخيرة، يترك عنف الأزمة الآسيوية ونتائجها الكثير من الأسئلة دون إجابة.

وتقوم معظم هذه التجمعات الاقتصادية الإقليمية الكبرى، وبالذات الاتحاد الأوروبي واتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، والتي خلقت كتلة أو فضاء اقتصادي ضخم، ليس فقط بتكثيف تكاملها الرأسي من خلال توسيع نطاق نشاطاتها، بل أيضاً تكاملها الأفقي من خلال البدء في مسيرة تستهدف توسيع حدودها من خلال قبول أعضاء جدد. وتضم المجموعة الأخيرة من النشاطات خططاً طموحة مثل الالتحاق النهائي لبعض الدول الأوروبية التي حصلت على استقلالها مؤخراً بالاتحاد الأوروبي، والروابط التجارية المقترحة مع دول البحر المتوسط، وتوسيع نطاق اتفاقية الناقتا لتشمل دولاً أخرى من أمريكا اللاتينية، وخلق منطقة التجارة الحرة الأمريكية، بالإضافة إلى الهدف الذي وضعته دول منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي من أجل حرية التجارة والاستثمار في إقليم آسيا والمحيط الهادي مع حلول عام ٢٠٠٥. بالإضافة إلى ذلك، توجد بعض الترتيبات الجاري النقاش حولها والتي تهدف إلى الربط بين للمخططات الإقليمية

الكبرى القائمة. ومن أبرز هذه الترتيبات هو الاقتراح لربط الاتحاد الأوروبي مع اتفاقية النافتا تحت مظلة منطقة التجارة الحرة عبر الأطلسي.

وينظر من بعض النواحي إلى الدول الصناعية التي تدافع عن المزيد من التحرير على أنها تستقطب الاقتصاد العالمي من خلال إشعال المنافسة بين كتل إقليمية "حصينة" (الاتحاد الأوروبي واتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية). وي طرح هذا الاستقطاب السؤال حول ما إذا كانت هذه السيادة الإقليمية تؤدي إلى حروب تجارية، أو ما إذا كانت هذه الكتل التجارية ستيسر النظام التجاري العالمي تحت رعاية الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة/منظمة التجارة العالمية. وفي كليتي الخائنين، فإن الحقيقة الأساسية هي أن التنافس التجاري سيكون على مستوى أعلى بكثير؛ ليس فقط فيما بين الدول كما كان عليه في السابق بل وبين الكيانات فوق الدولية.

حالياً، وعلى ضوء ما سلف، يبدو أن قضايا تتعدى التجارة لتغطي التكنولوجيا، والعملية، والمال، هي التي تملئ السلوك تجاه التجمعات الاقتصادية الإقليمية في الإطار الأوسع لعملية التكامل في الاقتصاد العالمي (العولمة). وقد ازداد الاتجاه الذي ينظر إلى التجمعات الاقتصادية الإقليمية باعتبارها قادرة على توفير فرص تتعدى بكثير التحرير الممكن في إطار حولة الأوروبي. ويشهد على ذلك الاهتمام الذي تعبئه للوجحة الثانية من التكامل (أي التجمعات الاقتصادية الإقليمية القديمة والأخذة في التوسع، والجديدة، والمقترحة) للقضايا الجديدة مثل سياسات الاستثمار، والخدمات، والتكنولوجيا، والبيئة. وقد أعطى اهتمام القطاع الخاص بتحسين سبل الدخول إلى السوق وتعزيز فرص الاستثمار حافزاً جديداً للسعي وراء ترتيبات تجارية جديدة وتوسيع الترتيبات القديمة.

ويعتقد بعض الاقتصاديون وصانعو القرار أن انعكاس التجمع الإقليمي، بالذات الاتحاد الأوروبي ليس دائماً سالباً. ويفترض أن تقوم هذه التجمعات بمخلق آفاق للنمو الاقتصادي النابع من فرصة استغلال وقورات الإنتاج، والتخصص الإقليمي، والتعلم بالممارسة، بالإضافة إلى جذب الاستثمار من خلال توسيع السوق الإقليمي. وكثيراً ما تم اللجوء إلى التجمعات الاقتصادية الإقليمية

باعتبارها استراتيجية لتوسيع الأسواق الإقليمية المحلية وتعميقها كمقدمة لتعريض الصناعات الإقليمية إلى الصرامة الكاملة للمنافسة خارج الإقليم. وانطلاقاً من هذه النظرة، يمكن للتحرير على المستوى الإقليمي مقترناً بسياسة تجارية تصورية تجاه الدول الثالثة في نهاية المطاف إعداد الصناعات الإقليمية للمنافسة فيما وراء الإقليم. كما اعتمدت التجمعات الاقتصادية الإقليمية كأداة لدعم آفاق إنعاش إصلاحات السياسة المحلية مما فيها تحرير التجارة من طرف واحد بالإضافة إلى تهيئة بيئة تؤدي إلى المحافظة على الاستقرار في الاقتصاد الكلي وخصوصاً في الدول النامية والاقتصادات في مرحلة انتقالية. عليه، يمكن أن يقوم الترتيب الإقليمي بتكملة تحولات السياسة المحلية وتقويتها باتجاه التخصص والإصلاح الموجه للسوق.

مع ذلك، يطرح نمو الأقالمة، وبالذات الاتحاد الأوروبي، مجموعة من القضايا والمشاكل للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. لا شك أن جماعة الدول الإسلامية الأعضاء قد تأثرت وستأثر بالتطورات المتعلقة بنمو هذه المخططات للتكامل الإقليمي. ولا يسع الدول الأعضاء عدم المبالاة بهذه المخططات التي هي ليست حالياً عضو فيها والتي تغطي تقريباً كافة أسواقها التصديرية بما فيها أوروبا وأمريكا الشمالية. وسيكون الانعكاس الأساسي لنمو هذه المخططات على التجارة، والاستثمار، ونقل التكنولوجيا. ويوحى خلق مخططات إقليمية بطبيعته يتمتع الأعضاء بدخول تفضيلي إلى سوق كل منهم. وعليه، سيعاني غير الأعضاء من تناقص نسبي في الدخول إلى السوق. ويعتمد مدى أهمية هذا التناقص بالنسبة لدول محددة من غير الأعضاء على مجموعة من العوامل المعقدة.

إدراكاً للمشاكل المحتملة التي قد يخلقها حيرانه من دول جنوب المتوسط (تسع منهم أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي)، قام الاتحاد الأوروبي بالدخول في الاتفاقيات الأوروبية-المتوسطة معها. ولا تزال انعكاسات هذه الاتفاقيات على التجارة والتعاون الاقتصادي بين هذه الدول والاتحاد الأوروبي وفيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي غير واضحة. مع ذلك، بينما أحد الأهداف الأربعة المعلنة للاتفاقيات بين أوروبا ودول المتوسط هو تشجيع التكامل الاقتصادي بين دول البحر المتوسط، اختار الاتحاد الأوروبي التفاوض لإبرام اتفاقية منفصلة مع كل دولة على

حدة وليس مع المجموعة ككل، وهي سياسة تثير الشك حول نوايا الاتحاد الأوروبي من الهدف المتعلق بتعزيز التعاون بين هذه الدول.

من ناحية أخرى، إن اختيار الدول المتوسطة الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي قطع خطوة أخرى للأمام والتفاوض أو التوقيع على اتفاقيات منفصلة مع الاتحاد الأوروبي عقب إبرام اتفاقية منظمة التجارة العالمية، أمر له مغزاه ويوحى بأن الشراكة الأوروبية-المتوسطة قد يكون لها انعكاس إيجابي على آفاق التجارة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

وتحتم كل هذه التطورات تعاوناً أوثق فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وخصوصاً أن معظمها يكافح للمزيد من سبل الدخول إلى الأسواق المستقطبة الجديدة باعتبارها روابطها التقليدية. إن أحد أهم الأنماط في هذا الاتجاه هو تأسيس (أو إعادة تنشيط) مخططات التكامل الإقليمي. مع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن عدداً محدوداً فقط من هذه المخططات يقتصر على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، حيث أن أغلبها ذات طبيعة مختلطة تجمع بين بعض الدول الأعضاء وغير الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. غير أن هذه المخططات تبدو مختلفة عن مثيلاتها السابقة سواء من حيث النطاق أو الهيكل في بعض النواحي الهامة. تؤكد المبادرات الجديدة على التعاون على صعيد الترتيبات الموجهة للمشاريع أكثر من مخططات التكامل المهيكلة والمتعددة الوجوه مثل مناطق التجارة الحرة، والاتحادات الجمركية، والأسواق المشتركة. ثانياً، منح الشركاء في هذه الترتيبات الجديدة مهلة أطول لاتخاذ إجراءات التحرير كل على حسب ظروفه، بينما سمح لهم أكثر من ذي قبل بالخوض في مفاوضات اتفاقيات تفضيلية ثنائية مع الشركاء الذين يدون اهتماماً بالمصالح القطاعية المشتركة. وعلى صعيد الأولويات القطاعية، نلاحظ أن البنية الأساسية الطبيعية مثل الاتصالات والنقل بالإضافة إلى المجالات المساعدة مثل التدريب، والبحث، والتكنولوجيا تقدمت في الأولوية على ترتيبات التعاون لتخطيط التصنيع الإقليمي.

ولا ينبغي أن تضعف كل هذه التطورات من الإسهام المحتمل الذي قد تقدمه خطة العمل الجديدة لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في حالة تطبيقها كاملة. إن هذه الخطة مهيكلية جيداً لتحقيق الأهداف المرجوة منها سواء من حيث نطاقها (١٠ قطاعات) أو من حيث أنماط التطبيق (مشاريع ملموسة ومخططات تعاون). بالإضافة إلى ذلك، باعتبارها صيغة متقدمة بالمقارنة بخطة عام ١٩٨١، تركز هذه الوثيقة بشدة على مبدأ المشاركة الاختيارية من جهة، وتؤكد على الدور الذي يمكن أن تلعبه مخططات التكامل الإقليمي الفرعي الموحدة بالفعل والتي سيتم تأجيلها في المستقبل في التكوين النهائي لمخططات على مستوى الجماعة من خلال روابط ملائمة بين المخططات السابقة. عليه، وشريطة التوفر الكامل للإرادة السياسية لدى الدول الأعضاء، ستصبح خطة العمل الجديدة لمنظمة المؤتمر الإسلامي أداة فعالة ليس فقط للوصول إلى جماعة اقتصادية إسلامية وثيقة الصلة ببعضها تبرز كمنهج هام في الاقتصاد العالمي، ولكنها ستصبح أيضاً الواسطة الأساسية لتعزيز كافة الطاقات الاقتصادية الكامنة للدول الأعضاء التي تشكل المنظمة.

ملحق

المخططات الإقليمية للتجارة والتكامل للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

(قائمة تجريبية)*

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
	أفريقيا		
الجماعة الاقتصادية الأفريقية (١٩٩١/٦/٣)	الأعضاء ٥١ دولة أفريقية	اتحاد اقتصادي. يتم تأسيس الرابطة على صدار فترة انتقالية لا تتعدى ٣٤ عاماً مقسمة إلى ٦ مراحل غير متساوية على النحو التالي: (١) تعزيز الجماعات الاقتصادية الإقليمية (٥ سنوات). (٢) استقرار التعريفات وبقية الحواجز أمام التبادلات داخل الجماعة وتعزيز التكامل القطاعي (٨ سنوات). (٣) خلق منطقة تجارة حرة (١٠ سنوات). (٤) تأسيس الاتحاد الجمركي الإفريقي (٥ سنوات). خلق السوق الأفريقية المشتركة (٤ سنوات). ترسيخ السوق المشتركة (٥ سنوات)	المصادقة ودخول حيز التنفيذ في ١٢ مايو/أيار ١٩٩٤.

المصدر: Naheed Kirmani, International Trade Policies, I.M.F., Washington, D.C., 1994 pp. 107-117. UNCTAD, State Of South-South Cooperation, Geneva-1995. WTO, Regionalization and The World Trading System, Geneva, 1995.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
المبادرة عبر الحدود (١٩٩٣)	بوروندي، وحزب القمر، وكينيا، ومدغشقر، وملاوي، وموريتانيوس، وتانزانيا، ورواندا، وسيشل، وسوازيلند، وتزانيا، وأوغندا، وزامبيا، وزيمبابوي، ويمكن أن يشارك أعضاء السوق المشتركة لشرق وجنوب آسيا وأعضاء لجنة المحيط الهندي	اتحاد اقتصادي. مساندة أهداف التكامل لكل من السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا ولجنة المحيط الهندي. تعزيز التجارة عبر الحدود، والاستثمار والمدفوعات. تيسر حركة عوامل الإنتاج. إزالة الحواجز التجارية داخل الإقليم بالإضافة إلى تخفيض التعريفات الخارجية. تحرير اللوائح الإدارية وباقي الضوابط حول الاستثمار.	تم التوصل إلى اتفاق حول إطار للسياسات الجوهريّة. تدعو إلى الإلغاء الفوري للحواجز غير الجمركية وإزالة التعريفات على التجارة في السلع والخدمات بين الدول المتبادلة حتى نهاية ١٩٩٦. والتوجه نحو تعريفات خارجية مشتركة من خلال تخفيض التعريفات الخارجية على الأقل إلى مستوى الدولة العضو ذات الحد الأدنى من التعريفات
الجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا (١٩٧٤/١/١) أنشئت في ١٩٩٤.	بنين، وبركينافاسو، وساحل العاج، ومالي، وموريتانيا، والنيجر، والسنغال.	اتحاد جمركي. الهدف النهائي هو تأسيس اتحاد اقتصادي (الآن ضمن الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا؛ انظر أسفله).	٤٢٨ متجاً فقط يتمتع بتفضيلات إقليمية. بعض النجاح في تحقيق حركة العمالة والتعاون الإقليمي

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا (١٩٩٤/١٢/٨)، حلت اتفاقية السوق المشتركة عمل الاتفاقية السابقة لمنطقة التجارة التفضيلية لشرق وجنوب أفريقيا (١٩٨١/١٢/٢٢)	انجولا، وبوروندي، وحزر القمر، وإرتريا، واليوبا، وكينيا، وليزوتو، ومدغشقر، وسلاوي، وموريشيوس، وموزمبيق، وناميبيا، ورواندا، والسودان، وسوازيلند، وتنزانيا، وأوغندا، وزامبيا، وزيمبابوي.	أشير إليها أيضا باسم السوق الأفريقية المشتركة. الهدف النهائي هو تأسيس جماعة اقتصادية أفريقية. يتم تأسيس سوق مشتركة في تاريخ أقصاه عام ٢٠٠٠. ثم اتحاد اقتصادي في نهاية المطاف. تعاون قطاعي في التنمية الصناعية، والزراعية، والنقل بين الدول والمواصلات، والبيئة، والموارد الطبيعية، والطاقة، وتنمية المناطق التي تعاني من كساد اقتصادي. التعاون في الشؤون النقدية والمالية.	يدعو إصلاح التعريفات بمنطقة التجارة التفضيلية لى مجموعة مبدئية من التخفيضات في التعريفات من ١٠٪ إلى ٧٠٪، متوقعة بنحفض في التعريفات بمقدار ١٠٪ كل ستين بين ١٩٨٨ و١٩٩٦. ويتم إزالة نسبة ٥٠٪ الميثيقية على خطوطين: ٢٠٪ في ١٩٨٨ و ٣٠٪ في ٢٠٠٠. كما تتم إزالة الحواجز غير الجمركية خلال نفس الفترة. وتقوم معظم الدول الأعضاء في منطقة التجارة التفضيلية بتطبيق هذا الجسرول. ولتسهيل المعاملات داخل الإقليم، إدخال شبكات من قة وحدات حساب منطقة التجارة التفضيلية في ١٩٨٨. وتيسر تدفق السلع التجارية بين الدول، تم إدخال التصريح الجمركي للعبور السري لتجنب الحاجة لاستصدار تأمين مستقل في كل بلد.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (ديسمبر/كانون الأول ١٩٨١). تم تأسيسها في إطار خطة عمل لاجوس.	يوروندي، والكامبيون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والكونغو، وغينيا الاستوائية، والغابون، ورواندا، وسارتومي وبرنسيب، وزائير.	سوق مشتركة. تسيق وزيادة جهود التعاون الإقليمي في وسط أفريقيا. تهدف إلى إلغاء الرسوم الجمركية والضرائب المماثلة، وإزالة القيود الكمية على التجارة. كما تهدف إلى تأسيس سياسة تجارية مشتركة تجاه الدول الثالثة. الهدف النهائي هو حرية حركة الأفراد، والسلب، والخدمات، ورأس المال، وحق تأسيس المؤسسات التجارية.	تم تبني اتفاقية تأسيس الجماعة ١٩٨٣/١٠/١٨ في ليرفيل، الغابون ودخلت حيز التنفيذ في ١٩٨٤/١٢/١٨. المناقشات مستمرة حول اتفاقية إطار.
الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (١٩٧٥/٥/٢٨)	بنين، وبركتافاسو، وحزر الرأس الأخضر، وساحل العاج، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا بيساو، وليبيريا، ومالي، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، والسنغال، وسيراليون، وتوجو	سوق مشتركة. التوقيع المالي والتفدي. مشاريع تمية مشتركة. الهدف الجديد هو إزالة الحواجز غير الجمركية في موعد أقصاه ١٩٩٥. تهدف أساساً إلى تحسين العلاقات بين الأعضاء، والإسهام في الاستقرار الاقتصادي والسياسي في الإقليم، ورفع مستوى معيشة شعوب الإقليم. يتم تحقيق هذه الأهداف من خلال تعزيز التعاون والتمية في كل مجالات النشاطات الاقتصادية وخصوصاً مشاريع التجارة الإقليمية والعمالات والمال، والصناعة، والنقل والاصالات، والبنات الأساسية، والطاقة، والموارد الطبيعية، والزراعة والتمية الإقليمية والريفية.	تحرير محدود للتجارة؛ لم يتم بعد صياغة تعريفية خارجية مشتركة؛ لم يبدأ بعد العمل بصندوق التعويضات والتمية. تم في ١٩٧٩ التوقيع على بروتوكول حول حركة العمالة لكن لم يتم تطبيقه. تم إعمال منطقة للتجارة الحرة للسلع الزراعية الأولية منذ ١٩٨١. في ١٩٨١، اتفقت الدول الأعضاء على ترشيح المؤسسات الإقليمية الفرعية في غرب أفريقيا في إطار الجماعة.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
لجنة المحيط الهندي (١٩٨٢/١٣/٢١)	جزر القمر، ومدغشقر، وموريتانوس، ومبيل، وفرنسا (بما يخص سنغرة ريونيون)	تعاون اقتصادي. تعزيز التعاون في التنمية الاقتصادية، والتجارية، والصناعية	بعض النجاح في التعاون القطاعي في صيد الأسماك، والتنقل، والاتصالات، والمعلومات.
حصة عمل لاجوس (١٩٨٠)	بوروندي، والكامرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، والكونغو، وغينيا الاستوائية، والغانبون، ورواندا، وساو تومي وبرينسيب، وزائير.	اتحاد اقتصادي. توفير إطار توجيدي للترتيبات القائمة.	تم تأسيس الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في إطار خطة عمل لاجوس لتسيق التعاون الاقتصادي في وسط أفريقيا.
اتحاد نهر مارو (١٩٧٣/١٠/٣)	غينيا، وليبيريا، وسيراليون.	اتحاد جمركي. قام الاتحاد بتعزيز التعاون الاقتصادي والتنمية في مختلف المجالات. تم وضع برنامج للتنمية الصناعية حيز التفيذ لتحسين القاعدية الصناعية وزيادة الإنتاج الصناعي. ويعمل البرنامج على تصميم توزيع المشاريع الصناعية بين الدول الأعضاء بصورة أكثر ترشيدا.	تم وضع تعريفه خارجية مشتركة بين ليبيريا وسيراليون في أبريل/أيسان ١٩٧٧. تم تحرير التجارة بين ليبيريا وسيراليون لتسليح ذات النشأ المحلي اعتبارا من ١ مايو/أيار ١٩٨١. من بعد ذلك اندمجت غينيا مع مخطط تحرير التجارة. إن لتجارة داخل الاتحاد غالبية من التعريفات وتوجد تعريفه خارجية مشتركة. مع ذلك عملت الحواجز غير الجمركية المتشعبة على الإبطاء من التقدم نحو التكامل والتجارة داخل الإقليم.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الاتحاد الجمركي والاقتصادي لوسط أفريقيا (اتفاقية برازافيل، الكونغو-الكونغو-الغابون) (١٩٦٤/١٢/٨)	الكامبيون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والكونغو، وغينيا الاستوائية، والغابون.	الهدف النهائي هو تأسيس سوق مشتركة لوسط أفريقيا. ويهدف إلى وضع تعريفية جمركية مشتركة بالنسبة إلى الأطراف الثالثة، وتشجيع حرية حركة السلع، والخدمات، ورأس المال، والممتلكات. كما يهدف إلى التوفيق بين سياسات التصنيع والتسيق بين برامجها التنموية. إن أعضاء الاتحاد هم أيضا أعضاء في منطقة الفرنك التي تتمتع بحسرة مركزي مشترك وهو البنك المركزي لسدول وسط أفريقيا.	دخل إلى حيز التنفيذ في ١٩٦٦/١/١. وحل الاتحاد محل الاتحاد الجمركي الاستوائي الذي أسس في ١٩٥٩/٦/٢٣. تمت مراجعة اتفاقية برازافيل والتوقيع عليها من قبل الكامبيون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والكونغو، والغابون في ياوندي، الكامبيون في ٨ ديسمبر/كانون الأول ١٩٧٤. تم إزالة القيود الكمية بين الدول الأعضاء. كما يتم تطبيق تعريفية خارجية مشتركة ذات أربعة معدلات (٥٪، و١٥٪، و٢٥٪، و٣٠٪). ويتم تطبيق تعريفية تفضيلية تعادل ٢٠٪ من التعريفية الخارجية المشتركة على الدول الأعضاء. كما وقع أعضاء الاتحاد على اتفاقية يتم بموجبها تأسيس الجماعة الاقتصادية والتكدينية لوسط أفريقيا (١٩٩٤).

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (١٩٩٤/٨/١)	بسن، وبركينافاسو، وساحل العاج، ومالي، واليجر، والسنغال، وتوغو.	اتحاد اقتصادي. إضافة سوق مشتركة على الاتحاد النقدي القائم من خلال البنك المركزي لدول غرب أفريقيا. ويهدف الاتحاد إلى جعل النشاطات الاقتصادية والمالية للدول الأعضاء أكثر تنافسية في سياق سوق مفتوحة تعتمد على المنافسة الحرة. كما يهدف إلى التوفيق بين السياسات الاقتصادية والأنظمة الضريبية وخلق سوق مشتركة. كما يهدف إلى التنسيق بين السياسات القطاعية الوطنية.	تم التوقيع على الاتفاقية في ١٠ يناير كانون الثاني ١٩٩٤. أهم الأهداف في الاتفاقية هي: تنسيق سياسة الاقتصاد الكلي، والتعارب المالي، والتوفيق بين الإجراءات الموازنة، والقوانين، وإحصائيات المالية العامة، والضرائب غير المباشرة، وقسانون الأعمال التجارية.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
	آسيا		
منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا (١٩٩٢/١/٢٨)	بروناي دار السلام، وأندونيسيا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايوان.	منطقة تجارة حرة. التعاون الصناعي الإقليمي. يتم التوصل إلى تعريفات تفضيلية فعالة مشتركة في موعد أقصاه ٢٠٠٨، خلال مدة ١٥ عاما من بدء الإزالة التدريجية للتعريفات. وتشمل هذه الخطوة أكثر من ٨٥٪ من التجارة داخل الرابطة والتجارة الإجمالية للدول الأعضاء فيها. إن الهدف هو الوصول إلى تعريفات تفضيلية على السلع المصنعة تتراوح بين صفر إلى ٥٪ حتى عام ٢٠٠٨. تتم إزالة القيود الكمية مقابل التنوع بعض الامتيازات المبدئية، كما تتم تدريجيا إزالة سائر الحواجز غير الجمركية على مدار خمسة أعوام من تاريخ الامتيازات المبدئية حول بند ما. ولا يتضمن ذلك المنتجات الزراعية الأولية والخدمات.	تم تأجيل تاريخ بدء التفويض من يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ إلى يناير/كانون الثاني ١٩٩٤. ويعطي برنامج خفض التعريفات المخطط له البدء اعتباراً من ١٩٩٤ متوسط ٢٥٪ من الخطوط التعريفية للدول الأعضاء. ووفق الجدول الزمي الحالي، تصل حوالي ٨٨٪ من هذه الخطوط التعريفية المسترى المستهدف وهو تعريفات تتراوح بين صفر إلى ٥٪ حتى عام ٢٠٠٣.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
منتدى التعاون الاقتصادي للنول آسيا والمحيط الهادي (١٩٨٩/١١/٧)	استراليا، وبروناي دار السلام، وكندا، وسيلبي، والصين، وهونج كونج، وأندونيسيا، واليابان، وجمهورية كوريا، وماليزيا، والمكسيك، ونيو زيلندا، ونيبار غينيا الجديدة، والفلبين، وسافورة، وتايوان، وتايلاند، والولايات المتحدة.	يعمل كمحفصل مناقشة القضايا التجارية الإقليمية والتعاون الاقتصادي. تعزيز النظام التجاري متعدد الأطراف وتكثيف التشاور والتعاون الإقليميين. تعزيز التعاون بين الدول المتقدمة والنامية في الإقليم. العمل على تقليص حواجز أمام تجارة السلع والخدمات والتكنولوجيا. تمثيل آراء النول الأعضاء في محافل المفاوضات متعددة الأطراف.	العمل الاستكشافي مستمر لمراجعة الإجراءات الجزئية والأنظمة التجارية للنول الأعضاء وآفاق الاعتراف المتبادل بالتعديلات. يجري العمل على وضع مجموعة مبادئ غير مرتبة حول قضايا الاستثمار. تم تسي اتفاقية لتجارة بحرة لإقليم آسيا والمحيط الهادي أثناء القمة التي عقدها المنتدى في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
رابطة أقطار جنوب شرق آسيا للتعاون الاقتصادي (١٩٦٧).	بروناي دار السلام، وأندونيسيا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايلاند، وفيتنام.	التعاون الاقتصادي. عيت في البداية بقضايا السلام والأمن الإقليميين. منذ فبراير/شباط ١٩٧٧ عندما تم التوقيع على اتفاقية التجارة التفضيلية، أصبحت أهدافها ذات طيبة اقتصادية. رحب المخطط، اتفق الأعضاء على إجراء تخفيضات تعريفية تبلغ ٥٠٪ على المنتجات المسعورة الناشئة من باقي الدول الأعضاء. ويغطي المخطط أكثر من ١٤٠٠ بنانا. تهدف أساساً إلى تعزيز التجارة الإقليمية، والمحافظة على الوضع التنافسي للمنطقة، واستغلال وفورات الحجم.	تحت رعاية منطقة التجارة التفضيلية للرابطة، تم تطبيق تفضيلات لتشكيلة محدودة من المنتجات. القواعد المشددة للمنشأ أعادت عملية التحرير. تم تأسيس بعض المشاريع المشتركة. تمت صياغة تحرير التجارة الإقليمية رسمياً من خلال منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا (١٩٩٢). بالإضافة إلى ذلك، تمشيا مع القرار الذي اتخذته مؤتمر القمة الرابع لتأسيس منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا، قررت الدول الأعضاء البدء في مخطط التعريف التفضيلية الفعلية المشتركة في ١/١/١٩٩٣، ثم تم إرجاعها إلى ١/١/١٩٩٤. ويتضمن المخطط تخفيضات تعريفية وإزالة الحواجز غير الجمركية بالنسبة للمنتجات الزراعية والمصعة.
المؤتمر الاقتصادي لشرق آسيا (١٩٩٠)	بروناي، والصين، وهونج كونج، وأندونيسيا، واليابان، وجمهورية كوريا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايوان، وتايلاند.	التعاون الاقتصادي. يقوم التجمع الإقليمي بتمثيل آراء الدول الأعضاء في محافل المفاوضات متعددة الأطراف وتوسع التعاون الإقليمي.	تم طرح المقترح حول المؤتمر على جدول أعمال اجتماع قمة رابطة أقطار جنوب شرق آسيا الذي عقد في يناير/كانون الثاني ١٩٩٢. اتفق زعماء الرابطة على تعليقه والبدء في مقترح منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا بدلاً منه.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (١٩٨٥/١٢/٨)	بنغلاديش، وبوتان، والهند، والمالديف، ونيبال، والباكستان، وسري لانكا	تلتزم دول الرابطة بإجراء تحرير تدريجي للتجارة بحيث تنال كل دول الإقليم حصتها من المكاسب من التوسع التجاري بالتساوي. ويتضمن برنامج العمل التكامل تقدير احتياجات الدول الأعضاء والمجالات المحتملة للتعاون، وتحديد البرامج والترتيبات المؤسسية والمالية. ويفطى برنامج العمل التكامل ١١ مجالاً للتعاون تم الاتفاق عليها: الزراعة بما فيها الغابات، والاتصالات، والتعليم، والبيئة، والصحة، وتجارة المخدرات، والتنمية الريفية، والعلوم والتكنولوجيا، والسياحة، والنقل، و دور المرأة في التنمية.	في يوليو/تموز ١٩٩٢، تم التوصل إلى قرار لصياغة اتفاقية لتزيب للتجارة التفضيلية لدول الرابطة. قدم مشروع الاتفاقية للجنة الدائمة للرابطة في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢ وتم التوقيع على في ١١ أبريل/أيار ١٩٩٣. المفاوضات مستمرة لحسم الجداول الزمنية للمصادقة عليه.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الاتحاد الاقتصادي لكومنولث الدول المستقلة عن الاتحاد السوفيتي السابق (١٢/٨/١٩٩١).	أرمينيا، وأذربيجان، وروسيا البيضاء، وجورجيا، وقازخستان، وقيرغيزستان، ومولدوفا، وروسيا، وتاجيكستان، وتركمستان، وأوكرانيا، وأوزبكستان.	اتحاد اقتصادي. التعميق التدرجي للتكامل من خلال إقامة منطقة تجارة حرة، واتحاد جمركي، وسوق مشتركة، وتنسيق نقدي. يتم توحيد الإجراءات الجمركية وتنسيق الأحكام القانونية، وسياسات التعاقدات والاستثمار والمشاريع المشتركة بين الدول. وتهدف الاتفاقية إلى تحقيق التعاضل بين دول تنتمي إلى روبل محدد ودول ذات عملات وطنية. وفيما يتعلق بالعملات الوطنية، تدعو الاتفاقية إلى الحد من تقلبات أسعار الصرف بين العملات. كما تشمل الاتفاقية التوفيق بين السياسات المالية الوطنية يتم تحديده في اتفاقية مستقبلية.	لم يتم وضع تواريخ نهائية للتطبيق. المفاوضات مستمرة حول عمدة اتفاقيات تكميلية أخرى. اعتباراً من مايو/أيار ١٩٩٥، قامت كل جمهوريات الكومنولث فيما عدا تاجيكستان بتداول بصورة مؤقتة عملات وطنية دائمية جنباً إلى جنب مع الروبل. وقعت كل من روسيا البيضاء، وروسيا، وأوكرانيا على معاهدة لإقامة منطقة تجارة موحدة أو اتحاد جمركي يكون مفتوحاً لسائر أعضاء الكومنولث.
الاتحاد الجمركي بين قازخستان، وقيرغيزستان، وأوزبكستان	قازخستان، وقيرغيزستان، وأوزبكستان	اتحاد جمركي. تأسس سوق مشتركة في موعد أقصى عام ٢٠٠٠.	وافقت قازخستان وأوزبكستان في يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ على السماح بحرية مرور السلع وعوامل الإنتاج حتى عام ٢٠٠٠. وانضمت قرغيزستان إلى الخطوة في فبراير/شباط ١٩٩٤.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
منطقة التجارة الحرة بين الجمعة الأوروبية للتجارة الحرة وتركيا (١٩٩١)	الجمعة الأوروبية للتجارة الحرة وتركيا.	منطقة تجارة حرة. معظم المنتجات الزراعية غير متضمنة.	مع حلول عام ١٩٩٤، ألغيت دول الجمعيمة الأوروبية للتجارة الحرة كافة الرسوم الجمركية على معظم الواردات من تركيا. بالنسبة للأنسجة والملبوسات، سيتم إزالة الرسوم بالكامل بصورة تدرجية قبل نهاية ١٩٩٥. وقامت تركيا مع حلول عام ١٩٩٣ بتخفيض معدلات التعريفات على الواردات من الجمعيمة بنسب تتراوح بين ٧٠-٨٠٪.
اتفاقية جمعيمة الاتحاد الأوروبي وتركيا (١٩٦٣)	الاتحاد الأوروبي وتركيا	تم تحقيق الاتحاد الجمركي في ١٩٩٥.	تم إعطاء للمنتجات الصناعية التركية المنشأ من الرسوم الجمركية والقيود الكمية في الجمعيمة الأوروبية منذ عام ١٩٧١. مع حلول عام ١٩٩٣، بلغ المعدل التراكمي للتخفيضات التعريفية على الواردات من الاتحاد الأوروبي في تركيا إلى نسب تتراوح بين ٧٠-٨٠٪. كما تطبق تخفيضات تعريفية هامة جداً على الواردات من الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في تركيا تمهيداً لتطبيق التعريفية الخارجية المشتركة في ١٩٩٥. تم التوقيع على اتفاقية اتحاد جمركي بين تركيا والاتحاد الأوروبي في ١٩٩٥.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
	الشرق الأوسط		
السوق العربية المشتركة (١٩٦٤)	مصر، والعراق، والأردن، وليبيا، وموريتانيا، وسوريا، واليمن.	اتحاد جمركي.	تمت، مع بعض الاستثناءات المحدودة، إزالة التعريفات على السلع المصنعة مع حلول عام ١٩٩٢. لا تزال توجد القيود الكمية ضخمة. لا تقدم على صعيد التعريفات الخارجية المشتركة. لا تقدم آخر في الوقت الراهن.
اتحاد دول المغرب العربي (١٩٨٩/٢/١٧) (الاتحاد الجمركي المعاري سابقا)	الجزائر، وليبيا، وموريتانيا، والمغرب، وتونس	اتحاد اقتصادي. يهدف إلى تعزيز العلاقات الاقتصادية والتفافية وزيادة التبادلات التجارية بين دول الإقليم. كما يهدف إلى خلق مجال اقتصادي مغربي يتضمن حرية حركة المواطنين ومنتجات الطاقة داخل الإقليم. ويهدف في النهاية إلى إقامة اتحاد جمركي. وفي اجتماع عام ١٩٩١، وافق الاتحاد على عملية تكامل اقتصادي على أربع مراحل. وكانت التواريخ النهائية المعلنة هي نهاية ١٩٩٢ لإقامة منطقة تجارة حرة، ونهاية ١٩٩٥ لإقامة اتحاد جمركي، ونهاية عام ٢٠٠٠ لإقامة سوق مشتركة. ولم يوضع تاريخ نهائي لمرحلة الوحدة النقدية المزمع إقامتها "فيما بعد".	تم التوقيع على مجموعة من اتفاقيات تحرير التجارة ولكن لم ينفذ معظمها. قامت البنوك المركزية الخمس لدول الاتحاد بالتوقيع على اتفاقية في ١٩٩١ لتسهيل المدفوعات بين البنوك ودخلت حيز التنفيذ في أبريل/نيسان ١٩٩٢. تم التوصل إلى مجموعة مشاريع مشتركة في قطاع الطاقة والقطاع الصناعي وحازي العمل فيها تحت رعاية الاتحاد.

الاسم	العضوية	الأهداف	عدي التقدم حتى تاريخه
مشروع التعاون الاقتصادي للبحر الأسود (١٩٩٢/٦/٢٥)	ألبانيا، وأرمينيا، وأذربيجان، وبلفاريا، وجرورجيا، واليونان، ومولدوفا، ورومانيا، والاتحاد الروسي، وتركيا، وأوكرانيا.	التعاون الاقتصادي، يهدف إلى تعزيز حركة السلع، والخدمات، والعمالة، ورأس المال. تعاون اقتصادي إقليمي يعتمد أساساً على المبادرة الخاصة. تطوير التعاون الاقتصادي الشامل على المستويين الثنائي ومتعدد الأطراف في مختلف المجالات بهدف تعزيز التقدم الاقتصادي، والتكولوجي، والاجتماعي.	تم تكوين مجموعات عمل في مجالات مثل الشؤون التنظيمية، تبادل الليانات الإحصائية والمعلومات الاقتصادية، والصفحة والمال، والتجارة والتعاون الاقتصادي، والنقل والاتصالات، والزراعة والصناعات الزراعية، وحرية تنقل رجال الأعمال في الدول الأعضاء. وتم تأسيس بنك التجارة والتنمية للبحر الأسود في نيسالونيك، اليونان.
مجلس الوحدة العربية (١٩٥٧/٦/٣)	مصر، والعراق، والأردن، والكويت، وليبيا، وموريتانيا، وفلسطين، والصومال، والسودان، وسوريا، والإمارات العربية المتحدة، واليمن.	التحقق التدريجي للوحدة الاقتصادية الكاملة بين الأعضاء من خلال حرية حركة السلع والأفراد، وروؤوس الأموال.	دخلت الاتفاقية حول الوحدة الاقتصادية العربية حيز التنفيذ في ٣٠ مايو/أيار ١٩٦٤. تم تأسيس صندوق النقد العربي في ١٩٧٦/٤/٢٧. كما تم تأسيس المكتب المركزي العربي للإحصاء والتوثيق في ١٩٧٥. كما قام المجلس بإقامة مجموعة من المشاريع المشتركة، والنقابات، والاتحادات في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي. وتشجع الشركات، والنقابات، والاتحادات المشتركة تعاوناً أوثقاً في إنتاج وتسويق المنتجات الزراعية، والسمكية، والصناعية، والموارد الطبيعية والنقل.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
منظمة التعاون الاقتصادي (يساير/كانتون الثاني ١٩٨٥) (التعاون الاقتصادي للتنمية سابقاً ١٩٦٤/٧/٢١)	جمهورية إيران الإسلامية، وباكستان، وتركيا. منذ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٢: دولة أفغانستان الإسلامية، وأذربيجان، وقازخستان، وقيرغيزستان، وتاجيكستان، وتركمنستان، وأوزبكستان.	التعاون الاقتصادي. تعزيز التجارة والاستثمار الثنائي والتعاون الاقتصادي القطاعي. تهدف أساساً إلى تحسين الأوضاع من أجل تنمية اقتصادية مستدامة ورفع مستوى المعيشة وجودة العيش في الدول الأعضاء من خلال حشد الإمكانيات الاقتصادية والاجتماعية للإقليم. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، تهدف المنظمة إلى إزالة الحواجز أمام التجارة في إقليمها، وتحقيق تكامل اقتصادات الدول الأعضاء مع الاقتصاد العالمي، وتعزيز التعاون الاقتصادي في المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والفنية، والعلمية، وتطوير البنيات الأساسية للنقل والاتصالات داخل الإقليم ومع العالم الخارجي.	دخلت حيز التنفيذ في ١٩٩١/١/١١. في ١٩٩٢، تمت إقامة نظام محدود جداً للفضيلات التعريفية بين الأعضاء تمتح بموجبه نسبة ١٠٪ من التخفيضات على خطوط تعريفية محددة. كانت الاتفاقية لأربع سنوات في بداية الأمر يتم تعديلها لفترات إضافية طول كل منها ستين. تم تشكيل عدة لجان لتنسيق التعاون القطاعي. وتتضمن المبادرات تحت الدراسة تأسيس بنك للتجارة والتمية الإقليمية وتأسيس شركة ملاحية خاصة بالمنظمة. تمت مراجعة اتفاقية إزمير والتوقيع عليها في الاجتماع غير العادي لمجلس وزراء المنظمة الذي عقد في إزمير، تركيا في ١٩٩٦/٩/١٤.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو مجلس التعاون الخليجي (١٩٨١/٥/٢٥)	البحرين، والكويت، وعمان، وقطر، والمملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة.	سوق مشتركة. يهدف المجلس أساساً لتحقيق الاستقرار في الإقليم من خلال التعاون الاقتصادي والسياسي، وتنسيق السياسات التجارية، والنقدية، والمالية، والاقتصادية، وتوحيد السياسات، والقواعد، واللوائح الجمركية بين الدول الأعضاء. وبالفات في مجال الصناعة النفطية، يهدف المجلس إلى تنسيق السياسات في كل مراحل الإنتاج، والتكرير، والتسويق، والتصدير، الخ، وتطوير إنتاج واستخدام الغاز الطبيعي والمصادر البديلة للطاقة. ويهدف إلى تحسين نشاطات التعاون الفني لحفز البحث العلمي والفني والتنمية في مجالات الزراعة، والتعدين، والموارد المائية، والصناعة. بالإضافة إلى ذلك، يقدم المجلس معاملة متساوية ولا يقرم بالتفريق بين مواطني الدول الأعضاء في الاستخدام، وحق تأسيس المؤسسات التجارية، والملكية، ونقل رؤوس الأموال. تحقيق "تكامل عميق" بين الدول الأعضاء من خلال ترميح حرية الحركة للسلع، والخدمات، وعوامل الإنتاج.	فتح المشاق الاقتصادي الذي تم تبيسه في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨١ الجمارك أمام السلع المتجهة في الإقليم اعتماراً من ١٩٨١/١٢/١. الإزالة لتفعية للتعريفات الجمركية مع حلول ١٩٨٢ وتحرير التجارة في الخدمات مع حلول ١٩٨٣. وفي إطار المجلس، تم تأسيس مؤسسة الاستثمار الخليجي لتمويل مشاريع عمدة في ١٩٨٤. تم تحقيق حرية انتقال عناصر الإنتاج. تم البدء في تنفيذ الاتفاقية الاقتصادية الموحدة في ١ مارس/آذار ١٩٨٣ وفق القرار الذي اتخذته المجلس الأعلى في جلته الثالثة التي عقدت في البحرين في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٢. وتغطي الاتفاقية مجالات التبادل التجاري، وحركة رأس المال والمواطنين، وتنسيق النشاطات الاقتصادية، وتنسيق التنمية، والتعاون الفني، والنقل والاتصالات، والتعاون المالي والنقدي. كما تشجع الاتفاقية على إقامة مشاريع مشتركة في مجالات الزراعة، والصناعة، والخدمات.

المحتويات

الموضوع	م
التحديات التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية أ. د / حسن عباس	١
السوق العربية المشتركة في إطار فكرة الوحدة الإسلامية أ. د / جعفر عبد السلام	٢
إمكانيات ومعوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية أ. د / إسماعيل شلبي	٣
نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العولمة أ. د / عبد الرحمن يسري	٤
التعاون الاقتصادي للبلاد الإسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية أ. د / جعفر عبد السلام	٥
المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية أ. د / جعفر عبد السلام	٦
ملحق وثائقي الوثائق الفنية المقدمة إلى المؤتمر الإسلامي السادس والعشرون لوزراء خارجية الدول العربية	٧

